

Distr.
GENERAL

E/1998/29
E/CN.17/1998/20
21 May 1998
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



تقرير لجنة التنمية المستدامة عن أعمال دورتها السادسة

(٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧ ومن ٢٠ نيسان/أبريل - ١ أيار/ مايو ١٩٩٨)

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفصل</u>
٤	الأول - المسائل التي تستدعي أن يتخذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي إجراء بشأنها أو المعروضة عليه
٤	ألف - مشاريع المقررات
٤	الأول - مبادئ توجيهية لحماية المستهلك من أجل استهلاك مستدام
٥	الثاني - المسائل المتصلة بالدورة الثالثة للمنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات
٥	الثالث - تقرير لجنة التنمية المستدامة عن دورتها السادسة وجدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة
٦	باء - المسائل المعروضة على المجلس
٦	المقرر ١/٦ النهج الاستراتيجية لإدارة المياه العذبة
٢٢	المقرر ٢/٦ الصناعة والتنمية المستدامة
٤٠	المقرر ٣/٦ نقل التكنولوجيا السليمة بيئياً، وبناء القدرات، والتعليم، وإذكاء الوعي العام، وتسخير العلم لأغراض التنمية المستدامة
٥٦	المقرر ٤/٦ استعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية
٦٨	المقرر ٥/٦ المعلومات المقدمة من الحكومات وتبادل الخبرات الوطنية
٧٠	المقرر ٦/٦ المسائل المتعلقة بعمل اللجنة فيما بين الدورات
٧٢	الثاني - موجز عن الجزء المتعلق بالصناعة مقدم من رئيس لجنة التنمية المستدامة في دورتها السادسة
٨٣	الثالث - موجز الرئيس للجزء الرفيع المستوى من الدورة السادسة للجنة التنمية المستدامة

- ٩٣ - الرابع الموضوع القطاعي: النهج الاستراتيجية لإدارة المياه العذبة
- ٩٧ - الخامس الموضوع الشامل لعدة قطاعات: نقل التكنولوجيا، وبناء القدرات، والتعليم، والعلم، وإذكاء الوعي
- ٩٩ - السادس القطاع الاقتصادي/الفئة الرئيسية: الصناعة
- ١٠١ - السابع استعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية
- ١٠٣ - الثامن الجلسة الرفيعة المستوى
- ١٠٦ - التاسع مسائل أخرى
- ١٠٨ - العاشر جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة للجنة
- ١٠٩ - الحادي عشر اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها السادسة
- ١١٠ - الثاني عشر تنظيم الدورة
- ١١٠ ألف - افتتاح الدورة ومدتها
- ١١٠ باء - الحضور
- ١١٠ جيم - انتخاب أعضاء المكتب
- ١١١ دال - جدول الأعمال وتنظيم الأعمال
- ١١٢ هاء - الوثائق

المرفقات

- ١١٣ - الأول الحضور
- ١٢٢ - الثاني قائمة الوثائق المعروضة على اللجنة في دورتها السادسة

الفصل الأول

المسائل التي تستدعي أن يتخذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي إجراء بشأنها أو المعروضة عليه

ألف - مشاريع المقررات

١ - توصي لجنة التنمية المستدامة المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشاريع المقررات التالية:

مشروع المقرر الأول

مبادئ توجيهية لحماية المستهلك من أجل استهلاك مستدام*

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي إذ يشير الى قراره ٥٣/١٩٩٧ المؤرخ ٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٧
المتعلق بحماية المستهلكين:

(أ) يحيط علماً مع التقدير، بتنظيم اجتماع فريق الخبراء الأقاليمي المعني بحماية المستهلكين
والاستهلاك المستدام، المعقود في سان بولو، البرازيل^(١)، وبالتوصيات المحددة التي وضعها ذلك الاجتماع
بشأن مبادئ توجيهية جديدة، كما هو مطلوب بالقرار ٥٣/١٩٩٧؛

(ب) يحيط علماً بتقرير الأمين العام^(٢)؛

(ج) يدعو الحكومات الى إجراء مشاورات وطنية مع الفئات المناسبة، ذات المصلحة، بما في
ذلك منظمات المستهلكين وممثلو دوائر الأعمال ونقابات العمال والمنظمات غير الحكومية بشأن وضع مبادئ
توجيهية للاستهلاك المستدام، وأن تقدم الى الأمانة العامة آراءها فيما يتعلق بالمبادئ التوجيهية الجديدة
المقترحة، كيما تتاح لجميع الحكومات؛

* للاطلاع على المناقشة، انظر الفصل التاسع أدناه.

(١) انظر E/CN.17/1998/5، المرفق.

(٢) E/CN.17/1998/5.

(د) تدعو مكتب لجنة التنمية المستدامة الى القيام، في إطار الموارد الموجودة، بتنظيم مشاورات مفتوحة باب العضوية فيما بين الدول، وأن يقدم تقريراً عن نتائج تلك المشاورات الى الفريق المخصص العامل ما بين الدورات لينظر فيها، واضعاً في اعتباره تقرير الأمين العام^(٧)؛

(هـ) يطلب الى اللجنة أن تقدم تقريراً الى المجلس في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٩ عن المبادئ التوجيهية للاستهلاك المستدام.

مشروع المقرر الثاني

المسائل المتصلة بالدورة الثالثة للمنتدى
الحكومي الدولي المعني بالغابات*

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي يوافق على طلب لجنة التنمية المستدامة عقد الدورة الثالثة للمنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات في جنيف، في الفترة من ٣ الى ١٤ أيار/ مايو ١٩٩٩.

مشروع المقرر الثالث

تقرير لجنة التنمية المستدامة عن دورتها السادسة
وجداول الأعمال المؤقت للدورة السابعة للجنة**

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي يحيط علماً بتقرير لجنة التنمية المستدامة عن دورتها السادسة ويوافق على جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة للجنة الوارد أدناه.

جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة
للجنة التنمية المستدامة

١ - انتخاب أعضاء المكتب.

٢ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.

* للاطلاع على المناقشة، انظر الفصل التاسع أدناه.

** للاطلاع على المناقشة، انظر الفصل العاشر أدناه.

- ٣ - الموضوع القطاعي: المحيطات والبحار.
- ٤ - الموضوع الشامل لعدة قطاعات: أنماط الاستهلاك والانتاج، بما فيها التوصيات المتعلقة بالاستهلاك المستدام لإدراجها في مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية لحماية المستهلك على نحو ما طلبه المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٥٣/١٩٩٧.
- ٥ - القطاع الاقتصادي/الفئة الرئيسية: السياحة.
- ٦ - استعراض شامل لبرنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية.
- ٧ - الشروع في الأعمال التحضيرية للدورة التاسعة للجنة بشأن المسائل المتصلة بالموضوع القطاعي: الطاقة.
- ٨ - الاجتماع الرفيع المستوى.
- ٩ - مسائل أخرى.
- ١٠ - جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة للجنة.
- ١١ - اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها السابعة.
- باء - المسائل المعروضة على المجلس
- ٢ - يوجه انتباه المجلس الى المقررات التالية المعتمدة من اللجنة:
- المقرر ١/٦ - النهج الاستراتيجية لإدارة المياه العذبة*
- ١ - إن لجنة التنمية المستدامة، وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن النهج الاستراتيجية لإدارة المياه العذبة^(٣)، وأنشطة هيئات منظومة الأمم المتحدة في ميدان موارد المياه العذبة^(٤)، ترحب بتقرير

* للاطلاع على المناقشة، انظر الفصل التاسع أدناه.

(٣) E/CN.17/1998/2.

(٤) E/CN.17/1998/3.

الفريق العامل بين الدورات المخصص للنهج الاستراتيجية لإدارة المياه العذبة^(٥)، وتقرير اجتماع فريق الخبراء المعني بالنهج الاستراتيجية لإدارة المياه العذبة المعقود في هراري، في الفترة من ٢٧ إلى ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨^(٦)، وتحيط علما بنتائج منتدى الحوار الدولي بشأن الجوانب السياسية المتعلقة بالمياه على الصعيد العالمي: التعاون في إدارة المياه عبر الحدود، الذي عقدته حكومة ألمانيا في بطرسبرغ، بالقرب من بون، في الفترة من ٣ إلى ٥ آذار/مارس ١٩٩٨^(٧)، ونتائج المؤتمر الدولي المعني بالمياه والتنمية المستدامة الذي عقدته حكومة فرنسا في باريس في الفترة من ١٩ إلى ٢١ آذار/مارس ١٩٩٨^(٨).

٢ - وقد حدد جدول أعمال القرن ٢١^(٩) وإعلان ريو المتعلق بالبيئة والتنمية^(١٠) بوضوح أهداف التنمية المستدامة والصلات التي تربط بين عناصرها الثلاثة - التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية وحماية البيئة. أما القرارات المحددة والتوصيات المتعلقة بالسياسات فيما يتصل بتطبيق نهج متكاملة إزاء تنمية موارد المياه العذبة وإدارتها واستخدامها وحمايتها، المبينة في الفصل ١٨ من جدول أعمال القرن ٢١، والمجالات الرئيسية السبعة الواردة في ذلك الفصل، فما زالت تشكل أساسا جوهريا للعمل وستنفذ تمشيا مع الخصائص المحددة لكل بلد.

(٥) E/CN.17/1998/13.

(٦) E/CN.17/1998/2/Add.1، و E/CN.17/1998/11.

(٧) E/CN.17/1998/17.

(٨) E/CN.17/1998/16.

(٩) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه

١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويبات)، القرار ١، المرفق الثاني.

(١٠) المرجع نفسه، المرفق الأول.

٣ - وفي هذا الصدد، تؤكد اللجنة من جديد أن الموارد المائية ضرورية لتلبية الاحتياجات الأساسية والصحية للإنسان، وإنتاج الأغذية والطاقة، واستعادة النظم الإيكولوجية، والتنمية الاجتماعية والاقتصادية بوجه عام. وتشكل الزراعة جزءاً رئيسياً من استخدام المياه العذبة على النطاق العالمي. ومن الضروري أن يتم التخطيط لتنمية موارد المياه العذبة واستخدامها وإدارتها وحمايتها بطريقة متكاملة مع مراعاة الاحتياجات في الأجلين القصير والطويل على حد سواء. وبالتالي تعد الأولوية التي يجب إيلاؤها للبعد الاجتماعي لإدارة المياه العذبة في غاية الأهمية. وتحقيقاً للاتساق، ينبغي أن يتجلى ذلك في اتباع نهج متكامل تجاه المياه العذبة بهدف تحقيق التنمية المستدامة التي يكون محورها الحقيقي هو البشر، وفقاً لظروفهم المحلية. ومن المهم أن يصبح عنصر استخدام المياه المتسم بالإنصاف والمسؤولية جزءاً لا يتجزأ من صياغة النهج الاستراتيجية للإدارة المتكاملة للمياه على جميع الأصعدة، ولا سيما لدى التصدي لمشاكل الفقراء. فتنمية الموارد المائية وإدارتها وحمايتها واستخدامها على نحو يسهم في استئصال الفقر وتعزيز الأمن الغذائي هي هدف ذو أهمية فائقة. وينبغي الاعتراف بما للمياه الجوفية؛ والأنهار، والبحيرات، والجداول، والأراضي الرطبة؛ ومصببات الأنهار والبحار؛ والغابات؛ وغيرها من أشكال النباتات، والأجزاء الأخرى من نظمها الإيكولوجية من دور في الدورة المائية، وبأهميتها بالنسبة لنوعية المياه وكمها، والعمل على حمايتها. وترتبط مجموعة أخرى من المسائل الحرجة بالصلات القائمة بين نوعية المياه وبين المرافق الصحية وحماية صحة الإنسان.

٤ - ومنذ عام ١٩٩٢، حدثت تحسينات ملحوظة في نوعية المياه في عدد من أحواض الأنهار، وأحواض المياه الجوفية، حيث تم ممارسة ضغوط قوية لاتخاذ إجراءات. ومع ذلك لم يكن التقدم الكلي المحرز كافياً أو شاملاً بما يكفي للتقليل من الاتجاهات العامة نحو تزايد حالات نقص المياه، وتدهور نوعية المياه، وتزايد الإجهاد الذي تتعرض له النظم الإيكولوجية للمياه العذبة والدورة الهيدرولوجية الطبيعية. وينبغي ألا تصبح المياه عاملاً يحد من التنمية المستدامة ورفاه البشر. ويمكن تفادي سلسلة محتملة من الأزمات المتصلة بالمياه إذ ما اتخذت إجراءات مناسبة الآن تستهدف اتباع نهج متكامل لتنمية موارد المياه العذبة وإدارتها وحمايتها واستخدامها بكفاءة.

٥ - ويحدث التنافس على موارد المياه العذبة المحدودة على نحو متزايد بين استخداماتها الزراعية والريفية، والحضرية، والصناعية، والبيئية. وعند اعتماد برنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١^(١)، وبخاصة الفقرة ٣٤ منه سلمت الجمعية العامة بأهمية مراعاة تفاوت مستوى التنمية الاجتماعية الاقتصادية السائد في البلدان النامية عند التطرق إلى مسائل مع تنمية المياه العذبة وإدارتها، وسلمت الجمعية، في جملة أمور، بالحاجة الماسة إلى صياغة وتنفيذ سياسات وطنية للإدارة المتكاملة لمستجمعات المياه على

على نحو قائم على المشاركة الكاملة بهدف بلوغ الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والبيئية للتنمية المستدامة وتحقيق بأكملها. وبالإضافة إلى الاتفاق على هذه المبادئ الاستراتيجية، سلمت الجمعية أيضا بالحاجة الماسة إلى تعزيز التعاون الدولي لدعم العمل على الأصعدة المحلية والوطنية والإقليمية وخاصة في ميادين البيئة والتنمية، والإمداد بالمياه المأمونة والمرافق الصحية، والأمن الغذائي والإنتاج الزراعي، والطاقة ومكافحة الفيضانات والجفاف، وإعادة التدوير، وذلك عن طريق بذل جهود في مجالات مثل تبادل المعلومات، وبناء القدرات، ونقل التكنولوجيا، والتمويل.

٦ - وينبغي أن تركز العملية التي دعا إليها برنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ على تعزيز ودعم العمل على الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية في المجالات التي تحددت فيها الغايات والأهداف؛ وعلى تحديد الثغرات الحالية والقضايا المستجدة؛ وتطوير نظم التعليم والتعلم؛ وكذلك على إيجاد توافق عالمي في الآراء حيث يلزم التوصل إلى مزيد من التفاهم؛ والعمل على زيادة التنسيق في النهج من جانب الأمم المتحدة والمؤسسات الدولية ذات الصلة، وبخاصة لدعم سياسات التنفيذ على الصعيد الوطني والتنمية.

٧ - ويتطلب تنفيذ عملية تنمية موارد المياه وإدارتها وحمايتها واستخدامها بصورة متكاملة اتخاذ إجراءات على جميع الصعد بدعم تقني ومالي من جانب المجتمع الدولي. وينبغي أن تكون تلك الإجراءات مرتبطة ارتباطا وثيقا بالمجالات الأخرى لإدارة الموارد الطبيعية، بما فيها التنوع البيولوجي وتنمية المناطق الساحلية، والزراعة، والأراضي والغابات والجبال. وينبغي أن تتضمن الإدارة المتكاملة والفعالة لموارد المياه نهجا للتعامل مع أحواض الأنهار، وإدارة مستجمعات المياه، وحفظ النظم الإيكولوجية حيث يلزم أن يدعم التعليم عملية صنع القرار.

٨ - وتدعو الحاجة إلى وضع خطط لإدارة المياه على الصعيدين المحلي والوطني كفيلة بأن تحقق تفاعلات مثمرة ومستدامة بين الأنشطة البشرية والأداء الإيكولوجي لنظم المياه العذبة، استنادا إلى الدورة الهيدرولوجية الطبيعية، مع توفير الدعم التقني والمالي من المجتمع الدولي. وثمة حاجة أيضا لأن تقلل هذه الخطط إلى أدنى حد مما للأنشطة البشرية من آثار ضارة في المناطق الرطبة والساحلية، وبيئات مصبات الأنهار والبيئات البحرية والمناطق الجبلية ولأن تحد من الخسائر المحتملة التي قد تنجم عن الجفاف والفيضانات، والتحات، والتصحر والكوارث الطبيعية. كما تدعو الحاجة إلى التصدي لمسائل التصحاح ومنع التلوث وتكاثف الأعشاب المائية، وخاصة الزنابق المائية ومعالجة مياه الصرف وإعادة تدويرها.

٩ - وتتطلب الخطط المحلية للإدارة المتكاملة للمياه تقييما تفصيليا للاحتياجات من الموارد المائية، بما في ذلك الطابع المحدد لهذه المطالب ووضع تقدير لكمية المياه الموجودة في أحواض التجميع. ويلزم في هذا الصدد الحد من أنماط الإنتاج والاستهلاك غير المستدامة والقضاء عليها، وتعزيز السياسات الديمغرافية المناسبة.

١٠ - وبالتالي، فإن اللجنة:

(أ) تحث الحكومات على أن تعمل حسب الاقتضاء، بالدعم التقني والمالي المقدم من المجتمع الدولي على التصدي للفجوات العديدة التي يتم تحديدها عند التمهيد لتنمية الموارد المائية، وإدارتها وحمايتها واستخدامها على نحو متكامل. ومن المجالات التي تستلزم مزيداً من الاهتمام ما يلي: '١' تلبية الاحتياجات الأساسية من التثقيف الصحي وزيادة إذكاء الوعي بنطاق ووظيفة موارد المياه السطحية والجوفية؛ و '٢' الحاجة إلى تنمية الموارد البشرية والنهج القائمة على المشاركة، وبصفة خاصة إشراك المرأة والمجتمعات المحلية فيها وإدماج قضايا المياه العذبة في العمليات المحلية المتعلقة بجدول أعمال القرن ٢١؛ و '٣' دور النظم الإيكولوجية في توفير السلع والخدمات؛ و '٤' إقامة توازن بين النهج الهيكلية وغير الهيكلية؛ و '٥' إنشاء روابط صريحة مع التنمية الاجتماعية والاقتصادية، بغرض الاستفادة المنصفة من المياه العذبة وتخصيصها واستعمالها بكفاءة؛ و '٦' تحسين المرافق الصحية ومعالجة مياه الصرف وإعادة تدويرها؛ و '٧' حفظ التنوع البيولوجي للنظم الإيكولوجية للمياه العذبة؛ و '٨' حفظ الأراضي الرطبة واستخدامها على نحو مستدام؛ و '٩' فهم قواعد الهيدرولوجيا والقدرة على تقييم مدى توافر الموارد المائية وتنوعها؛ و '١٠' حشد الموارد المالية وإدماج المسائل المتعلقة بقضايا الجنسين في الأنشطة الرئيسية لجميع جوانب إدارة الموارد المائية؛ و '١١' الاستخدام المهدد للمياه. وما زالت الحاجة تدعو إلى اتخاذ إجراءات استراتيجية ومتكاملة للتكيف مع الظروف الاجتماعية والبيئية الدائمة التغير، والتصدي للشواغل الأساسية المتعلقة بمكافحة الفقر، وكفالة توفير قدر كاف من متطلبات الصحة العامة، والأمن الغذائي، والطاقة، وحماية البيئة على نحو أفضل. ولا بد للتعاون والعمل على الصعيد الدولي من التصدي بفعالية للقضايا السالفة الذكر، انطلاقاً من توافق الآراء القائم، بغرض تحقيق النجاح في تنفيذ عملية تنمية الموارد المائية وإدارتها وحمايتها واستخدامها على نحو متكامل؛

(ب) تحث الدول المشاطئة على أن تتعاون بشأن المسائل المتعلقة بالمجاري المائية الدولية سواء العابرة للحدود أو الحدودية، مع مراعاة الترتيبات و/أو الآليات المناسبة لجميع الدول المشاطئة المعنية ومصالح هذه الدول فيما يتعلق بتنمية الموارد المائية وإدارتها وحمايتها واستخدامها على نحو فعال؛

(ج) تشجع الدول المشاطئة على أن تقوم حسب الاقتضاء، وبناء على اتفاق متبادل واحترام المصالح المشتركة لجميع الدول المشاطئة المعنية، بإنشاء منظمات على صعيد أحواض الأنهار لتنفيذ برامج إدارة المياه. ومرفق البيئة العالمية مدعو، في إطار مبادئه التوجيهية القائمة، إلى النظر في إمكانية دعم هذه التطورات بوصفها جزءاً من حافظته للمياه الدولية وينبغي استكمال هذه الإجراءات بأنشطة لدعم السياسات والاستراتيجيات الوطنية الفعالة للمياه في البلدان النامية المتضررة من التصحر والجفاف، ولا سيما الموجودة منها في أفريقيا؛

(د) تشجع الحكومات على أن تقوم، على المستوى المناسب، وبما يتفق مع الخصائص المحددة لكل بلد، بصياغة ونشر الغايات الرئيسية لسياسات المياه وأهدافها على الأجلين الطويل والقصير، ومبادئها العامة، وتنفيذها عن طريق برامج شاملة. وينبغي أن يشكل تنفيذ البرامج المحلية أو الوطنية جزءاً هاماً من النهج المحلي لجدول أعمال القرن ٢١؛

(هـ) تشجع الحكومات على أن تقوم، على المستوى المناسب، وعند صياغته سياسات وبرامج الإدارة المتكاملة لموارد المياه، بتنفيذ الاتفاقيات السارية ذات الصلة. ويلزم بصفة خاصة، النظر في الاتفاقيات ذات الصلة المتعلقة بالتنوع البيولوجي، والتصحر وتغير المناخ، والأراضي الرطبة، واتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض. وفضلاً عن ذلك، ينبغي النظر، حسب الاقتضاء، في التوصيات و/أو برامج العمل ذات الصلة المنبثقة عن عدد من المؤتمرات والأنشطة الدولية الرئيسية^(١٢). وعلاوة على ذلك تدعو اللجنة الحكومات، لدى صياغتها لهذه السياسات، إلى أن تتصدى للحاجة إلى توفير المياه والمرافق الصحية للجميع، مع جعل القضاء على الفقر هدفاً من أهدافها، واضعة في اعتبارها بصفة خاصة الفصل ١٨ من جدول أعمال القرن ٢١ والتوصيات ذات الصلة للمؤتمرات والأنشطة؛

(و) تسلم بأن اجتماعات الخبراء وكذلك المؤتمرات الدولية توفر معلومات مفيدة ومدخلات قيمة للمداولات والمفاوضات الحكومية الدولية في الدورة السادسة للجنة، وتسلم بأهمية عقد المزيد من هذه الاجتماعات في البلدان النامية. وتدعو الحكومات إلى النظر، حسب الاقتضاء، في التوصيات الرئيسية المنبثقة عن تقرير اجتماع فريق الخبراء المعني بالنهج الاستراتيجية لإدارة المياه العذبة المعقود في هراري، ونتائج المؤتمر الدولي المعني بالمياه والتنمية المستدامة، المعقود في باريس.

(١٢) مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالمياه، المعقود في ماردل بلاتا بالأرجنتين عام ١٩٧٧؛ والمشاورة العالمية المتعلقة بالمياه المأمونة والمرافق الصحية للتسعينات، المعقودة في نيودلهي عام ١٩٩٠. ومؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل، المعقود في نيويورك عام ١٩٩٠؛ والمؤتمر الدولي المعني بالمياه والبيئة، المعقود في دبلن عام ١٩٩٢؛ ومؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، المعقود في ريو دي جانيرو عام ١٩٩٢؛ والمؤتمر الوزاري المعني بتوفير مياه الشرب والتصحاح البيئي للتسعينات، المعقود في نورديك، بهولندا، عام ١٩٩٤؛ والمؤتمر الدولي للسكان والتنمية، المعقود في القاهرة عام ١٩٩٤؛ والمؤتمر العالمي للتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، المعقود في بريدجتاون عام ١٩٩٤؛ ومؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، المعقود في كوبنهاغن عام ١٩٩٥؛ والمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، المعقود في بيجين عام ١٩٩٥؛ والمؤتمر الحكومي الدولي لاعتماد برنامج عمل عالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية، المعقود في واشنطن العاصمة عام ١٩٩٥؛ ومؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، المعقود في اسطنبول عام ١٩٩٦؛ ومؤتمر القمة العالمي للأغذية، المعقود في روما عام ١٩٩٦، والدورة الاستثنائية التاسعة عشرة للجمعية العامة المعقودة عام ١٩٩٧.

ألف - المعلومات والبيانات اللازمة لاتخاذ القرارات

١١ - المعلومات والبيانات عناصر رئيسية للمساعدة في إدارة واستخدام موارد المياه وفي حماية البيئة. وتحث جميع الدول على أن تقوم، وفقا لقدراتها ومواردها المتوافرة، بجمع وتخزين وتجهيز وتحليل البيانات المتصلة بالمياه بأسلوب شفاف، وإتاحة هذه البيانات والتنبؤات للجمهور في إطار نهج يتسم بالمشاركة. ولأن للمرأة دورا تؤديه في استخدام موارد المياه والحفاظ عليها على أساس يومي، فينبغي اعتبار معلوماتها وخبراتها عنصرا في أي برنامج مستدام لإدارة المياه.

١٢ - ولذلك فإن اللجنة:

(أ) تحث الحكومات على إقامة وصيانة شبكات فعالة للمعلومات والرصد، ومواصلة تعزيز عمليات تبادل ونشر المعلومات اللازمة لرسم السياسات والتخطيط واتخاذ القرارات المتعلقة بالاستثمار والتشغيل، بما في ذلك البيانات المجمعة على أساس الاختلافات بين الجنسين، حسب الاقتضاء، وذلك فيما يتعلق بالمياه السطحية والجوفية، وكميتها ونوعيتها واستخداماتها والنظم الإيكولوجية المتصلة بها، وتنسيق جمع البيانات على صعيد مستجمعات الأمطار المحلية وعلى صعيد الأحواض/ ومستودعات المياه الجوفية. والمعلومات المتعلقة بجميع العوامل ذات الصلة المؤثرة على الطلب ضرورية أيضا؛

(ب) تشدد على أن الإدارة الفعالة لموارد المياه تقتضي إيلاء الانتباه إلى الأنشطة الضرورية، التي تتطلب جميعها معرفة أساسية عن موارد المياه وكذلك معلومات عن نوعية المياه، وكميتها واستخداماتها بما في ذلك: '١' تخطيط موارد المياه وإدارة مستجمعات الأمطار على الصعيدين المحلي والوطني؛ و '٢' الأنشطة التنظيمية؛ و '٣' الاستثمارات في الهيكل الأساسي والتكنولوجيات اللازمة لعلاج التلوث والوقاية منه؛ و '٤' التعليم والتدريب؛

(ج) تحث الحكومات على تسهيل جمع ونشر البيانات المتعلقة بالمياه ووثائقها التي تعزز وعي الجمهور بالمسائل الهامة المتصلة بالمياه، وعلى تحسين فهم الظواهر والأحوال الجوية والعمليات المتصلة بكمية ونوعية المياه وكيفية عمل النظم الإيكولوجية، وعلى تعزيز نظم المعلومات ذات الصلة لتحسين التنبؤ بحالات عدم التيقن من الموارد وإدارتها. وتتطلب هذه الجهود المبذولة من جانب البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نموا، دعما من المجتمع الدولي؛

(د) تحث الحكومات على تصميم برامج تهدف إلى زيادة وعي الجمهور بضرورة الحفاظ على المياه وحمايتها واستخدامها بشكل مستدام وتسمح للمجتمعات المحلية بالمشاركة في رصد المؤشرات المتصلة بالمياه. وعند ذلك ينبغي إتاحة هذه المعلومات من أجل المشاركة المجتمعية في اتخاذ القرار؛

(هـ) تحث أيضا الحكومات على أن تقوم، بعد أن تأخذ في الاعتبار مواردها المالية والبشرية، بإعداد وتنفيذ مؤشراتها الوطنية والمحلية المتصلة بالمياه التي تدل على مدى التقدم المحرز من أجل تحقيق إدارة متكاملة لموارد المياه، بما في ذلك هدفا نوعية وكمية المياه، آخذة في الاعتبار العمل الجاري للجنة التنمية المستدامة المتعلق بمؤشرات التنمية المستدامة. وبالإضافة إلى ذلك، قد تجد الحكومات أن من المجدي أن تقوم، وفقا لسياساتها وأولوياتها ومواردها، بإجراء عمليات حصر لنوعية وكمية المياه السطحية والجوفية الوطنية، بما في ذلك تحديد الثغرات المتعلقة بالمعلومات المتاحة؛

(و) تدعو الحكومات إلى إنشاء أو تعزيز آليات التشاور بشأن التأهب للجفاف والفيضانات ونظم الإنذار المبكر وخطط التخفيف من آثارهما على جميع الصعد المناسبة. وتحث الحكومات على النظر في إنشاء نظم للتدخل السريع لضمان تعويض الأفراد والمجتمعات المحلية عن الأضرار التي تلحق بهم نتيجة لهذه الكوارث. أما على الصعيد الدولي، فثمة حاجة، بصفة خاصة، إلى مواصلة دعم هذه الأنشطة في ختام العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية؛

(ز) تدعو المجتمع الدولي، بما في ذلك منظومة الأمم المتحدة، إلى دعم الجهود الوطنية المبذولة في جمع المعلومات والبيانات ونشرها من خلال تدابير منسقة ومتباينة. وعلى وجه الخصوص، ينبغي لوكالات الأمم المتحدة وبرامجها وسواها من الهيئات الدولية أن تقوم، كل في مجال اختصاصه، بدعم الحكومات في تطوير وتنسيق شبكات بياناتها ومعلوماتها ذات الصلة على الصعيد المناسب، والاضطلاع بتقييمات وتحليلات عالمية بصفة دورية عن موارد المياه المتوافرة (من ناحية النوعية والكمية) والتغير في الطلب عليها، والمساعدة في تحديد المشاكل المتصلة بالمياه والمسائل البيئية، وتشجيع تبادل ونشر المعلومات ذات الصلة على أوسع نطاق، ولا سيما على البلدان النامية. وتحث على الوصول إلى المعلومات اللازمة وتبادلها في نماذج سهلة قائمة على أساس المصطلحات السهلة الفهم.

باء - المؤسسات وبناء القدرات والمشاركة

١٣ - إن لجنة التنمية المستدامة:

(أ) تحث الحكومات على إنشاء آليات تنسيق وطنية، عبر جميع القطاعات، على النحو المتوخى بالفعل في خطة عمل مار دل بلاتا^(١٣)، وبشكل يؤدي إلى مساهمات من الحكومة والسلطات العامة، وإشراك

(١٣) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمياه، مار دل بلاتا، ١٤ - ٢٥ آذار/ مارس ١٩٧٧ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.77.II.A.12)، الفصل الأول.

المجتمع المدني، بما في ذلك المجتمعات المحلية المتأثرة، في صياغة وتنفيذ خطط وسياسات متكاملة لتنمية وإدارة الموارد المائية. وينبغي أن تسمح هذه الآليات أيضا بإشراك المجتمعات المحلية ومستعملي المياه. ويتضمن ذلك مشاركة مستعملي المياه والجمهور، على الصعد المناسبة، في تخطيط مشروعات المياه وتنفيذها وتقييمها. ومن المهم بصفة خاصة توسيع مشاركة المرأة في تخطيط المياه وإدماج تحليل مسائل الجنسين فيه؛

(ب) تدعو الحكومات إلى اتخاذ الخطوات الضرورية لإنشاء أطر تشريعية وتنظيمية - وتحسين هذه الأطر إذا ما وجدت - لتسهيل الإدارة المتكاملة للموارد المائية واستراتيجياتها، بما فيها إدارة العرض والطلب وكذلك الروابط مع إدارة استخدام الأراضي، آخذة في الاعتبار الحاجة إلى بناء القدرة اللازمة لتطبيق وإنفاذ هذه الأطر. ويلزم أن تقوم كل حكومة بتحديد وظائفها ذات الصلة والتميز بين ما يتصل منها بوضع المعايير والأنظمة ومراقبتها من ناحية، والإدارة المباشرة وتقديم الخدمات من الناحية الأخرى؛

(ج) تشجع الحكومات على النظر في أفضل الطرق الكفيلة بتوزيع المسؤوليات على أدنى مستوى مناسب من أجل تنظيم وإدارة إمدادات المياه العامة، وخدمات المرافق الصحية ونظم الري، وكذلك إدارة موارد المياه في إطار سياسات المياه الوطنية؛

(د) تحث الحكومات على تعزيز القدرات المؤسسية والبشرية على الصعد الوطنية ودون الوطنية والمحلية، بالنظر إلى تعقد تنفيذ استراتيجيات متكاملة في تطوير وإدارة الموارد المائية، وخاصة في المستوطنات الحضرية الكبيرة. ويمكن الاضطلاع بذلك من خلال العمليات المحلية لجدول أعمال القرن ٢١، حيثما توجد. وتتطلب تنمية وإدارة وحماية الموارد المائية بصورة فعالة أدوات مناسبة لتثقيف وتدريب موظفي إدارة المياه ومستعملي المياه على جميع المستويات، ولضمان أن تتوافر للمرأة والشباب والسكان الأصليين والمجتمعات المحلية إمكانية متكافئة للوصول إلى برامج التثقيف والتدريب. وينبغي الاضطلاع بتصميم هذه البرامج بالتعاون مع المستفيدين؛

(هـ) تشجع الحكومات على إيجاد بيئة تمكينية لتسهيل الشراكات بين القطاعين العام والخاص والمنظمات غير الحكومية، بهدف تحسين القدرة المحلية لحماية الموارد المائية، من خلال تنفيذ برامج تثقيفية وإرشادية هامة وتحسين إمكانية حصول الجمهور على المعلومات. وعلى الصعيد العالمي، يمكن أن توفر الآليات القائمة المناسبة محفلا عالميا لمناقشة وتطوير الأفكار. وينبغي أن يظهر الدور المحوري للمرأة في الترتيبات المؤسسية لتطوير الموارد المائية وإدارتها وحمايتها واستخدامها. وهناك حاجة إلى تعزيز دور المرأة، التي ينبغي أن يكون لها صوت متكافئ فيما يتعلق بتنمية وإدارة الموارد المائية وحمايتها واستخدامها وتقاسم منافعتها؛

(و) تشجع السلطات العامة والشركات العامة والخاصة والمنظمات غير الحكومية التي تعمل في صياغة وإعداد وتمويل برامج الموارد المائية على الدخول في حوار مع المستعملين. ويستدعي هذا الحوار تقاسم المعلومات مع الأطراف المعنية فيما يتعلق بالاستخدام المستدام للمياه وبالعلاقة بين ذلك واستخدام الأرض، وبالوصول العام إلى المعلومات والبيانات، وبالمناقشات المتعلقة بأهداف وتنفيذ الطرائق، وفقا للتشريعات الوطنية في كل بلد؛

(ز) تدعو المجتمع الدولي، ولا سيما مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وخاصة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، إلى تعزيز برامج بناء القدرات مع مراعاة الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً، والظروف الخاصة للدول الجزرية الصغيرة النامية في ميادين من قبيل التدريب، والتنمية المؤسسية ومشاركة المرأة والشباب والسكان الأصليين والمجتمعات المحلية لدعم الجهود الوطنية المبذولة في هذا الميدان.

جيم - نقل التكنولوجيا والتعاون البحثي

١٤ - إن لجنة التنمية المستدامة:

(أ) تشجع الحكومات على إزالة العوائق وتنشيط البحث وتنمية التعاون، والقيام في الوقت نفسه بتطوير تكنولوجيات إدارة المياه واستخدامها بصورة مستدامة، وزيادة الكفاءة، وتقليل التلوث وانتشار الأعشاب المائية الضارة، ولا سيما الزنابق المائية، والنهوض بالزراعة المستدامة ونظم الإنتاج الغذائي. وينطبق هذا أيضاً على مجالات إزالة الملوحة، ومعالجة المياه الخفيفة الملوحة، ومعالجة المياه المستعملة، وعلى إدارة المستنقعات، وإعادة استخدام مياه المجاري، وتحسين النوعية الكيميائية للمياه الجوفية، بما في ذلك معالجة المعادن الزرنيخية وغيرها من المعادن الثقيلة الضارة، وعلى مستجمعات الندى بالصحراء؛ واستخدام تقنيات الاستشعار من بُعد والتكنولوجيات الحديثة الأخرى ذات الصلة، وذلك للمساعدة في زيادة إمدادات المياه العذبة. ويتضمن كل هذا تطوير ونشر التقنيات والتكنولوجيات الجديدة والإبداعية، الخاصة والعامة على السواء، ونقل التكنولوجيات إلى البلدان النامية. وفي هذا السياق، تحث اللجنة البلدان المتقدمة النمو على تعزيز تعاونها في مجال البحوث، وعلى القيام، حسب الاقتضاء، بتشجيع وتمويل وتسهيل حصول البلدان النامية على التكنولوجيات السليمة بيئياً وما يصحبها من معارف ونقلها إليها بشروط تساهلية، بما في ذلك الشروط التنازلية والتفضيلية، على النحو الذي يتفق عليه بين الأطراف، مع مراعاة الحاجة إلى حماية حقوق الملكية الفكرية، والاحتياجات الخاصة للبلدان النامية في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١؛

(ب) تحث الحكومات والصناعة والمنظمات الدولية على تشجيع نقل التكنولوجيا والتعاون البحثي لتعزيز الممارسات الزراعية المستدامة التي من شأنها أن تعزز الاستخدام الكفء للمياه وتحول دون تلوث المياه السطحية والجوفية. وينبغي أن تشمل هذه التكنولوجيات تحسين المحاصيل المزروعة في المناطق

الحدية وممارسات مكافحة التحات، وتكييف النظم الزراعية. كما ينبغي أن تحسن هذه التكنولوجيات كفاءة استعمال المياه في المناطق المروية وأن تحسن من تكييف أنواع المحاصيل التي تتحمل الجفاف وإنتاجيتها. وينبغي تشجيع مشاركة المزارعين في البحوث المزرعية، ومشروعات الري وإدارة مستجمعات الأمطار. وينبغي إتاحة نتائج البحوث والتكنولوجيات للمنتجين جميعهم الصغار والكبار على حد سواء؛

(ج) تحث الحكومات على تشجيع النهج الابتكارية في مشاريع التعاون التقني التي تنطوي على شراكات بين القطاعين العام والخاص في إطار فعال من التنظيم والإشراف؛

(د) تدعو جميع الأطراف ذات الصلة إلى تطوير وتنفيذ أفضل الممارسات والتكنولوجيات الملائمة في مجال تنمية وإدارة موارد المياه وحمايتها واستخدامها، آخذة في الاعتبار الأحوال المحلية. ويمكن لمدونات قواعد السلوك والمبادئ التوجيهية وغيرها من الاتفاقات الطوعية الأخرى أن تعزز الدور الإيجابي الذي يمكن أن تقوم به الصناعة والزراعة، وينبغي أن تغطي أنشطة الشركات التي تعمل وتستثمر خارج أوطانها؛

(هـ) تشجع الحكومات على الاستفادة إلى أقصى حد من المراكز التكنولوجية الوطنية والإقليمية والدولية للتكنولوجيات السليمة بيئياً. وينبغي تعزيز استخدام التكنولوجيات والمعارف المحلية والتقليدية، وتشجيع التعاون فيما بين بلدان الجنوب؛

(و) تحث الحكومات على وضع برامج مرتبطة بالتعليم، ولا سيما تلك المتصلة بإدارة المياه والأرض. فمستعملو ومديرو المياه والأرض على حد سواء في حاجة إلى أن يصبحوا أكثر وعياً بالحاجة إلى التحكم في تبيد المياه والعوامل المؤثرة على العرض والطلب، لإدراك قيمة شح المياه، والتلوث والأمراض المنقولة عن طريق المياه، وتحات التربة وتدهورها، والترسيب والحماية البيئية؛

(ز) تحث البلدان المانحة والمنظمات الدولية على تكثيف جهودها والإسراع ببرامجها المتعلقة بتقديم المساعدة التقنية إلى البلدان النامية، بهدف تسهيل نقل ونشر التكنولوجيات الملائمة. ويتعين على منظومة الأمم المتحدة والتجمعات الإقليمية كذلك أن تقوم بدور هام لتيسير الاتصال بين الجهات المحتاجة إلى المساعدة والبلدان القادرة على تقديمها. وقد تكون للترتيبات الأقل اتصافاً بالصفة الرسمية دور تؤديه أيضاً في هذا الشأن.

دال - الموارد والآليات المالية

١٥ - تؤكد اللجنة من جديد، كما ورد ذكره في برنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، أن العملية الحكومية الدولية المعنية بالمياه العذبة، لن تكون مثمرة بالكامل إلا إذا كان هناك التزام أكيد من المجتمع الدولي بتوفير موارد مالية جديدة وإضافية للبلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً، كيما تحقق

أهدافها. ويلزم تعبئة هذه الموارد المالية، من جميع المصادر، من أجل تنمية وإدارة موارد المياه العذبة وحمايتها واستخدامها، إذا أريد تحقيق الأهداف الأعم للتنمية المستدامة، ولا سيما فيما يتعلق بالقضاء على الفقر. كذلك فإن الاستخدام الكفء والفعال للموارد المخصصة حالياً لقطاع المياه العذبة مسألة هامة ويمكن أن تسهم في المساعدة على زيادة التدفقات المالية من القطاعين العام والخاص.

١٦ - وينبغي أن تقدم المساعدة الإنمائية الرسمية، في جملة أمور، من أجل، ولتكملة، البرامج والأطر التي تستهدف تعزيز تنمية الموارد المائية وإدارتها وحمايتها واستخدامها بشكل متكامل، كيما يمكن تحقيق ما يلي (أ) تلبية الاحتياجات الأساسية؛ و (ب) حماية الصحة العامة؛ و (ج) تعزيز التنمية المستدامة والحفاظ على النظم الإيكولوجية واستخدامها المستدام؛ و (د) بناء القدرات. وينبغي للجهات المانحة، بما فيها المؤسسات المانحة المتعددة الأطراف، أن تكون مستعدة لمواصلة، بل وزيادة، دعم البرامج والمشاريع في قطاع المياه التي من شأنها أن تقضي على الفقر. وفي هذا السياق، تشير اللجنة إلى ضرورة الوفاء بصورة عاجلة بجميع التعهدات المالية الواردة في جدول أعمال القرن ٢١، ولا سيما تلك المتضمنة في الفصل ٣٣، وكذلك الأحكام المتعلقة بالموارد الجديدة والإضافية الكافية والتي يمكن التنبؤ بها. ويلزم أن تكون المشاريع التي تدعمها الجهات المانحة قادرة على أن تصبح، حسب الاقتضاء والإمكان، قادرة على تمويل نفسها. كذلك ينبغي للجهات المانحة أن تواصل دعم مسائل المياه العذبة المتصلة بالتصحر، وفقدان التنوع البيولوجي، وفقدان الأراضي بسبب المستنقعات والجفاف والفيضانات وتغير المناخ.

١٧ - ويمثل القطاع الخاص أحد المصادر المتنامية للاستثمار في قطاع المياه. ولذا ينبغي أن تصمم النظم المحلية والوطنية في إدارة المياه بحيث تشجع الشراكة بين القطاعين العام والخاص. ومن المهم أن تكون نظم إدارة المياه منظمة بحيث تكون مستدامة وقادرة، بعد أن يتم إنشاؤها، على الاعتماد على ذاتها. ومن المهم كذلك تشجيع مشاركة القطاع الخاص في إطار السياسات الوطنية الملائمة. واتخاذ أطر مالية تمكينية يسهم في تعزيز تعبئة التمويل من القطاع الخاص. وللمساعدة الإنمائية الرسمية دور هام في مساعدة البلدان النامية على اعتماد أطر سياسة ملائمة لإدارة موارد المياه.

١٨ - وبالنسبة للبلدان النامية، سيظل التنظيم الحكومي في تخصيص موارد المياه العذبة مسألة هامة. فينبغي تخصيص الموارد واستيفاء التكاليف بطريقة تتسم بالشفافية وتسمح بالمساءلة. ويمكن أن تجري عملية استعادة التكاليف تدريجياً إما بواسطة مرافق المياه أو القطاع العام، مع مراعاة الظروف الخاصة بكل بلد. ويلزم في بعض البلدان تقديم إعانات شفافه لفئات محددة وبخاصة للسكان الذين يعيشون في فقر. ويمكن أن تستفيد الحكومات من تبادل الخبرات في هذا الشأن. وقد تكون الحوافز ضرورية لترويج ممارسات استخدام الأرض الملائمة للأحوال المحلية وذلك لحماية موارد المياه العذبة أو لإنعاشها في مناطق على درجة خاصة من الحساسية، مثل المناطق الجبلية وسواها من النظم الإيكولوجية الضعيفة.

١٩ - إن لجنة التنمية المستدامة:

(أ) تدعو الحكومات إلى تعزيز الآليات الاستشارية القائمة بين الجهات المانحة الثنائية والمتعددة الأطراف والدول المتلقية بغية تحسين أو إعداد مخططات لتعبئة الموارد المالية بشكل يمكن التنبؤ به، واستيفاء احتياجات المجالات ذات الأولوية القائمة على برامج العمل المحلية والوطنية، والتركيز، بصفة خاصة، على تنمية موارد المياه وإدارتها وحمايتها واستخدامها بشكل متكامل، مع مراعاة احتياجات الجماعات المستضعفة والسكان الذين يعيشون في فقر؛

(ب) تدعو إلى الاضطلاع بمبادرات يكون من شأنها تحديد وتعبئة موارد أكثر - بشرية وتقنية (معارف) ومالية - ومراعاة مبادرة ال ٢٠/٢٠، وخاصة في برنامج تخفيف حدة الفقر، وفقا للسياسات الوطنية وعلى ضوء الأحكام والتعهدات المحددة المتعلقة بالموارد المتصلة بمسائل المياه التي قدمت في مؤتمرات الأمم المتحدة الأخيرة^(١٤). ويلزم أن يكون الهدف الأساسي هو تشجيع توليد الموارد اللازمة لتوفير إمدادات من المياه سليمة اقتصاديا وبيئيا، واللازمة أيضا لإعادة تدوير المياه والري والطاقة والمرافق الصحية ونظم إدارة المياه، بما في ذلك مكافحة الأعشاب المائية ولا سيما الزنابق المائية، واستخدام هذه الموارد بكفاءة وفعالية؛

(ج) تدعو الحكومات إلى تخصيص موارد مالية عامة كافية لتوفير المرافق الصحية وإمدادات المياه بشكل مأمون ومستدام بما يلزم لاستيفاء الاحتياجات البشرية الأساسية ومعالجة تبديد المياه. وينبغي أن تكون هذه الموارد مكاملة للدعم التقني والمالي الذي يقدمه المجتمع الدولي؛

(د) تحث الحكومات على أن تراعي بشكل خاص، عند استخدام الأدوات الاقتصادية اللازمة لتوجيه تخصيص المياه، احتياجات الفئات المستضعفة والأطفال والمجتمعات المحلية والفقراء، وكذلك الاحتياجات البيئية والكفاءة والشفافية والإنصاف، وأن تراعي كذلك مبدأ "الملوِّث يدفع" على ضوء الاحتياجات المحددة لكل بلد على الصعيدين الوطني والمحلي. وينبغي أن تراعي هذه الأدوات الدور الخاص الذي تؤديه المرأة فيما يتعلق بالمياه في كثير من المجتمعات؛

(هـ) تحث الحكومات على أن تبدأ استعراضا لترتيبات الدعم المالي السارية وذلك لتعزيز كفاءتها وفعاليتها. وينبغي أن يهدف هذا الاستعراض إلى تعبئة الموارد المالية من جميع المصادر، لا سيما الموارد المالية الدولية، بأسلوب يمكن التنبؤ به، على أساس خطط العمل المحلية والوطنية، مع التركيز بصورة خاصة على البرامج والسياسات المتكاملة لتنمية موارد المياه وإدارتها واستخدامها وحمايتها. وفي هذا السياق، يمكن أن يكون للترتيبات الرسمية وغير الرسمية دور تؤديه. وستظل للدعم المالي الدولي

(١٤) جميع الإشارات المرجعية التي تشير إلى خطط أو برامج عمل للمؤتمرات الرئيسية ينبغي النظر إليها بشكل يتلاءم مع تقارير تلك المؤتمرات.

أهميته في تنمية نظم إدارة المياه المحلية والوطنية. ويلزم أن تقوم الحكومات، بدعم تقني ومالي من المجتمع الدولي، بتعزيز القيم الاقتصادية والاجتماعية والبيئية التي تقدمها النظم الإيكولوجية والنظر في التكاليف القصيرة الأجل والطويلة الأجل المترتبة على تدهورها؛

(و) تدعو المجتمع الدولي إلى القيام، في إطار الآليات المناسبة القائمة، بتكثيف جهوده والنظر في مبادرات جديدة من أجل تعبئة الموارد المالية اللازمة لتعزيز الجهود التي تبذلها البلدان النامية في إدارة وتنمية الموارد المائية وتوزيعها وحمايتها واستخدامها بشكل متكامل. وينبغي إيلاء العناية اللازمة للجوانب التالية:

١' العمل على زيادة فعالية التنسيق بين الجهات المانحة واستخدام الموارد الحالية على نحو أكثر فعالية وإبداعية؛

٢' توليد الموارد المالية الجديدة والإضافية من جميع المصادر؛

٣' تحديد المصادر المناسبة التي تقدم منحاً وقروضا مباشرة بشروط تساهلية؛

٤' تحديد كمية الموارد اللازمة لاستيفاء احتياجات البلدان النامية؛

٥' الإسهام بموارد مقدمة من البلدان الصناعية والمؤسسات المالية الدولية، بما في ذلك المؤسسات الإقليمية؛

٦' صياغة استراتيجيات مالية تشمل إمكانية إقامة شراكات مع المنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص وتحسين الظروف المؤدية إلى تشجيع مزيد من التدفقات المالية الخاصة؛

٧' قيام الحكومات والمجتمع الدولي بتعزيز الآليات الاستشارية، ولا سيما على الصعيدين دون الإقليمي والإقليمي، بهدف جعل تنمية المياه العذبة في صدر الأولويات الإنمائية وتحسين الحوار بين البلدان الصناعية والبلدان النامية بطريقة محددة الهدف ويمكن التنبؤ بها، على أساس خطط العمل الوطنية، مع التركيز بوجه خاص على الإدارة المتكاملة للموارد المائية التي تراعي احتياجات جميع المستفيدين ولا سيما الفقراء منهم. وقد يشمل ذلك استطلاع إمكانية وضع ترتيبات مالية جديدة.

المتابعة والتقييم

٢٠ - إن لجنة التنمية المستدامة:

(أ) تدعو الحكومات إلى الاستمرار في الإبلاغ، أو تقديم تقارير وطنية طوعية، عن التدابير التي تضطلع بها من أجل إعداد وتنفيذ استراتيجيات وبرامج وطنية في تنمية الموارد المائية وإدارتها وحمايتها بشكل متكامل. وتطلب إلى الأمانة العامة مواصلة جمع وتحليل ونشر المعلومات الوطنية المتعلقة بهذا التنفيذ وضمان أن تكون هذه البيانات موضحة حسب نوع الجنس حيثما أمكن. كذلك تطلب إلى الأمانة العامة، عندما تقدم تقاريرها إلى اللجنة، أن تستخدم بطريقة أشمل المعلومات التي تقدمها الحكومات بالفعل من خلال تقاريرها الوطنية وأن تشجع تبادل هذه المعلومات وأن تستمر في تطوير قواعد بياناتها ذات الصلة؛

(ب) تشجع الحكومات على أن تتعاون، على الصُّعد المناسبة، من أجل تحسين الإدارة المتكاملة للموارد المائية. وينبغي أن يكون الهدف العام هو كفالة فعالية ترتيبات التعاون بين الحكومات تعزيزاً لتنفيذ السياسات والاستراتيجيات على الصعيدين المحلي والوطني. كذلك ينبغي تحديد الإمكانيات اللازمة للمشاركة والبعثات المشتركة؛

(ج) تقرر بالمهام الهامة لوكالات وبرامج الأمم المتحدة وسواها من الهيئات الدولية في مساعدة البلدان النامية على تنفيذ برامجها وسياساتها المتكاملة المتعلقة بتنمية الموارد المائية وإدارتها وحمايتها. وتدعو اللجنة الفرعية المعنية بموارد المياه والتابعة للجنة التنسيق الإدارية، بوصفها مدير المهام المكلف بتنفيذ الفصل ١٨ من جدول أعمال القرن ٢١، إلى جعل عملها أكثر شفافية من خلال القيام، في جملة أمور، بعقد جلسات إعلامية منتظمة للحكومات، لتعزيز التنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة والتعجيل بتنفيذ الفصل ١٨ عن طريق القيام، في جملة أمور، باتخاذ التدابير التالية:

١' تحديد الثغرات أو التناقضات الموجودة في تنفيذ برامج المنظمات التي تتألف منها بتقييم السمات الرئيسية لتنفيذ تلك الأنشطة وفعاليتها وضمان إدماج منظور الجنسين في الأنشطة بالشكل المناسب؛

٢' زيادة الكفاءة في إنجاز البرامج وإمكانيات البرمجة المشتركة؛

٣' دراسة احتمالات الترتيبات التعاونية ومراعاة التجارب المكتسبة في البرامج القائمة في منظومة الأمم المتحدة حسبما يكون مناسباً؛

(د) دعوة الأمين العام إلى تقديم تقرير إلى اللجنة، قبل دورتها الثامنة، عن التقدم الذي أحرزته في الأنشطة المذكورة في الفقرة الواردة أعلاه اللجنة الفرعية المعنية بموارد المياه والتابعة للجنة التنسيق الإدارية، بوصفها مدير المهام المكلف بتنفيذ الفصل ١٨ من جدول أعمال القرن ٢١؛

(هـ) التشديد على أهمية تنسيق سياسات وأنشطة الوكالات المتخصصة وسواها من هيئات منظومة الأمم المتحدة المتصلة بالمياه العذبة، بما في ذلك إمدادات المياه النظيفة والأمن والمرافق الصحية، وتؤكد، بالنظر إلى خطورة الحالة، ضرورة الانتباه الشديد للآثار المترتبة على التخلص من المواد السامة، بما في ذلك التلويث الزرنيخي لإمدادات مياه الشرب، وآثار الملوثات العضوية المستمرة على مصادر المياه، على النحو الذي أوصى به المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٧؛

(و) دعوة برنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى أن يقوم، بالتعاون مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة، بأداء دور حيوي في تقديم المدخلات اللازمة من خلال تقديم المشورة التقنية والعلمية بشأن الجوانب البيئية للتنمية المستدامة لموارد المياه العذبة. وفي ميدان المياه العذبة، يمكن للبرنامج أن يركز على مساعدة البلدان، ولا سيما البلدان النامية، على تعزيز قدرتها في هذا المجال وفي نقل التكنولوجيا وفي تعزيز المؤسسات البيئية وفي الاستجابة لطلبات المساعدة في تعزيز الإدارة المتكاملة لأحواض الأنهار. وينبغي الاستفادة إلى أقصى حد من النظام العالمي للرصد البيئي وسواء من شبكات الرصد العالمية الأخرى ذات الصلة. وستسهم هذه الأنشطة إسهاما فعالا في عمل اللجنة؛

(ز) تشجيع الحكومات على أن تقوم، بالتعاون مع المنظمات ذات الصلة، بتنظيم اجتماعات تستهدف تحديد المشاكل التي يجب حلها، وتخصيص الأولويات لاتخاذ التدابير اللازمة، وتبادل الخبرات وأفضل الممارسات وتسهيل إحراز التقدم اللازم في تنفيذ هذا المقرر. وتدعى هذه الاجتماعات إلى إبلاغ اللجنة باستنتاجاتها كيما تسهم في عملها؛

(ح) الإقرار بضرورة إجراء تقييمات دورية، عن نجاح النهج الاستراتيجية للتنمية المستدامة لموارد المياه العذبة وإدارتها وحمايتها واستخدامها في إنجاز الأهداف الواردة في الفصل ١٨ من جدول أعمال القرن ٢١، وعن الصورة العامة لحالة المياه العذبة والمشاكل المحتملة؛

(ط) دعوة اللجنة الفرعية المعنية بموارد المياه والتابعة للجنة التنسيق الإدارية، إلى أن تقوم، بوصفها مدير المهام المكلف بتنفيذ الفصل ١٨ من جدول أعمال القرن ٢١، بترتيب جمع ونشر هذه التقييمات.

المقرر ٢/٦ - الصناعة والتنمية المستدامة*

١ - أكدت لجنة التنمية المستدامة من جديد أن تحقيق التنمية المستدامة يقتضي من الحكومات أن تقوم بالتعاون مع العناصر الفاعلة من غير الدول ببذل المزيد من الجهود لإدماج الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في السياسة الصناعية وعملية اتخاذ القرار. وتحقيقا لهذه الغاية، يلزم أن تقوم الحكومات بزيادة وتكثيف التعاون مع الصناعة والنقابات العمالية وغيرها من فئات المجتمع المدني. وأحاطت اللجنة علما بالموجز الذي قدمه الرئيس عن الجزء المتعلق بالصناعة في الدورة السادسة للجنة. وتستند التوصيات التالية للجنة إلى تقرير الأمين العام عن الصناعة والتنمية المستدامة^(١٥) وتقرير الفريق العامل لما بين الدورات المخصص للصناعة والتنمية المستدامة (انظر المرفق).

ألف - الصناعة والتنمية الاقتصادية

٢ - سلّمت اللجنة بأن السياسة الصناعية ومباشرة الأعمال الحرة على نحو مسؤول عنصران حيويان لاستراتيجيات التنمية المستدامة وينبغي أن يشملا مجموعة متنوعة من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والبيئية المترابطة، مثل تشجيع قيام سوق مفتوح يقوم على المنافسة، وخلق فرص عمل منتجة، وحماية البيئة.

٣ - وشددت اللجنة على أن تحقيق أهداف التنمية المستدامة يقتضي من الحكومات أن تدمج الشواغل الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في عملية تقرير السياسات التي تقوم بها هذه الحكومات وتعزيز النمو الاقتصادي وقدرة الصناعة على المنافسة على الصعيد الدولي من خلال سياسات الاقتصاد الكلي. ووافقت اللجنة على أنه من أجل حفز المشاريع المحلية الخاصة وتعزيز القدرة على المنافسة على نطاق الاقتصاد واجتذاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، ينبغي أن يستهدف إصلاح السياسات تهيئة مناخ مواتٍ على صعيد السياسات عن طريق أمور منها إدخال تحسينات في الهياكل الأساسية والتعليم، وتشجيع البحث والتطوير، وتيسير الصادرات، وتحرير الأسواق المحلية. وينبغي، في هذا الصدد، أن يُولى اهتمام خاص لتنمية المشاريع الصغيرة الحجم والمتوسطة الحجم.

٤ - وأكدت اللجنة على أن الاستثمار الأجنبي المباشر كثيرا ما يكون، بالنسبة للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، مصدرا مهما لرأس المال، والتكنولوجيات الجديدة، والأساليب التنظيمية والإدارية، والوصول إلى الأسواق. كما أكدت اللجنة على أن تعزيز تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى

* للاطلاع على المناقشة، انظر الفصل السادس أدناه.

(١٥) E/CN.17/1998/4 و Add.1-3.

البلدان النامية، ولا سيما أقلها نمواً، يقتضي أن تركز منظومة الأمم المتحدة بدرجة أكبر على أنشطة الترويج ونشر المعلومات فيما يتعلق بفرص الاستثمار في البلدان النامية. وقد ثبت في هذا الصدد أن برنامج منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) المتعلق بتعزيز الاستثمار يعد أداة فعالة لتيسير الاستثمار في البلدان النامية، ولذا ينبغي تعزيز هذا البرنامج.

٥ - وشددت اللجنة على أن المساعدة الإنمائية الرسمية لا تزال مصدراً رئيسياً للأموال الآتية من الخارج، ولا سيما بالنسبة للبلدان الأفريقية وأقل البلدان نمواً، وهي تقوم بدور مهم في أمور منها بناء القدرات، وتعزيز الهياكل الأساسية، والقضاء على الفقر، وحماية البيئة في البلدان النامية، كما تقوم بدور حاسم في أقل البلدان نمواً.

٦ - وسلّمت اللجنة بأن للصناعة دوراً حيوياً في الابتكارات التكنولوجية وأنشطة البحث والتطوير، التي تتسم بأهمية حاسمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية لأي بلد، وفي تطوير ونشر ونقل التكنولوجيات والأساليب الإدارية السليمة بيئياً، التي تشكل عنصراً أساسياً للتنمية المستدامة.

٧ - وشددت اللجنة على أن من المهم لتحقيق التنمية المستدامة أن تقوم الحكومات بوضع والمحافظة على إطار موثوق على صعيد السياسات يقوم على أساس تنظيمي سليم تسانده تشكيلة موفقة من الأدوات الاقتصادية والمبادرات والاتفاقات الطوعية والشراكات بين القطاعين العام والخاص.

باء - الصناعة والتنمية الاجتماعية

٨ - سلّمت اللجنة بأن هناك علاقة تعاضد بين التنمية الاجتماعية والتنمية الصناعية، وبأن من الممكن أن يعزز التصنيع، بصورة مباشرة وغير مباشرة، مجموعة متنوعة من الأهداف الاجتماعية مثل خلق فرص العمل، والقضاء على الفقر، والمساواة بين الجنسين، والامتنال لمعايير العمل، وزيادة إمكانية الاستفادة من التعليم والرعاية الصحية. وفي هذا الصدد، فإن التحدي الأول على صعيد السياسات هو تعزيز الآثار الإيجابية للأنشطة الصناعية على التنمية الاجتماعية مع الحد، في نفس الوقت، من الآثار السلبية لتلك الأنشطة أو القضاء على هذه الآثار. ولاحظت اللجنة أن تحسين إمكانية الاستفادة من التعليم والرعاية الصحية يتصل عموماً بسرعة التصنيع وأوصت بأن تواصل الحكومات إعطاء الأولوية لتحسين هذه الإمكانيات.

٩ - وسلّمت اللجنة بأن الصناعة تسهم في بلوغ أهداف التنمية الاجتماعية من خلال سبل منها خلق فرص عمل منتجة، والامتنال لمعايير العمل، والمبادرات الاجتماعية للشركات، وإيلاء العناية لتنمية الموارد البشرية وتحسين رفاه العمال. ولا تزال الصناعة تواجه تحديات يمكن التصدي لها من خلال تحسين الحوار بين النقابات العمالية والحكومات.

١٠ - وسلّمت اللجنة بأن السياسة الاجتماعية لم تكن دوماً، لدى تناول مشاكل التصنيع، محايدة في التعامل مع الجنسين. وبالنظر إلى استحكام الفوارق بين الجنسين في مجالات من قبيل الدخل، والعمل، والتعليم والصحة، والأجهزة الحكومية، فإنه ينبغي للصناعة والنقابات العمالية والمنظمات النسائية وغيرها من منظمات المجتمع المدني العمل معاً من أجل القضاء على التمييز ضد المرأة.

١١ - وشددت اللجنة على أنه ينبغي أن يكون من بين شواغل المجتمع الدولي الأساسية تزايد الفوارق في الدخل على الصعيد الدولي فيما بين البلدان وداخلها واحتمال أن يزداد فقر واستبعاد بعض البلدان والفئات. ولقد هيا مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية أساساً متيناً للتعاون الدولي، وخاصة من جانب دوائر الأعمال التجارية. وينبغي في هذا الصدد أن تقوم السياسات على مبادئ إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية^(١٦).

جيم - الصناعة وحماية البيئة

١٢ - لاحظت اللجنة أن زيادة التصنيع في العالم قد اقترنت بها مشاكل بيئية متزايدة مثل الانبعاثات والنفائات الضارة التي لها آثار عالمية أو إقليمية أو محلية. وتشمل هذه الآثار، على الصعيد المحلي، تلوث الهواء في الحضر، وتلوث التربة والأنهار، وتدهور حالة الأرض؛ كما تشمل على الصعيد الإقليمي الأمطار الحمضية، وتلوث المياه والمناطق الساحلية؛ وتشمل على الصعيد العالمي تغير المناخ، ونفاد طبقة الأوزون، وفقدان التنوع البيولوجي، وزيادة نقل النفائات الخطرة، وزيادة التلوث البحري على الأرض.

١٣ - وسلّمت اللجنة بأن الاستدامة البيئية والتنمية الصناعية يعضد بعضهما بعضاً، بشرط توافر ما هو ملائم من التكنولوجيا والمؤسسات والسياسات ونظم الحوافز.

١٤ - وأكدت اللجنة على أن المهمة الأولى التي تواجه الحكومات هي تعظيم الآثار الإيجابية للأنشطة الصناعية على التنمية الاقتصادية والاجتماعية، مع التقليل، إلى أقصى حد في نفس الوقت، من الآثار السلبية للإنتاج والاستهلاك على البيئة. وتحقيقاً لهذه الغاية ينبغي للحكومات أن تعيد النظر في سياساتها التنظيمية ونظمها المتعلقة بالحوافز والمبطلات الاقتصادية. وأن تتخذ إجراءات من قبيل بناء القدرات، وجمع البيانات البيئية، وإنفاذ القواعد بصورة تدعم أنشطة حماية البيئة التي تقوم بها الصناعة والمجتمع المدني. وينبغي للحكومات أن تشجع على توسيع نطاق انتشار وتنفيذ المبادرات والاتفاقات الطوعية للصناعة وتبادلها لأفضل الممارسات.

(١٦) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، كوبنهاغن، ١٢-١٤ آذار/مارس ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.8)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

١٥ - وطلبت اللجنة إلى الصناعة زيادة جهودها، حسب الاقتضاء، في مجالات مباشرة الأعمال الحرة على نحو مسؤول، واستخدام أدوات إدارية شتى من قِبل الشركات، بما في ذلك نظم الإدارة البيئية، والإبلاغ في مجال البيئة، وذلك لتحسين الأداء البيئي للصناعة. ويجب على الحكومات والصناعة العمل معا لوضع سياسات تكفل ألا يكون الامتثال للمعايير باهظ التكاليف أو صعب التحقيق من جانب الشركات في البلدان النامية والمشاريع الصغيرة الحجم والمتوسطة الحجم.

١٦ - وسلّمت اللجنة بأن الكفاءة البيئية، واستيعاب التكاليف داخليا، والسياسات المتعلقة بالمنتجات هي أدوات مهمة أيضا لزيادة استدامة أنماط الاستهلاك والإنتاج. وينبغي في هذا الصدد إيلاء العناية للدراسات التي تقترح تحسين كفاءة استخدام الموارد، بما في ذلك النظر في تحسين إنتاجية الموارد بمقدار ١٠ أضعاف في البلدان الصناعية في الأجل الطويل وإمكانية الزيادة بمقدار ٤ أضعاف في هذه البلدان في العقدين أو العقود الثلاثة المقبلة. وقد أثبتت مراكز الإنتاج الأنظف المشتركة بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية أن هناك توافقا بين حماية البيئة وزيادة إنتاجية الموارد، وينبغي تنفيذ الدروس المستفادة في تلك الأنشطة على أوسع نطاق ممكن.

دال - الأعمال المقبلة

١٧ - سلّمت اللجنة بقيمة الحوار التفاعلي بين ممثلي الحكومات والصناعة والنقابات العمالية والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية في الجزء المتعلق بالصناعة في الدورة السادسة للجنة، والذي جرى التركيز فيه على أربعة مواضيع هي: مباشرة الأعمال الحرة على نحو مسؤول، والأدوات الإدارية المستعملة في الشركات، والتعاون التكنولوجي وتقييم التكنولوجيا، والصناعة والمياه العذبة. وينبغي إجراء حوارات مماثلة في المستقبل مع مراعاة أن يتم التحضير لها في سياق عملية حكومية دولية بتمثيل متوازن من قِبل جميع الفئات الرئيسية من البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية.

١٨ - وأحاطت اللجنة علما بالقيمة المحتملة لإجراء استعراض للمبادرات والاتفاقات الطوعية في توفير المضمون والتوجيه للحوار بين الحكومات وممثلي الصناعة، والنقابات العمالية، والمنظمات غير الحكومية، والمنظمات الدولية. وينبغي كخطوة أولى أن يقوم ممثلو الصناعة والنقابات العمالية والمنظمات غير الحكومية بدراسة المبادرات والاتفاقات الطوعية لتحديد العناصر التي يمكن النظر في أن يشملها هذا الاستعراض. ويمكن لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمانة العامة أن تقدم المساعدة في هذه العملية. وينبغي إيلاء عناية خاصة للمشاركة المتوازنة في العملية من جانب جميع الفئات الرئيسية من البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية. وينبغي للأمانة العامة أن تمكّن الحكومات من الاطلاع على نتائج هذا الاستعراض. وقد دعت اللجنة الإدارة إلى القيام، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة واليونيدو، بدراسة كيفية إسهام المبادرات والاتفاقات الطوعية في الأعمال المقبلة للجنة، وإلى تقديم تقرير عن نتائج هذا العمل إلى اللجنة في دورتها السابعة.

١٩ - ويقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة حاليا بأعمال في مجال الالتزامات والمبادرات الطوعية المتخذة من جانب القطاع المالي من أجل تعزيز التنمية المستدامة. وينبغي زيادة تطوير أنشطة القطاع المالي في هذا المجال. وأكدت اللجنة أهمية تلك الالتزامات والمبادرات الطوعية ودعت برنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى أن يقدم تقريراً عن عمله في هذا المجال.

مرفق

تقرير الفريق العامل بين الدورات المخصص للصناعة والتنمية المستدامة

أولا - مقدمة

١ - اجتمع الفريق العامل بين الدورات المخصص للصناعة والتنمية المستدامة في نيويورك، في الفترة من ٢ إلى ٦ آذار/ مارس ١٩٩٨ من أجل التحضير لنظر لجنة التنمية المستدامة في دورتها السادسة في مسألة الصناعة والتنمية المستدامة (نيويورك، ٢٠ نيسان/أبريل - ١ أيار/ مايو ١٩٩٨). واستندت مناقشات الفريق العامل إلى التوصيات ومقترحات العمل الواردة في تقارير الأمين العام ذات الصلة^(١٥).

٢ - إن نتائج اجتماع الفريق العامل لا تمثل نسا جرى التوصل إليه عن طريق التفاوض، رغم أن مضمونه قد نوقش مناقشة مستفيضة. ووفقا لطابع الخبرة الذي يتسم به الفريق العامل والمهام المسندة إليه، فإن هذا التقرير يركز على مسائل واستنتاجات رئيسية ويقترح عناصر وخيارات متعلقة بالسياسات لإجراء مزيد من النظر والتفاوض خلال الدورة السادسة للجنة التنمية المستدامة.

ثانيا - الصناعة والتنمية المستدامة

ألف - معلومات أساسية

٣ - يوفر جدول أعمال القرن ٢١^(١٦) وإعلان ريو بشأن البيئة والتنمية^(١٨) إطار العمل الأساسي لإجراء مزيد من المناقشة للسياسات واتخاذ الإجراءات بشأن المسائل المتصلة بالصناعة والتنمية المستدامة. ورغم أن دور التجارة والصناعة، بوصفهما مجموعة أساسية، جرى مناقشته بصورة خاصة في الفصل ٣٠، فإن المسائل المتصلة بالصناعة والتنمية الاقتصادية، وأنماط الاستهلاك والإنتاج، والتنمية الاجتماعية والحماية البيئية مسائل تتخلل جدول أعمال القرن ٢١ برمته، بما في ذلك الفرع ٤ منه المتعلق بوسائل التنفيذ.

(١٧) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويبات) المجلد الأول: القرارات التي اتخذها المؤتمر، القرار ٨، المرفق الثاني.

(١٨) المرجع نفسه: المرفق الأول.

٤ - والقضاء على الفقر مسألة رئيسية في استراتيجيات التنمية المستدامة، وتؤدي الصناعة دوراً رئيسياً في هذا المجال. فالسياسة الصناعية المستدامة تشمل طائفة متنوعة من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والبيئية المترابطة، بما في ذلك التشجيع على تحقيق اقتصاد منفتح ويتسم بالقدرة على التنافس وإيجاد العمالة المنتجة بغية توفير زيادات مستمرة في دخل الأسر المعيشية وفي التنمية الاجتماعية، وتوفير الحماية للبيئة الطبيعية من خلال الاستخدام الفعال للموارد. وتحقيقاً لأهداف التنمية المستدامة، ينبغي للحكومات أن تدمج الشواغل الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في سياساتها وفي أطر العمل التنظيمية واحتياجات الصناعة بغية تعزيز التنمية المستدامة من خلال الاستهلاك والإنتاج المستدامين وتنظيم المشاريع بشكل يتسم بالمسؤولية وفقاً للأوضاع الخاصة ببلدان محددة.

٥ - وقد أدت زيادة التصنيع وارتفاع معدلات إنتاج الفرد إلى زيادة مقابلة في تأثير الأنشطة الصناعية على البيئة والصحة. فعلى الصعيد المحلي، تسهم الانبعاثات الصناعية في تلوث الهواء في الأماكن الحضرية وفي تلويث التربة والمياه. وعلى الصعيد الإقليمي، يشمل تأثير هذه الانبعاثات الأمطار الحمضية وتلوث المياه وتلوث المناطق الساحلية. ويشمل التأثير الأساسي على الصعيد العالمي تغير المناخ، واستنفاد طبقة الأوزون، وفقدان التنوع البيولوجي. وسيكون للطلبات المتنامية على الموارد والطاقة تأثير متزايد على الصور التي ستخدها هذه التحديات البيئية، فلا يمكن معالجة هذه المسائل (كمسألة تغير المناخ) بواسطة أنظمة تركز على المراحل الأخيرة فقط. من هنا، بات تعزيز الإنتاج الأنظف وتحسينات الأداء البيئي والتكنولوجيات والمنتجات السليمة بيئياً مهماً على نحو متزايد. واتخذت بعض الأعمال التجارية والصناعات خطوات أولى مهمة لتطوير وتنفيذ وتحسين سياساتها وممارساتها بغية تشجيع التنمية المستدامة. وبالتالي، فإن تطبيق نظم وممارسات الإدارة البيئية في المجال الصناعي يتسم بالأهمية. وتعتبر الطريقة التي يمكن أن تستخدمها الشركات في الاستجابة بكفاءة وفعالية لهذه التحديات بمثابة حجر الزاوية في عملية الابتكار الضرورية.

باء - توصيات عامة

٦ - ثمة حاجة إلى اتخاذ مزيد من الإجراءات لتعديل نهج السياسات التي ينجم عنها آثار بيئية أو اجتماعية سلبية غير مقصودة وإلى وضع إطار عمل للسياسات يعزز الاستدامة، بما في ذلك تشجيع الشركات المختلفة الأحجام وفي جميع القطاعات على دمج التنمية المستدامة في استراتيجياتها وخططها وعملياتها التجارية. وعلى صعيد الاقتصاد الكلي يمكن للحماية البيئية و "الإدارة الإيكولوجية" أن تسهما في تحديث الاقتصاد وفي إيجاد وضمان الوظائف في قطاع الصناعة.

٧ - وتشجع الحكومات على خلق بيئات تمكينية تتعلق بالسياسات وأن تضطلع بإصلاحات توفر حوافز ومثبطات اقتصادية وغيرها أكثر اتساقاً كيما تجعل الأسواق تعمل بشكل أفضل وتشجع التجارة والصناعة على المضي بسرعة أكبر نحو التنمية المستدامة. فبعض أدوات السياسة المستخدمة في البلدان المتقدمة

النمو قد تكون مفيدة للبلدان النامية الأكثر تقدما. أما البلدان الأخرى التي تمر بالمراحل المبكرة للتصنيع، فهناك فرص متوافرة لدمج عنصر الاستدامة منذ البداية. وبالنسبة للبلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً، فثمة حاجة إلى بذل مزيد من الجهود المدعومة بالتعاون الدولي بغية تشجيع بناء القدرات والاستثمار في التنمية الصناعية المستدامة.

٨ - ونظراً لزيادة دور القطاع الخاص في معظم الاقتصادات، فإن سياسات التنمية المستدامة الفعالة تتطلب إجراء حوار بناء وتحقيق شراكات بين الحكومة على جميع المستويات، والصناعة وبنابات العمال والمجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات النسائية. وثمة حاجة إلى إقامة هذا الحوار وتوسيع نطاقه. وهناك العديد من الأمثلة الجيدة على الشراكات الجديدة المطلوبة. فهذه الشراكات تشمل الشراكات بين الحكومة والقطاع الصناعي من أجل التصدي للتحديات العالمية كتغير المناخ، والشراكات بين الشركات في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية لإيجاد وترويج تكنولوجيات أنظف وإدارة بيئية أفضل، والشراكات على الصعيدين الوطني والمحلي بين الشركات وجميع أصحاب المصالح فيها. وزيادة الحوار بين القطاع الصناعي ومنظومة الأمم المتحدة.

٩ - وانسجاماً مع برنامج عمل القرن ٢١، ثمة حاجة إلى وضع وزيادة تطوير السياسات والاستراتيجيات الوطنية والنهج المتكاملة ولا سيما في البلدان الصناعية، للتشجيع على إجراء تغييرات في أنماط الاستهلاك والإنتاج غير المستدامة، مع القيام، عند الاقتضاء، بتعزيز النهج والسياسات الدولية التي تروج لأنماط الاستهلاك المستدامة على أساس مبدأ المسؤوليات المشتركة ولكن المتميزة، وذلك بتطبيق مبدأ "الملوث يدفع"، وتشجيع المنتج على تحمل المسؤولية وتحقيق درجة أعلى من إذكاء الوعي لدى المستهلك.

١٠ - وينبغي للحكومات والصناعة ومنظمات المجتمع المدني حسب الاقتضاء أن تستخدم وسائط الإعلام والإعلان والتسويق وغير ذلك من الوسائل لتعزيز درجة أعلى من إذكاء الوعي بالتنمية المستدامة لدى المنتج والمستهلك بغية التشجيع على التحول إلى أنماط للاستهلاك والإنتاج أكثر استدامة. وينبغي للبلدان الصناعية أن تكون رائدة في هذه العملية.

١١ - وينبغي تشجيع التنمية المستدامة بالابتكار المتواصل واستخدام التكنولوجيات السليمة بيئياً من أجل تغيير أنماط الإنتاج والاستهلاك الحالية. فالتحدي يتمثل في تنفيذ التدابير التي يكون لها أثر هام طويل الأمد على منع وتخفيف حدة التلوث واستهلاك الموارد مع تحقيق النمو المتواصل للناج القومي الإجمالي في نفس الوقت. فالفعالية الإيكولوجية، واستيعاب التكلفة داخليا والسياسات المتعلقة بالمنتجات والخدمات تعتبر جميعها أيضاً أدوات مهمة لجعل أنماط الاستهلاك والإنتاج أكثر استدامة.

١٢ - ويمكن للاستثمار الأجنبي أن يؤدي دوراً هاماً وإيجابياً في تحقيق التنمية المستدامة من خلال القيام، مثلاً، بنشر تكنولوجيات سليمة بيئياً بما في ذلك تقنيات وأدوات الإدارة البيئية، وبناء القدرات والتخفيف

من حدة الفقر عن طريق توليد العمالة. ولكن الاستثمار الأجنبي يمكنه أن يسهم أيضا في زيادة المشاكل البيئية عندما يجري الاضطلاع به دون أخذ العواقب البيئية والاقتصادية والاجتماعية في الاعتبار بالشكل الكافي. وينبغي إيلاء الاعتبار لتقييم آثار الاستثمار الأجنبي على التنمية المستدامة.

١٣ - وينبغي تشجيع الأعمال التجارية والقطاع الصناعي على وضع وتنفيذ مبادئ توجيهية ومدونات للسلوك يمكن أن تساعد على تعزيز ونشر أفضل الممارسات في المشاريع التي يجري الاضطلاع بها بروح من المسؤولية البيئية والاجتماعية، وعلى زيادة تطوير تلك الممارسات السارية بالفعل. ولكي تكون هذه المدونات فعالة، فإنه ينبغي للقطاع الصناعي والأعمال التجارية أن تقوم بوضعها وتنفيذها بنفسها لأن ذلك يضمن التزامها بهذه العملية. ولا يقل أهمية عن ذلك أن مصداقية هذه المشاريع لدى أصحاب المصالح فيها تتطلب أن تحفز هذه المدونات على اتخاذ إجراءات إيجابية تتخطى حدود "سير العمل كالمعتاد". ولذلك فإن العامل الأساسي هو الشفافية في الرصد وتقديم التقارير العلنية عن التقدم المحرز.

١٤ - وينبغي للحكومات على جميع المستويات والقطاع الصناعي ونقابات العمال وغيرها من منظمات المجتمع المدني، ولا سيما المنظمات النسائية، أن تعمل معا من أجل القضاء على التمييز ضد المرأة في مجالات العمالة والتعليم وحياسة الممتلكات والحصول على القروض، ولضمان وصول المرأة، بفعالية وعلى أساس المساواة مع الرجل، إلى الفرص الاقتصادية والمشاركة الاجتماعية. وينبغي للحكومات أن تكفل مراعاة الفوارق بين الجنسين في سياساتها الاجتماعية والصناعية.

١٥ - وثمة حاجة إلى بذل جهود خاصة لتعزيز المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم وإمكانات تنظيم المشاريع في مجالات منها القطاع غير الرسمي في البلدان النامية. ومن الضروري ترجمة متطلبات التنمية المستدامة إلى إجراءات محددة للمشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم. وبإمكان الحكومات، بدعم من المجتمع الدولي، حسب الاقتضاء، أن تضع أطر سياسة لدعم الاستثمار، بما في ذلك تقديم الائتمانات الصغيرة، والوصول إلى الدراية التكنولوجية والتدريب. وبإمكان الشركات الكبيرة، والشركات عبر الوطنية، أن تقدم الدعم من خلال العمل عن طريق سلسلة مورديها، ومن بينهم الموردون المحليون.

١٦ - وينبغي لجميع القطاعات والمجتمعات أن تستفيد من التدريب للترويج لإنتاج أنظف. وينبغي أن يشدد التدريب على تكامل المسائل الاقتصادية والاجتماعية والبيئية أثناء قيام الحكومات والقطاع الصناعي والمجتمع المدني بتنفيذ السياسات والبرامج.

جيم - توصيات للحكومات

١٧ - ينبغي للحكومات أن تهئ بيئة تمكينية متعلقة بالسياسات وذلك ضمن بيئة دولية داعمة لتشجيع المشاريع الخاصة المحلية والتنافس على نطاق الاقتصاد برمته من خلال إجراء تحسينات في الهيكل

الأساسي والمؤسسات التعليمية والمالية والقانونية، وتشجيع البحث والتطوير، وتيسير التصدير وتحرير الأسواق المحلية. وبإمكان هذه الإصلاحات أن تشجع على الاستثمار والابتكار ونشر التكنولوجيا وعلى تحقيق درجة أكبر من الاستخدام الفعال للموارد.

١٨ - وينبغي للحكومات أن تواصل تشجيع تكامل السياسات البيئية والصناعية، مع التشديد على النهج الوقائي. وعلى الحكومات أن تنتهج سياسات وتعتمد أنظمة تحدد بوضوح المرامي والأهداف البيئية للصناعة من خلال سياسات بيئية استراتيجية على الصعيدين الوطني ودون الوطني. ويلزمها أيضا أن تطور وتشجع وضع أطر سياسات ملائمة لتساعد على تعبئة كامل نطاق الموارد المحلية والأجنبية من جميع القطاعات، بما في ذلك الصناعة، لدعم التنمية المستدامة.

١٩ - ونظرا لأن البلدان النامية لا تستطيع جميعها اجتذاب مستويات ملائمة من الاستثمار الأجنبي المباشر لتنميتها الصناعية. فإن المساعدة الإنمائية الرسمية تظل أحد المصادر الرئيسية للتمويل الخارجي للبلدان النامية، ولا سيما البلدان الأفريقية وأقل البلدان نموا. فالمساعدة الإنمائية الرسمية تؤدي دورا مهما في أمور منها بناء القدرات، والهيكل الأساسية، وتخفيف حدة الفقر وحماية البيئة في البلدان النامية، وتؤدي دورا حاسما في أقل البلدان نموا.

٢٠ - وينبغي لاستراتيجيات التنمية أن تشمل المساعدة الإنمائية الرسمية والاستخدام الفعال لجميع الوسائل الممكنة لتعزيز التنمية المستدامة وتيسير الاستثمار الخاص، والتجارة، ونقل التكنولوجيا، والاستفادة من العلم والتكنولوجيا المصممة وفقا للأوضاع والاحتياجات الخاصة في كل بلد. وهناك ضرورة ملحة لاتخاذ تدابير لتشجيع وتحسين بناء القدرات على المدى الطويل.

٢١ - ورغم أن الاستثمار الأجنبي المباشر لا يحل محل المساعدة الإنمائية الرسمية، فإنه يتيح للبلدان النامية والاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقال الوصول إلى رأس مال إضافي وتكنولوجيات جديدة وإلى طرق التنظيم والإدارة والأسواق وكذلك إلى فرص استغلال جوانب التكامل بين الاستثمار المحلي والاستثمار الأجنبي. واستقرار أحوال السياسة عامل ضروري لاجتذاب الاستثمار الأجنبي المباشر ولضمان الثقة لدى منظمي المشاريع المحليين والمستثمرين الأجانب. وينبغي أيضا سبر السبل والوسائل الكفيلة بتشجيع تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر بين البلدان النامية.

٢٢ - وينبغي للحكومات في البلدان المتقدمة النمو أن تشجع الاستثمار الأجنبي المباشر لمساعدة البلدان النامية والاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقال في جهودها الإنمائية على نحو ملائم للبيئة ويدعم التنمية المستدامة. والتزام المستثمرين الأجانب بالتنمية المستدامة أمر مطلوب مع سعيهم إلى تحقيق مصالحهم التجارية.

٢٣ - ولضمان أن تكون هذه الاستثمارات داعمة لأهداف التنمية المستدامة، يلزم أن توفر الحكومات الوطنية للبلدان المتلقية أطر عمل تنظيمية مناسبة وحوافز للاستثمارات الخاصة بما في ذلك ما يشجع منها توافر الائتمانات الصغيرة. ولذلك ينبغي الاضطلاع بمزيد من العمل على تصميم سياسات وتدابير ملائمة تهدف إلى تعزيز تدفقات الاستثمارات الطويلة الأمد إلى البلدان النامية للقيام بأنشطة تزيد من قدرتها الإنتاجية وتخفف من درجة عدم استقرار هذه التدفقات.

٢٤ - وينبغي للحكومات عند تصميم وتنفيذ أطر تنظيمية بيئية أن تسعى لضمان أن تشجع هذه الأطر، حسبما يقتضي الحال، أنشطة القطاع الخاص التي تعزز التنمية المستدامة. وينبغي تطوير أو تعديل الأسلوب التقليدي للقيادة والرقابة المبني على معايير النفايات السائلة والانبعاثات، حسبما يقتضي الحال، بمشاركة كبيرة من القطاع الصناعي والمجتمع المدني، كي يصبح هذا الأسلوب عاملاً تمكينياً وأساساً لمزيج متناسب من الأدوات الاقتصادية والمبادرات الطوعية للقطاع الصناعي والشراكات العامة والخاصة.

٢٥ - وثمة حاجة إلى جعل الإعانات القائمة أكثر شفافية بغية زيادة إدكاء الوعي بآثارها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية الفعلية، وإصلاحها أو إلغاؤها، حسب الاقتضاء. وينبغي التشجيع على إجراء مزيد من الأبحاث الوطنية والدولية في هذا المجال لمساعدة الحكومات في تحديد الإعانات التي تشوه السوق والتي لها آثار ضارة اجتماعياً وبيئياً والنظر في إلغاؤها تدريجياً. وينبغي أن يأخذ خفض الإعانات في الاعتبار تماماً الظروف المحددة ومستويات التنمية المختلفة لفرادى البلدان، وأن ينظر في الآثار الارتدادية المحتملة، ولا سيما على البلدان النامية. وإضافة إلى ذلك، من المستصوب استخدام التعاون والتنسيق الدوليين لتشجيع خفض الإعانات حيثما تكون آثارها هامة على القدرة على المنافسة.

٢٦ - وينبغي للحكومات أن تشجع تنفيذ نظم الإدارة البيئية. وكي يتسنى نشر مفاهيم الإدارة البيئية على نطاق واسع في المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم، ولا سيما في البلدان النامية، يتعين تكييف وسائل الإدارة البيئية وأساليبها مع القدرات والاحتياجات المحددة لهذه البلدان، مما يجعلها أيسر تطبيقاً وأقل كلفة. وينبغي تشجيع شبكات الوسطاء القادرين على مساعدة المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم في تحسين أدائها البيئي.

٢٧ - وتشجّع الحكومات، على الصعيد الوطني، على أن تعالج مسألة معايير الصحة والسلامة المهنيين في المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم وفي مجال الصناعة.

٢٨ - وثمة حاجة إلى أن تبذل الحكومات مزيداً من الجهود، بالتعاون مع قطاع الصناعة والنقابات العمالية والمجتمع المدني، لكفالة الامتثال الشامل من جانب قطاع الصناعة، بما في ذلك المشاريع غير الرسمية، لمعايير العمل الأساسية، بصيغتها الواردة في اتفاقيات منظمة العمل الدولية. ومن هذه المعايير الحق في تكوين الجمعيات والحق في المساواة الجماعية وحظر العمل القسري وعمل الأطفال وعدم التمييز في العمالة.

٢٩ - وباستطاعة الحكومات أن تكون قدوة حسنة فتوجد سوقا للمنتجات والخدمات الأكثر ملاءمة للبيئة، وذلك عن طريق توفير الهياكل الأساسية الملائمة، حسب الاقتضاء، ووضع أهداف في مجال الشراء تراعي العوامل البيئية، وتشجيع جميع الهيئات الحكومية المعنية على الأخذ بنظم الإدارة البيئية. وباستطاعة الحكومات أن تحسّن نوعية المعلومات المتصلة بالأثر البيئي للمنتجات والخدمات وأن تشجع، لذلك الغرض، الاستخدام الطوعي والشفاف للوسم البيئي.

٣٠ - وينبغي أن تشكل الأهداف الاجتماعية جزءاً لا يتجزأ من التنمية المستدامة، وأن يكون أبرز التحديات في مجال السياسة الاجتماعية بالنسبة للحكومة وقطاع الصناعة هو تعزيز الآثار الإيجابية للأنشطة الصناعية المترتبة على التنمية الاجتماعية، مع الحد من آثارها السلبية أو إزالتها. ويمكن تحقيق ذلك بوسائل شتى، ولا سيما من خلال تحسين الحصول على التعليم والرعاية الصحية. وينبغي للحكومات أن تعطي الأولوية لكفالة حصول الجميع على التعليم الأساسي وتوسيع نطاق الحصول على التعليم الثانوي. وقد تكون الحوافز الضريبية، على سبيل المثال، مفيدة لتشجيع الشركات على الاستثمار في تدريب عمالها وتعليمهم. وينبغي أيضاً للحكومات والمجتمع المدني معالجة مشكلة حجم القوى العاملة الآخذ في التزايد بسرعة، ولا سيما اليد العاملة من الشباب.

٣١ - وبما أن إيجاد فرص العمل يؤدي دوراً محورياً في تخفيف حدة الفقر، ينبغي للسياسات الصناعية أن تعزز الصلات بين المشاريع في القطاعين الرسمي وغير الرسمي، بما في ذلك الشركات عبر الوطنية.

٣٢ - وينبغي للحكومات أن تتعاون، حسب الاقتضاء، مع قطاع الصناعة والنقابات العمالية وغير ذلك من منظمات المجتمع المدني المعنية في توسيع نطاق مخططات الضمان الاجتماعي وتعزيزها وكفالة استدامتها. وعلى الحكومات أيضاً كفالة أن تكون استحقاقات نظم المعاشات مضمونة وقابلة للتحويل بين أصحاب العمل. وفضلاً عن ذلك، ينبغي للحكومات أن تكفل، بالتعاون مع قطاع الصناعة، أوسع نطاق ممكن لهذه التغطية وتجعلها تقوم على المشاركة الإلزامية من جانب العامل وصاحب العمل، حيثما أمكن القيام بذلك.

٣٣ - ومن الضروري أن تتحقق في البلدان المتقدمة النمو، ضمن الأطر الزمنية المحددة، الأهداف المتصلة بالحد من انبعاثات غازات الدفيئة المتفق عليها في بروتوكول كيوتو لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ^(١٩). ومن المهم الوفاء بالالتزامات التي عقدتها مختلف البلدان وفقاً لمبدأ المسؤوليات المشتركة ولكن متباينة.

(١٩) اعتمد في الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف، المعقود في ١١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧.

٣٤ - وينبغي إيلاء الاهتمام للدراسات التي تقترح تحسين كفاءة استخدام الموارد، بما في ذلك النظر في تحسين قدره ١٠ أمثال في إنتاجية الموارد في البلدان الصناعية على الأجل الطويل، وإمكانية زيادة بأربعة أمثال في إنتاجية الموارد في البلدان الصناعية على امتداد العقدين المقبلين أو العقود الثلاثة المقبلة. وثمة حاجة إلى إجراء مزيد من البحث لدراسة قابلية هذه الأهداف للتحقيق والتدابير العملية اللازمة لتنفيذها. وستحمل البلدان الصناعية مسؤولية خاصة وعليها أن تؤدي دورا رياديا.

٣٥ - وينبغي ألا يكون مفهوم الكفاءة الإيكولوجية بديلا للتغيرات في أنماط الحياة غير المستدامة للمستهلكين، ويتطلب السعي إلى الكفاءة الإيكولوجية أيضا جهودا معززة لمساعدة البلدان النامية في جهودها الرامية إلى تشجيع أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة، عن طريق تحسين الوصول إلى الموارد المالية والتكنولوجيات السليمة بيئيا.

٣٦ - وتشكل المبادرات الطوعية التي تتخذها جميع القطاعات الفرعية للصناعة أداة قيّمة لحماية البيئة. وعلى الحكومات أن تواصل تشجيع المبادرات الطوعية التي تتخذها الصناعة، في كل من القطاعين الرسمي وغير الرسمي، بما في ذلك المدونات الطوعية والشفافة لقواعد السلوك والمواثيق ومدونات الممارسات الحسنة وإبرام الاتفاقات الطوعية. وثمة حاجة إلى برامج فعالة للرصد والمتابعة يشارك فيها أصحاب المصالح، وينبغي لقطاع الصناعة أن ينشر بشكل أفضل وأكمل المعلومات عن مبادراتهم الطوعية. وبالإضافة إلى ذلك، من الضروري تيسير تقييم التقدم المحرز في قطاع أو بلد بأسره، وذلك عن طريق وضع مجموعة من المؤشرات والنماذج ذات الصلة.

٣٧ - ولتعزيز القدرات التكنولوجية المحلية، من المفيد أن تضع الحكومات استراتيجيات وطنية للعلم والتكنولوجيا وأن تدعم بناء القدرات لتعزيز الشراكات مع قطاع الصناعة. وثمة حاجة إلى زيادة التعاون بين قطاع الصناعة والهيئات العامة للبحث والتطوير من أجل تنمية قاعدة المهارات والمعارف اللازمة لنجاح الاستراتيجية التكنولوجية المحلية واستيعاب التكنولوجيات المستوردة.

٣٨ - ونقل التكنولوجيا والتعاون وتنمية القدرات البشرية والمؤسسية على تكييف التكنولوجيات واستيعابها ونشرها وعلى توليد المعارف والابتكارات التقنية أمور تشكل جزءا من نفس العملية وينبغي إيلاؤها قدرا متساويا من الأهمية. وعلى الحكومات أن تؤدي دورا هاما في توفير أمور شتى منها الحوافز لمؤسسات البحث والتطوير لكي تعزز تنمية القدرات المؤسسية والبشرية وتسهم فيها.

٣٩ - والتحكم في المعارف التكنولوجية التي هي ثمرة البحث الممول من القطاع العام والتأثير فيها يفتحان الآفاق أمام توليد تكنولوجيات مملوكة للقطاع العام يمكن إتاحتها للبلدان النامية ويمكن أن تشكل وسيلة هامة تستطيع الحكومات بواسطتها حفز عمليات نقل تكنولوجيا القطاع الخاص. ويرحب بالمقترحات

الرامية إلى زيادة دراسة الخيارات فيما يتعلق بتلك التكنولوجيات وبأنشطة البحث والتطوير الممولة من القطاع الخاص.

٤٠ - وحكومات البلدان المتقدمة النمو مدعوة إلى تشجيع شركات القطاع الخاص في بلدانها على نقل التكنولوجيات السليمة بيئياً إلى البلدان النامية. وينبغي أن تقوم عمليات النقل هذه على أساس ما يناسبها من المساعدة التقنية ونقل التعليم والمهارات، مع مراعاة الظروف والصفات المميزة للمشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم.

٤١ - وعملية العولمة الجارية قد تجلب معها معدلاً أعلى من التقدم التكنولوجي ومن نشر التكنولوجيا. ولا شك أن الابتكارات في مجال الصناعة ونشر هذه الابتكارات سيكونان من أهم الآليات المؤدية إلى الفصل تدريجياً بين النمو الاقتصادي وتدهور البيئة. ولهذا تستحق ديناميات الابتكار في الصناعة دراسة دقيقة لتحديد ما يبعث على الابتكار وكيفية استيعاب المجتمع للابتكارات. ومن الضروري أيضاً إجراء دراسات بشأن الآثار البيئية والاجتماعية الممكنة للابتكار. وثمة حاجة إلى سياسات، بما في ذلك الحوافز، يمكن أن توجه الابتكارات والاستثمارات في اتجاهات تفضي إلى التنمية المستدامة.

دال - توصيات لقطاع الصناعة

٤٢ - تستطيع الشركات أن تمكّن المستهلكين من إجراء اختيارات أكثر استنارة إن هي أتاحت معلومات موثوقة وصحيحة عن آثار المنتجات والخدمات، وحيثما أمكن، عن ظروف إنتاجها ونوعياتها، وذلك من خلال أنشطتها التسويقية والترويجية، وتقديم التقارير البيئية، وتحسين الحوار بين أصحاب المصالح.

٤٣ - وينبغي أن يعمل قطاع الصناعة والمجتمع المدني مع الحكومات على تعزيز التعليم الثانوي والمهني والعالي، وكفالة تلبسته للاحتياجات الإنمائية للمجتمع والاقتصاد. ويشمل هذا معاملة العمال بإنصاف وبرامج التدريب البناءة.

٤٤ - وينبغي أن تهدف الإدارة البيئية المنحى إلى الحيلولة دون حدوث الضرر البيئي وإلى تشجيع الاستخدام المستدام للموارد الطبيعية، وذلك على سبيل المثال، من خلال زيادة كفاءة استخدام الطاقة والمياه والمواد الخام؛ والحد من الانبعاثات في الهواء والمياه والتربة؛ وتقليص آثار الضجيج؛ والحد من النفايات؛ واستحداث منتجات وخدمات سليمة بيئياً. ويمكن لنظم الإدارة البيئية والممارسات الملائمة لظروف خاصة أن تساعد قطاع الأعمال التجارية على التحكم في آثاره البيئية وحفز إذكاء الوعي بالاستدامة بوصف ذلك مسألة رئيسية في الأعمال التجارية. وللمحافظة على القدرة على المنافسة وتعزيزها في الأجل الأطول، يتعين على الشركات أن تدمج عنصر الاستدامة البيئية والاجتماعية في

تخطيطها الاستراتيجي. ويشمل هذا استحداث منتجات وعمليات أقل تلويثا، تستخدم الموارد بمزيد من الكفاءة وتقلل من الآثار البيئية إلى أدنى حد ممكن.

٤٥ - وينبغي لقطاع الصناعة أن يعمل على تحسين أدائه البيئي من خلال تنفيذ نظم الإدارة البيئية على النحو المناسب. وينبغي للشركات عبر الوطنية، على سبيل المثال، أن تنظر في وضع إطار زمني تنفذ خلاله نظم الإدارة البيئية تنفيذا تاما. وفي الوقت ذاته، يجب على الحكومات وقطاع الصناعة أن يعملوا معا من أجل وضع سياسات لكفالة ألا يكون الامتثال للمعايير باهظ التكلفة أو صعب التحقيق بالنسبة للشركات في البلدان النامية. وينبغي أن تستند النظم الوطنية لإصدار الشهادات إلى مبدأي الشفافية وعدم التمييز وألا تُستخدم كحواجز تجارية غير تعريفية.

٤٦ - وينبغي للشركات الكبيرة أن تطبق أفضل الممارسات في فروعها، المحلية منها والموجودة في الخارج. وتُشجّع الشركات على توفير التكنولوجيات السليمة بيئيا، مدعومة بتقنيات الإدارة والتدريب المناسبة، وذلك لأغراض شتى منها مساعدة الشركات في البلدان الأخرى، ولا سيما البلدان النامية، على وضع السياسات السليمة بيئيا وتنفيذها. وينبغي لتلك الشركات والشركات الكبيرة أن تكون أيضا رائدة في تشجيع تطبيق معايير العمل الأساسية لمنظمة العمل الدولية.

٤٧ - وينبغي تشجيع الغرف التجارية ومنظمات الأعمال التجارية في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية على التعاون في نقل التكنولوجيا، واستحداث الأدوات الإدارية والأطر المؤسسية للتنمية المستدامة.

٤٨ - وهناك اتجاه متزايد لدى مجموعة متنوعة من أصحاب المصالح ينحو إلى مساءلة قطاع الصناعة ومحاسبته عن الأثر البيئي لعملياته ومنتجاته خلال كامل دورة حياتها. وينبغي لقطاعي الصناعة والأعمال التجارية الاستجابة لهذه المطالبات بشكل إيجابي وذلك عن طريق الاستمرار في وضع مدونات طوعية لقواعد السلوك ومواثيق وقواعد طوعية للممارسات. وعلى قطاعي الصناعة والأعمال التجارية أن يلتزما بهذه المدونات عند اضطلاعهما بأنشطة في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال، وبخاصة حيثما لا يزال إنفاذ القوانين البيئية قيد التطوير.

٤٩ - وعلى القطاع المالي أن يؤدي دورا هاما في تعزيز التنمية المستدامة. وينبغي زيادة تطوير وتنفيذ الالتزامات والمبادرات الطوعية من جانب القطاع المالي (المصارف، ومؤسسات التمويل والمؤسسات الائتمانية الصغيرة وشركات التأمين) التي تعزز التنمية المستدامة، وينبغي وضع استراتيجيات لرصد التقدم المحرز. وبما أن المؤسسات المالية تؤدي دورا هاما في التنمية المستدامة في البلدان النامية، فيمكن أن تتضمن سياساتها شروطا وحوافز لتنشيط التنمية المستدامة وتقديم التقارير عما تحرز من تقدم.

هـ - توصيات للمجتمع الدولي

٥٠ - إن مبادئ الشفافية، والاعتراف المتبادل وعدم التمييز التي هي لبنات نظام التجارة المتعدد الأطراف ينبغي أن تكون أيضا مبادئ أساسية في مجالات أخرى مثل التنمية المستدامة. وينبغي النظر إلى وضع المعايير البيئية، ومدونات السلوك الطوعية والوسم البيئي كأدوات مساعدة على ضمان تحقيق الأهداف البيئية، وليس كعناصر ضرورية يتعين التأكد منها لتحقيق الاستدامة وقياسها.

٥١ - ومن الضروري أن يساعد المجتمع الدولي البلدان النامية في جهودها الرامية إلى تيسير أخذها بتكنولوجيات الإنتاج التي تخفف الضغوط البيئية، وفي الوقت ذاته، تجعل هذه البلدان أكثر قدرة على المنافسة في الأسواق الدولية. وبالتالي هناك حاجة فعلية لنشر المعلومات حول التكنولوجيات السليمة بيئيا على نطاق أوسع في البلدان النامية. وينبغي دعوة منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) وغيرها من الوكالات ذات الصلة إلى تركيز برامجها بغية تشجيع نقل التكنولوجيات السليمة بيئيا، ولا سيما للمشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم في البلدان النامية.

٥٢ - وينبغي للمجتمع الدولي أن يقوم، بالعمل خاصة من خلال منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، واليونيدو، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وغيرها من هيئات الأمم المتحدة النشطة في تنفيذ الفصلين ٣٠ و ٣٦ من جدول أعمال القرن ٢١، والمنظمات غير الحكومية الشريكة، بتوطيد الصلات بين التعليم وقطاع الصناعة مما يفضي إلى التنمية المستدامة عن طريق مساعدة البلدان النامية في جهودها الوطنية الرامية إلى تعزيز التعليم الثانوي والمهني والعالي.

٥٣ - وعند تعزيز التدابير المشجعة للكفاءة الإيكولوجية، ينبغي أن تولي البلدان المتقدمة النمو اهتماما خاصا لاحتياجات البلدان النامية، ولا سيما عن طريق تشجيع الآثار الإيجابية، ولأهمية تجنب الآثار السلبية على فرص التصدير ووصول البلدان النامية، وحسب الاقتضاء، للبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال إلى الأسواق. وينبغي ألا يفضي تنفيذ التدابير البيئية إلى إقامة حواجز مستترة أمام التجارة.

٥٤ - والتصنيع عنصر أساسي في تعزيز التنمية المستدامة في البلدان النامية، ولا سيما في أفريقيا وفي أقل البلدان نموا. ويقوم التصنيع بدور هام في الجهود التي تبذلها تلك البلدان في القضاء على الفقر، وإيجاد العمالة المنتجة وإدماج المرأة في عملية التنمية. ولمجتمع الأعمال التجارية، ولا سيما المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم، دور هام بصفة خاصة في تعزيز التصنيع. وينبغي لليونيدو، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وغيرها من هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة مضاعفة أنشطتها في وضع استراتيجيات للتنمية الصناعية المستدامة وتنفيذها، بما في ذلك مراعاة تنفيذ العقد الثاني للتنمية الصناعية لأفريقيا.

٥٥ - ويشجع المجتمع الدولي واليونسكو وهيئات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة على تقديم الدعم المالي والتقني الملازم من أجل تمكين الصناعات في البلدان النامية من الامتثال للأهداف والمقاصد البيئية الوطنية من خلال وضع سياسات بيئية استراتيجية على الصعيدين الوطني ودون الوطني.

٥٦ - ويمكن للاستثمار الأجنبي المباشر أن يسهم في تحقيق التنمية المستدامة. ولتشجيع تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى البلدان النامية، وخاصة إلى أقل البلدان نمواً، ينبغي لمنظومة الأمم المتحدة أن تركز تركيزاً متزايداً على الأنشطة الترويجية وأنشطة نشر المعلومات فيما يتعلق بفرص الاستثمار في البلدان النامية.

٥٧ - وهناك حاجة إلى مواصلة تقييم أثر الاستثمار الأجنبي على التنمية المستدامة، بالاستفادة من الأعمال الماضية وأخذ الأنشطة الجارية ذات الصلة في الاعتبار. وينبغي لهذا التقييم أن يراعي جميع الأنشطة الجارية ذات الصلة وأن يجهز ويعزز الأعمال المضطلع بها استعداداً للدورة الخامسة للجنة التنمية المستدامة. وينبغي أن يدعى الاونكتاد لدراسة المسألة وأن يقدم إلى اللجنة في دورتها السابعة تقريراً عن النتائج المحرزة. وعلاوة على ذلك، ينبغي للاونكتاد ومنظمة التجارة العالمية أن يقدموا تقريراً عن أنشطتهما ذات الصلة.

٥٨ - وينبغي للمؤسسات المالية المتعددة الأطراف أن تساهم، من خلال اتفاقاتها وبرامجها ومشاريعها الاستثمارية، في التنمية المستدامة واستخدام التكنولوجيات السليمة بيئياً.

٥٩ - وينبغي لأية مفاوضات تجرى بشأن اتفاقات الاستثمار المتعدد الأطراف أن تكون قائمة على المشاركة، والشفافية وعدم التمييز. وينبغي أن تشمل المفاوضات بشأن هذه الاتفاقات الاحتياجات البيئية والاقتصادية والاجتماعية الخاصة بالبلدان النامية. ويجري التفاوض حالياً بشأن اتفاق الاستثمارات المتعددة الأطراف في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. ودون المساس بالفهم الواضح في منظمة التجارة العالمية بأن المفاوضات المقبلة، لو أجريت، حول اتفاق الاستثمارات المتعددة الأطراف لن تجرى إلا بعد التوصل إلى قرار واضح بتوافق الآراء، ينبغي للاتفاقات المقبلة بشأن الاستثمارات أن تأخذ في الاعتبار أهداف التنمية المستدامة، وينبغي إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات البلدان النامية الاستثمارية عندما تكون هذه البلدان أطرافاً في تلك الاتفاقات.

٦٠ - والتنفيذ الكامل لتوصيات مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية^(٢٠) سيعالج بفعالية التفاوت المتنامي في الدخل الدولي بين البلدان وفي داخلها كما سيعالج خطر زيادة انغماس بعض البلدان والفئات في الفقر

(٢٠) انظر تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، كوبنهاغن، ٦-١٢ آذار/ مارس ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع (A.96.IV.8)).

والتهميش. وثمة حاجة إلى سياسات لتنفيذ الالتزامات التي أعرب عنها في إعلان كوبنهاغن^(٢١) بشأن التنمية الاجتماعية للقيام، في جملة أمور، بتوسيع العمالة الإنتاجية، وتخفيض البطالة، وتعزيز الحماية الاجتماعية والحد من سرعة التأثير بين أفقر الفئات. ولمنظمة العمل الدولية دور مركزي في رصد تنفيذ معايير العمل ذات الصلة وفي تنشيط أنماط النمو الاقتصادي التي تتيح فرص العمل. وتساهم التدابير المتضافرة لتنفيذ مبادرة ٢٠:٢٠ إسهاما ذا شأن في بعض البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً.

٦١ - ومن الأهمية بمكان وضع سياسات لتنفيذ نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة الذي أكد من جديد التقدم الذي أحرز في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية والذي شدد على الحاجة إلى إدخال منظور نوع الجنس في جدول أعمال التنمية.

٦٢ - وينبغي الاضطلاع بأعمال أخرى على الصعيد الدولي لوضع معايير لتحسين تقديم التقارير البيئية الموحدة. ويمكن لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والأونكتاد أن يقوموا بدور رائد في هذا المجال بالتعاون مع منظمات أخرى، حسب الاقتضاء.

٦٣ - وإعرباً عن أهمية التركيز القطاعي على المياه العذبة، ينبغي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، بالاشتراك مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة، أن يدعى للتعاون مع القطاعات الصناعية ذات الصلة في وضع بيان طوعي لالتزام الأعمال التجارية بحماية مصادر المياه وإدارتها إدارة مستدامة.

٦٤ - وينبغي لأمانات الاتفاقيات الدولية بشأن البيئة أن تنظر في الحاجة إلى أن تشمل "غرفة مقاصة" التكنولوجيا والمعلومات التقنية الأخرى بهدف تسهيل الوفاء بالالتزامات المنصوص عليها في الاتفاقيات.

٦٥ - وقد أعرب عن القلق فيما يتعلق بأثر نظام الملكية الفكرية الحالي وضرورة حماية حقوق الملكية الفكرية في نقل التكنولوجيات السليمة بيئياً. وينبغي للمجتمع الدولي أن يعزز، ويسهل ويمول، حسب الاقتضاء، الوصول إلى التكنولوجيات السليمة بيئياً ونقلها وكذلك المعرفة التقنية المرتبطة بها، وخاصة إلى البلدان النامية، بشروط ميسرة، بما في ذلك الشروط التسهيلية والتفضيلية، على نحو ما يجري الاتفاق عليه بالتبادل. على أن تؤخذ في الاعتبار الحاجة إلى حماية حقوق الملكية الفكرية وكذلك الاحتياجات الخاصة بالبلدان النامية لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١. وينبغي تعزيز وتوسيع الأشكال الجارية للتعاون بإشراك القطاعين العام والخاص في البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو. ومن المهم تحديد الحواجز والقيود التي تعترض سبيل نقل التكنولوجيات السليمة بيئياً التي يملكها القطاعان العام والخاص، بنية الحد من هذه القيود، مع وضع حوافز محددة، مالية وغيرها، لنقل هذه التكنولوجيات.

(٢١) المرجع نفسه، الفصل الأول، القرار ٨، المرفق الأول.

٦٦ - والتعاون بين بلدان الجنوب وسيلة مهمة لتسهيل انتشار التكنولوجيا والصناعة واستكمال العلاقات بين الشمال والجنوب. ويمكن زيادة تعزيز التعاون بين بلدان الجنوب من خلال آليات مبتكرة مثل الترتيبات الثلاثية الأطراف. وينبغي دعم هذه الآليات كوسيلة هامة لتحقيق التنمية المستدامة وتخفيف حدة الفقر. وينبغي دعوة برنامج الأمم المتحدة للبيئة واليونيدو وهيئات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة إلى مواصلة وتعزيز برامجها التي تشجع نقل التكنولوجيات السليمة بيئياً، وخاصة إلى الصناعات الصغيرة والمتوسطة الحجم في البلدان النامية. وينبغي أيضاً تشجيع التعاون الإقليمي وتعزيزه.

واو - الأعمال المقبلة

٦٧ - ينبغي للمنظمات الدولية ذات الصلة أن تدرس المخططات الطوعية المختلفة التي صيغت فيما يتعلق بالصناعة، وآثار التكنولوجيات المستخدمة للتغلب على هذه المشاكل، واحتمالات إدخالها في أماكن أخرى. ومن المهم أن توجد هذه المنظمات، حسب ما يلزم، إطاراً لدعم الجهود التي يبذلها الجانب الصناعي.

٦٨ - وينبغي للجنة أن تنظر، مع قطاع الصناعة، في الكيفية التي قد تواصل بها متابعة الحوار القائم مع قطاع الصناعة وتطوره من أجل ضمان مساهمة قطاع الصناعة بصورة فعالة ومستمرة في برنامج عمل اللجنة. وعند القيام بذلك، ينبغي للجنة أيضاً أن تدرس الكيفية التي ينبغي بها استشارة قطاع الصناعة، من خلال منظماتها الدولية والقطاعية، وإشراكه في متابعة هذا الحوار. وينبغي للجنة، بالتعاون مع الهيئات الحكومية الدولية الأخرى ذات الصلة وقطاع الصناعة، ونقابات العمال، والمنظمات غير الحكومية والجماعات الرئيسية الأخرى، أن تقرر عملية لاستعراض فعالية المبادرات الطوعية المعدة لتعزيز الممارسات التجارية المنصفة والمستدامة. ومن المهم أيضاً أن تواصل اللجنة تناول دور الصناعة في التنمية المستدامة في سياق مختلف المواضيع القطاعية والمشاركة بين القطاعات المخصصة لدوراتها المقبلة. ونتيجة الأعمال المضطلع بها في متابعة البيان المشترك الذي أدلى به الأمين العام للأمم المتحدة وغرفة التجارة الدولية بشأن المصالح المشتركة يمكن أن تؤخذ في الاعتبار في حوار آخر مع قطاع الصناعة يجري في لجنة التنمية المستدامة.

٦٩ - وينبغي تشجيع الحكومات والصناعة على أن تحسن، بصفة عامة، إبلاغها عن التقدم المحرز في مبادراتها الطوعية والحماية البيئية، وخاصة كمتابعة للقطاع الصناعي، في الدورة السادسة للجنة التنمية المستدامة. وينبغي أن تشارك بنشاط، في أنشطة الإبلاغ والمتابعة هذه، لجنة التنمية المستدامة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والأونكتاد، واليونيدو وغيرها مثل غرفة التجارة الدولية ومجلس الأعمال التجارية العالمي المعني بالتنمية المستدامة على الصعيد الدولي، والرابطات التجارية على الصعيد دون القطاعي، وإشراك الرابطات التجارية على الصعيد دون القطاعي قد يكون نافعا لضمان الإبلاغ بشكل أفضل في قطاعات فرعية رئيسية مثل الطاقة والنقل، والتعدين، والأسمت، والورق والعجينة الورقية، والحديد والصلب، والمواد الكيميائية. ومناقشة الأنماط المتغيرة للاستهلاك والانتاج في الدورة السابعة للجنة التنمية المستدامة يمكن أن توفر الفرصة الأولى لهذا الإبلاغ الطوعي المعزز.

المقرر ٣/٦ - نقل التكنولوجيا السليمة بيئياً، وبناء القدرات، والتعليم، وإذكاء الوعي العام، وتسخير العلم لأغراض التنمية المستدامة*

١ - إن لجنة التنمية المستدامة:

(أ) تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(٢٢) ووثائق المعلومات الأساسية ذات الصلة التي تتناول نقل التكنولوجيا السليمة بيئياً، وبناء القدرات، والتعليم، والوعي العام، وتسخير العلم لأغراض التنمية المستدامة؛

(ب) تسلم بأن نقل التكنولوجيا السليمة بيئياً، وبناء القدرات، والتعليم، والوعي العام، وتسخير العلم لأغراض التنمية المستدامة هي عناصر حاسمة لإيجاد البيئة الوطنية المواتية اللازمة لتحقيق التنمية المستدامة، التي تشمل التنمية الاقتصادية والاجتماعية والحماية البيئية؛

(ج) تؤكد من جديد الأهمية التي توليها للموضوعين الرئيسيين، القضاء على الفقر وأنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة، بالنسبة لبرنامج عمل اللجنة الذي اعتمد في الدورة الاستثنائية التاسعة عشرة للجمعية العامة؛

(د) تشير إلى أن إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية^(٢٣) قد سلم كما سلمت الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية التاسعة عشرة بأن القضاء على الفقر أمر أساسي لتحقيق التنمية المستدامة؛ وتؤكد من جديد الحاجة الملحة لتنفيذ الكامل وفي الوقت المناسب لكافة الالتزامات والاتفاقات والأهداف ذات الصلة

* للاطلاع على المناقشة، انظر الفصل الخامس أدناه.

(٢٢) E/CN.17/1998/6 و Add.1-3.

(٢٣) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.93.I.8 والتصويبات)، المجلد الأول: القرارات التي اعتمدها المؤتمر، القرار ١، المرفق الأول.

التي كانت منذ مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية محل اتفاق المجتمع الدولي، بما فيه منظومة الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية؛ وتشير في هذا السياق، الى الجهود الرامية الى تحقيق الأهداف المذكورة أعلاه فضلا عن هدف تخفيض نسبة من يعيشون في فقر مدقع الى النصف بحلول عام ٢٠١٥^(٢٤)؛

(هـ) تؤكد من جديد أن الالتزام والإدارة السياسية المتجددين فيما يتعلق بتعبئة الموارد المالية الوطنية والدولية من الأموال العامة، بما فيها المساعدة الإنمائية الرسمية، وتشجيع استثمارات القطاع الخاص في كافة هذه المجالات، هما أمران مطلوبان على نحو عاجل؛ ولا سيما بالنسبة للبلدان النامية، إذا ما عازمت على تلبية احتياجاتها فيما يتعلق بنقل التكنولوجيا السليمة بيئيا، وبناء القدرات، وتطوير التعليم، وإذكاء الوعي العام، والإمكانيات العلمية؛

(و) تشجع على التوسع في استخدام أدوات وحوافز السياسة العامة والسياسة السوقية بغية تعزيز إدارة الموارد البشرية والطبيعية إدارة أفضل وتطوير القدرات الوطنية من أجل استحداث التكنولوجيات الحديثة وتطويرها وإدماجها واستخدامها على نحو أكثر فاعلية؛

(ز) ترحب بالاتجاه الذي تبين وجوده في جميع المجالات نحو مزيد من المشاركة العامة واللامركزية، بما في ذلك إجراء المشاورات مع المجتمع المدني الأوسع، وتمكين المواطنين، وزيادة الشراكات والشبكات بين القطاعين العام والخاص. مما يفضي الى مزيد من الجهود المدفوعة بالطلب من أجل بناء القدرات، والتعليم، وإذكاء الوعي العام، وتطوير العلوم ونقل التكنولوجيا السليمة بيئيا؛

(ح) تسلم بالاحتياجات والمهارات والخبرات الخاصة للفتيات والنساء والشباب والسكان الأصليين والمجتمعات المحلية وكذلك المجموعات الضعيفة والمهمشة، في جميع مجالات بناء القدرات، والتعليم والتدريب، والعلم، واستخدام التكنولوجيا السليمة بيئيا، وتشدد على ضرورة كفاءة استفادتهم على قدم المساواة من فرص التعليم وبناء القدرات وزيادة المشاركة في صنع القرارات على جميع المستويات؛

(ط) تشجع الحكومات التي لم تضع بعد السياسات والخطط الملائمة فيما يتعلق بنقل التكنولوجيا السليمة بيئيا، وبناء القدرات، والتعليم، وإذكاء الوعي العام، وتسخير العلم لأغراض التنمية المستدامة أن تفعل ذلك وأن تكفل إدماجها كاملا في الاستراتيجيات الوطنية للتنمية المستدامة وبرامج التعاون الإقليمي ودون الإقليمي؛

(٢٤) أخذ هذا الهدف من الوثيقة المعنونة "تحديد شكل القرن الحادي والعشرين"، الصادرة عن لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظومة التعاون الاقتصادي والتنمية في عام ١٩٩٦، التي اعتمدتها لجنة المساعدة الإنمائية للجهات المانحة.

ألف - نقل التكنولوجيا السليمة بيئيا

٢ - إن لجنة التنمية المستدامة:

(أ) تشير الى أن جدول أعمال القرن ٢١^(٢٥) وإعلان ريو^(٢٦) يقدمان إطارا أساسيا للإجراءات الخاصة بالمسائل المتصلة بنقل التكنولوجيا السليمة بيئيا وللتعاون وبناء القدرات؛

(ب) ترحب بالمبادرات التي اتخذتها حكومات جمهورية كوريا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية لتنظيم اجتماعات فيما بين الدورات بشأن القضايا المتصلة بنقل التكنولوجيا والتعاون وبناء القدرات؛

(ج) تسلم بأن أهداف التنمية المستدامة لا يمكن تحقيقها إلا بالابتكار التكنولوجي المستمر والقيام على نطاق واسع بتبني ونقل ونشر التكنولوجيات السليمة بيئيا، بما في ذلك الدراية الفنية والإجراءات التنظيمية والإدارية، فضلا عن المعدات، وبأن تطوير القدرات البشرية والمؤسسية لتطويع التكنولوجيات واستيعابها وترقيتها، وكذلك إنتاج المعارف التكنولوجية، هما أمران لازمان لنقل التكنولوجيا وإدارتها ونشرها؛

(د) تحيط علما بأن الشراكات بين القطاعين العام والخاص تهيئ وسيلة للحصول على مزيد من التكنولوجيا السليمة بيئيا ونقلها؛

(هـ) تسلم بأن إيجاد بيئات مواتية على كافة الأصعدة يوفر أساسا لاستحداث التكنولوجيات السليمة بيئيا واستخدامها، وتعتبر في هذا الصدد:

١٠٠ أن تصميم أطر العمل القانونية والخاصة بالسياسات التي تفضي الى تحقيق أهداف التنمية المستدامة في الأجل الطويل، هو عنصر هام من عناصر هذه البيئة؛

١٠١ أنه ينبغي للحكومات أن تحاول تيسير نقل التكنولوجيا السليمة بيئيا عن طريق وضع سياسة بيئية تسهم في استثمارات القطاع الخاص المتعلقة بالتكنولوجيا وفي تحقيق أهداف التنمية المستدامة في الأجل الطويل؛

(٢٥) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه، المجلد الأول، القرارات التي اعتمدها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.93.I.8 والتصويبات)، القرار ١، المرفق الثاني.

(و) تشجع الحكومات والقطاع الصناعي على العمل معا على بناء القدرات في البلدان النامية بغية استخدام التكنولوجيات السليمة بيئيا والمحافظة عليها، مع مراعاة:

١٠ أن تمويل البرامج المخصصة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بما فيها مبادرات تقديم الائتمان للمشروعات الصغيرة جدا، هو أمر بالغ الأهمية؛

١١ أن التعليم والتدريب يجب أن يكونا أيضا أولويتين رئيسيتين في الجهود الوطنية المبذولة لتطوير تشغيل المهارات التي تسخر للاستفادة من التكنولوجيات السليمة بيئيا والإبقاء عليها؛

(ز) تدعو الى الوفاء على نحو عاجل بكافة التزامات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية المتعلقة بالتدابير الملموسة لنقل التكنولوجيات السليمة بيئيا الى البلدان النامية. وينبغي للمجتمع الدولي أن يعزز وييسر ويمول، حسب الاقتضاء، الحصول على التكنولوجيات السليمة بيئيا ونقلها، وما يتصل بذلك من الدراية الفنية، خاصة فيما يتعلق بالبلدان النامية، وفقا لشروط مواتية، بما فيها الشروط الامتيازية والتفضيلية، حسبما يتفق عليه، مع مراعاة الحاجة الى حماية حق الملكية الفكرية والاحتياجات الخاصة للبلدان النامية من أجل تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١؛

(ح) تؤكد أن التعاون التكنولوجي الثنائي والمتعدد الأطراف بين ذوي النشاط الاقتصادي في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة الانتقال لا يزال يشكل عنصرا أساسيا في تحقيق أهداف التنمية المستدامة. وينبغي التسليم في الجهود المبذولة لتعزيز التعاون التكنولوجي بالدور الحاسم الذي تضطلع به دوائر الأعمال التجارية والصناعية في تطوير التكنولوجيا ونقلها ونشرها، وتقرر في الوقت نفسه بمسؤولية الحكومات من وضع السياسات وأطر العمل القانونية والمؤسسية، التي تتسق مع التنمية المستدامة، من أجل تعزيز تطوير التكنولوجيا ونقلها والتعاون بشأنها.

٣ - لذلك تقرر اللجنة أن تدرج في برنامج عملها مستقبلا النظر في السياسات اللازمة لتعزيز أنماط الإنتاج المستدامة، والنظر، في هذا الإطار، في مفهوم الكفاءة الإيكولوجية وأمثلة تطبيقها في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، ونقل التكنولوجيا السليمة بيئيا لتحقيق هذه الأغراض. وينبغي أن تركز تدابير السياسة العامة، بوجه خاص، على المجالات التالية:

(أ) الاستراتيجيات التكنولوجية الوطنية والتعاون التكنولوجي الدولي: من المهم عند تحديد تدابير السياسة العامة في هذا المجال تحديد الجهات التي يحتمل أن تكون جهات فاعلة، بما فيها الحكومات والأعمال التجارية والصناعية، ومؤسسات البحث والتطوير والوسطاء التكنولوجيون، ودراسة دور كل جهة من هذه الجهات واهتماماتها المحددة وقدراتها وأولوياتها. ومن المهم أيضا تحديد الحواجز والقيود

التي تعوق نقل التكنولوجيا السليمة بيئيا (الى البلدان النامية بوجه خاص) والسعي لتقليل هذه القيود في الوقت الذي يجري فيه إيجاد الحوافز المشجعة على مثل هذا النقل، مع مراعاة الترويج للمنتجات الأنظف بيئيا؛

(ب) التكامل التكنولوجي، والمنافسة الاقتصادية، والادارة البيئية على صعيد المؤسسات، بما في ذلك التعاون التكنولوجي الدولي على صعيد المؤسسات، وثمة حاجة، عند تحديد تدابير السياسة العامة في هذا المجال، الى وجود تضم شامل للعوامل التي تؤثر على أداء الشركات البيئي والاقتصادي، بما في ذلك أخذها بأفضل الممارسات في الإدارة البيئية واستخدام التكنولوجيات السليمة بيئيا في العمليات الإنتاجية؛

(ح) وفي إطار نقل التكنولوجيا وتطويعها، من المهم أن تنقل التكنولوجيا السليمة بيئيا الى البلدان النامية، مع القيام، حسب الاقتضاء، بتقديم الدعم بما في ذلك الدعم المالي من البلدان المتقدمة والمؤسسات الدولية ذات الصلة، وبالتعاون مع القطاع الخاص. وفي هذا الصدد، يمكن أن تسهم خبرات منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وغيرهما من هيئات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة المتعلقة بإنشاء مراكز للمنتجات الأنظف بيئيا في تيسير هذه العملية.

٤ - وإن اللجنة:

(أ) تدعو الحكومات الى أن تعمل، بمساعدة وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة مثل مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، بالإمانة العامة للأمم المتحدة، وبالتشاور مع وكالات المساعدة الإنمائية، على وضع مبادئ توجيهية طوعية للشركات التكنولوجية التي تضم الجهات الفاعلة الاقتصادية في البلدان المتقدمة النمو البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة الانتقال، وذلك في إطار إيجاد بيئة مواتية والإبقاء عليها، بهدف زيادة الأدوار المتكاملة للقطاعين العام والخاص في مجال نقل التكنولوجيا السليمة بيئيا الى الحد الأقصى. ويمكن، على أساس الخبرة والفرص الناشئة، أن تساعد هذه المبادئ التوجيهية الحكومات على ما يلي:

١٠ وضع نهج للسياسات واستراتيجيات للتنفيذ تساعد على تحقيق التعاون التكنولوجي ومبادرات الشراكة؛

١١ اعتماد حوافز وأدوات اقتصادية لتوفير بيئة قانونية وبيئة من السياسات تشجع شركات القطاع الخاص في البلدان المتقدمة النمو على المشاركة في مبادرات الشراكة التكنولوجية مع البلدان النامية، التي تدعمها بيئة دولية مواتية لتيسير عملية الحصول على التكنولوجيات السليمة بيئيا وما يتصل بها من الدراية الفنية؛

٣٠ تطبيق آليات وأدوات لتقييم مدى فعالية نقل التكنولوجيات السليمة بيئياً ومبادرات الشراكة التكنولوجية فيما يتعلق بإسهامها في تحقيق الغايات والأهداف الاقتصادية والاجتماعية والبيئية؛

(ب) تحث الحكومات والقطاع الخاص ومؤسسات البحث والتطوير في البلدان المتقدمة النمو على تحديد الحواجز والقيود التي تعيق نقل التكنولوجيات السليمة بيئياً، وتهيئة الفرص للتعاون التكنولوجي، بما في ذلك التعاون في مجال البحث والتطوير، ولمبادرات الشراكة التي تضم الجهات الفاعلة الاقتصادية في البلدان النامية، لا سيما البلدان الأفريقية وأقل البلدان نمواً، مع مراعاة ظروف هذه البلدان واحتياجاتها فيما يتعلق بنقل التكنولوجيات السليمة بيئياً وما يتصل بها من أنشطة بناء القدرات التي تهدف إلى إيجاد بيئة مواتية؛ وترحب بإجراء الدراسات في هذا المجال؛

(ج) تشجع حكومات البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة الانتقال على أن تضع، بدعم من منظومة الأمم المتحدة، استراتيجيات وطنية لابتكار التكنولوجيا وتسويقها ونشرها، مع التركيز على القطاعات الاقتصادية أو الصناعية ذات الأهمية الخاصة بالنسبة للنمو الاقتصادي، واستهلاك الموارد الطبيعية، والكفاءة في استخدام الطاقة والموارد الطبيعية من حيث أنماط الاستهلاك والإنتاج، والحد من التلوث، مع المراعاة التامة لضرورة إيجاد بيئة مواتية لأنشطة القطاع الخاص. ويمكن أن تكون اجتماعات أفرقة الخبراء الإقليمية، التي تشترك في تنظيمها الحكومات وهيئات الأمم المتحدة، بما فيها إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة للأمم المتحدة، والأونكتاد، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، آلية مفيدة لوضع المبادئ التوجيهية أو الأدلة لمساعدة الحكومات، بناء على طلبها، في وضع الاستراتيجيات التكنولوجية الوطنية والشروع في أشكال متعددة من الشراكات لتنفيذ هذه الاستراتيجيات. ويمكن أن تكون الوثيقة التوجيهية بشأن تقديم الاحتياجات الوطنية لتحسين الاستفادة من التكنولوجيات السليمة بيئياً، التي اعتمدها اللجنة في عام ١٩٩٦، مفيدة في وضع هذه المبادئ التوجيهية وهذه الأدلة؛

(د) تطلب إلى منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بأن ينظرا بالتعاون مع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة للأمم المتحدة، في القيام بدراسة بشأن مدى فعالية الحوافز التي يراد بها تشجيع الصناعة على الأخذ بتكنولوجيات أنظف في الإنتاج. وينبغي أن تقيم الدراسة الممارسات القائمة وخبرات البلدان والمنظمات. ويمكن أن تكون نتائج التقييم مفيدة للحكومات في وضع الاستراتيجيات التكنولوجية الوطنية وضمان إدماج هذه الاستراتيجيات إدماجاً كاملاً في استراتيجيات التنمية المستدامة الوطنية وبرامجها؛

(هـ) تدعو كافة الحكومات الى القيام، بدعم من المنظمات الدولية والمؤسسات المالية، بمساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بوسائل من قبيل تمويل دراسات الجدوى المتعلقة بفرص الأسواق وفرص النجاح التجاري للتكنولوجيات السليمة بيئيا، واستخدام الأدوات الاقتصادية، بما فيها الحوافز الضريبية، وبرامج تشجيع الصادرات، والمبادرات التجارية، بما في ذلك القضايا المتصلة بالتكنولوجيات السليمة بيئيا، والمساعدة في وضع خطط الأعمال التجارية؛

(و) تدعو الحكومات التي يعينها الأمر من حكومات البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة الانتقال الى أن تضطلع، وخاصة في إطار تعزيز التعاون الإقليمي وتنفيذ الاتفاقيات والاتفاقات البيئية الدولية، وبالتعاون مع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة للأمم المتحدة، ومؤتمر للتجارة والتنمية، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وغيرها من الهيئات الدولية ذات الصلة - بتنفيذ مشروع رائد بشأن فرص القيام، في قطاعات معينة، بتطبيق التوصيات المتعلقة بنقل وتسويق التكنولوجيات السليمة بيئيا والتي وضعت في اجتماع الخبراء الدولي المعني بدور البحث الممول تمويلًا عامًا والتكنولوجيات المملوكة ملكية عامة في نقل التكنولوجيات السليمة بيئيا ونشرها، وهو الاجتماع الذي استضافته حكومة جمهورية كوريا^(٢٦). ويمكن أن تقدم نتائج هذا المشروع الى اللجنة في عام ٢٠٠٢، ويمكن أن تشمل المسائل التي ينظر فيها ما يلي:

٢٦' استعراض السياسات الوطنية في المجالين القانوني والمؤسسي وفيما يتعلق بالتعاون الإنمائي وغيرها من السياسات ذات الصلة، بغية إزالة العقبات التي تعوق نقل وتسويق التكنولوجيات السليمة بيئيا الممولة تمويلًا عامًا والمملوكة ملكية عامة، وتقديم الحوافز المشجعة لمؤسسات البحث والتطوير وللقطاع الخاص، لا سيما الى البلدان النامية، وحسب الاقتضاء الى البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال؛

٢٧' تقييم آليات نقل التكنولوجيا القائمة منها والجديدة، مثل مذكرات التفاهم الثنائية والمتعددة الأطراف، وتجميع موارد التكنولوجيا السليمة بيئيا أو إقامة المصارف لتلك التكنولوجيات، فيما يتعلق بإمكاناتها واستخدامها بالنسبة لنقل وتسويق التكنولوجيا السليمة بيئيا الممولة تمويلًا عامًا والمملوكة ملكية عامة، وخاصة نقلها وتسويقها الى البلدان النامية، وحسب الاقتضاء، الى البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة الانتقال؛

(٢٦) انظر E/CN.17/1998/12، المرفق.

٣' النظر في إيجاد مراكز إضافية لنقل التكنولوجيات السليمة بيئيا على مختلف الأصعدة، بما في ذلك الصعيد الإقليمي، الأمر الذي من شأنه أن يسهم إسهاما كبيرا في تحقيق أهداف نقل التكنولوجيات السليمة بيئيا إلى البلدان النامية؛

٤' دراسة شتى النهج المتعلقة بسياسات تسويق التكنولوجيات التي لا تحميها براءات اختراع أو غير المسوقة الناشئة عن أنشطة البحث الممولة تمويلا عاما، وذلك بوسائل من بينها تشجيع التحالفات الاستراتيجية بين مؤسسات البحث والتطوير، ووكالات التعاون الإنمائي، والمشروعات، والمراكز التكنولوجية وغير ذلك من الوسطاء، وتيسير حصول البلدان النامية على هذه التكنولوجيات.

باء - بناء القدرات

٥ - إن لجنة التنمية المستدامة:

(أ) تشجع الحكومات على أن تقوم، حسب الاقتضاء، باستعراض سياسات وعمليات التخطيط الحالية لتقييم احتياجاتها لبناء القدرات؛

(ب) تحث وكالات التمويل على تقديم الدعم لأنشطة بناء القدرات الوطنية، ولا سيما في البلدان النامية، بما في ذلك في مجالات تصميم البرامج والمشاريع وتنفيذها وتقييمها، وذلك من خلال نهج مدفوعة بالطلب تؤكد التيسير وتشدد على إطار برنامجي بدلا من إطار متجه نحو المشاريع من أجل بناء القدرات؛

(ج) توصي بتكثيف جهود بناء القدرات، حسب الاقتضاء، استنادا إلى نهج تشاركية تهدف، حسبما دعت إليه الدورة الاستثنائية التاسعة عشرة للجمعية العامة للأمم المتحدة، إلى أن تكون الاستراتيجيات الوطنية للتنمية المستدامة أو ما يعادلها جاهزة للتنفيذ بحلول عام ٢٢٠٠ وأن تراعي الاحتياجات البيئية والاجتماعية والاقتصادية للبلدان النامية، وتحث المؤسسات المالية والوكالات التنفيذية على تعزيز ما تقدمه من مساعدة في هذا الصدد، لا سيما من خلال برنامج بناء القدرات للقرن ٢١ التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛

(د) تشجع الحكومات على جميع المستويات على تبادل الخبرات مع البرامج المبتكرة لبناء القدرات التي تتسم بزيادة وصول الجمهور إلى المعلومات وبالمشاركة الواسعة، بما في ذلك مشاركة القطاع الخاص على الصعيدين الوطني والمحلي، وعلى دعم هذه البرامج. وينبغي تحقيق الاستخدام التام للمرافق القائمة لتقاسم المعلومات مثل مرافق الموارد دون الإقليمية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ونظام شبكة المعارف التابع للبنك الدولي؛

(هـ) تحث على تخصيص مزيد من الموارد لأنشطة التدريب وتقاسم المعلومات من قبيل إجراء دراسات الحالة للممارسين والبحوث العملية المنحى وإنشاء الشبكات الإلكترونية وغيرها؛

(و) تشجع البلدان على زيادة قدراتها الوطنية من خلال التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون دون الإقليمي الذي يركز على المواضيع البرنامجية المشتركة وجهود المساعدة الذاتية، وعن طريق تقييم السبل التي يمكن من خلالها تقاسم القدرات بشكل ملائم على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي. وينبغي في هذا الصدد زيادة تعزيز التعاون بين بلدان الجنوب ودعمه من خلال ترتيبات ثلاثية؛

(ز) تطلب أن يولي مديرو المهام المعنيون اهتماماً منتظماً بالمسائل المتصلة ببناء القدرات الداخلة في إطار المواضيع القطاعية في الدورات التي تعقدها اللجنة مستقبلاً؛

(ح) تدعو برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى أن يقوم بالتعاون مع الهيئات ذات الصلة الأخرى بتشجيع تبادل المعلومات ونشرها عن الجهود الناجحة لبناء القدرات وإتاحة المعلومات حسب الاقتضاء لدورات اللجنة في المستقبل.

جيم - التعليم، وإذكاء الوعي العام، والتدريب

٦ - إن لجنة التنمية المستدامة:

(أ) تَسَلِّمُ بأن التعليم وإذكاء الوعي العام والتدريب هي أمور أساسية لجميع المواضيع الشاملة لعدة قطاعات في جدول أعمال القرن ٢١؛

(ب) تؤكد مجدداً أن الشرط الأساسي للتنمية المستدامة هو وجود نظام تعليمي ممول بالقدر الكافي وفعال على جميع المستويات يزيد من قدرة البشر ورفاههم ويتصل بتنفيذ جميع فصول جدول أعمال القرن ٢١. والتعليم هو عملية تستمر مدى الحياة وينبغي توفيره بشكل تام للجميع؛

(ج) تشير إلى أن التعليم وإذكاء الوعي العام والتدريب تشمل فيما تشمله الأسلوبين غير النظامي والنظامي للتدريس والتعلم، في البيت والمجتمع المحلي على سبيل المثال، وتؤكد أن التعليم لأغراض التنمية المستدامة ينبغي أن يتبع نهجا متعدد الاختصاصات يشمل القضايا الاجتماعية والاقتصادية والبيئية؛

(د) تلاحظ أن إذكاء الوعي هو شرط أساسي لمشاركة الجماهير في عملية اتخاذ القرار بشأن التنمية المستدامة ويرتبط على نحو وثيق بفرص الوصول إلى المعلومات؛

(هـ) تسلم بأن لتعليم المرأة أثرا حيويا على التنمية المستدامة وتغيير الاتجاهات وسلوك الأسرة والمجتمع والأمة؛

(و) تعرب عن تقديرها لحكومة اليونان ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) لقيامهما بتنظيم مؤتمر بين الدورات بشأن "البيئة والمجتمع: تسخير التعليم وإذكاء الوعي العام لأغراض الاستدامة"، الذي انعقد في ثيسلونيك في الفترة من ٨ إلى ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧؛

(ز) ترحب بإسهامات المجموعات الرئيسية في تبادل دراسات الحالة بشأن الممارسات المبتكرة لتعزيز التعليم وإذكاء الوعي العام والتدريب ضمن السياق الخاص بكل منها، بما في ذلك المبادرات التي أشرف عليها الشباب، وتشجع عملها المتواصل من خلال هذه الأنشطة وتطلب أن يستمر إطلاع اللجنة على هذا العمل في الدورات المقبلة؛

(ح) تسلم بأهمية دور المدارس والجامعات في تعزيز تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ولا سيما على المستوى المحلي؛

(ط) تلاحظ أن المؤتمر العالمي المعني بالتعليم العالي الذي سيعقد في باريس في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨ سيتيح فرصة جيدة للتصدي للتحدّي المتمثل في كيفية تشجيع وتعزيز النهج الشامل لعدة اختصاصات في المقررات الجامعية وبرامج البحث من أجل مستقبل مستدام والنظر في زيادة تكييف نظم التعليم العالي على حسب الاقتضاء في هذا الصدد؛

(ي) تحيط علما بالسجل الدولي للممارسات المبتكرة لتعزيز التعليم وإذكاء الوعي العام والتدريب من أجل الاستدامة الذي تعمل اليونسكو على وضعه وتحث على زيادة تطويره.

٧ - وإذ تأخذ اللجنة في اعتبارها برنامج العمل المتعلق بالتعليم وإذكاء الوعي العام والتدريب الذي بدأ في دورتها الرابعة فإنها:

(أ) فيما يتعلق بإيضاح وتبليغ مفهوم تسخير التعليم لأغراض التنمية المستدامة والرسائل الأساسية المتصلة بذلك:

١٧' تحث اليونسكو ومؤسسات الأمم المتحدة الأخرى والحكومات والمجموعات الرئيسية على مواصلة تنفيذ الفصل ٣٦ من جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج العمل المعني بالتعليم الذي وافقت عليه اللجنة في دورتها الرابعة كجزء من المتابعة المتكاملة لمؤتمرات الأمم المتحدة

واتفاقياتها الرئيسية ذات الصلة بالتنمية المستدامة، مع مراعاة عمل المجلس الاقتصادي والاجتماعي في هذا الصدد؛

٢٠ تدعو اليونسكو إلى مواصلة جهودها من أجل إيضاح وتبليغ مفهوم تسخير التعليم لأغراض التنمية المستدامة والرسائل الأساسية المتصلة بذلك، مع التركيز على المساعدة في تفسير هذه الرسائل وتكييفها على الصعيدين الإقليمي والوطني؛

(ب) فيما يتعلق باستعراض السياسات التعليمية الوطنية والنظم التعليمية النظامية:

٢١ تدعو الحكومات على جميع المستويات إلى أن تقوم بمساعدة ومشاركة المنظمات الدولية والأوساط التعليمية والعلمية والمنظمات غير الحكومية والسلطات المحلية، حسب الاقتضاء، بوضع سياسات واستراتيجيات لإعادة توجيه التعليم نحو التنمية المستدامة، بما في ذلك تحديد أدوار ومسؤوليات العناصر الفاعلة على الصعيد المحلي والوطني والإقليمي؛

٢٢ قد تود الحكومات في هذا الصدد أن تدرج إنشاء مراكز وطنية للامتياز في هذه الاستراتيجيات؛

٢٣ تدعو الحكومات على جميع المستويات إلى إدراج أهداف التنمية المستدامة في المناهج التعليمية أو ما يعادلها من الأدوات المقابلة لمستوى التعليم، وتشجعها على أن تنظر، حسب الاقتضاء، في مدى فعالية التعليم من أجل التنمية المستدامة؛

٢٤ تدعو اليونسكو إلى أن تعمل على نحو وثيق مع المؤسسات التعليمية والمنظمات الدولية ذات الصلة لوضع مبادئ توجيهية لإعادة توجيه تدريب المدرسين من أجل التنمية المستدامة؛

٢٥ تدعو الحكومات إلى أن تقوم حسب الاقتضاء باتخاذ خطوات بالتشاور مع ممثلي المدرسين (بما في ذلك النقابات) على الصعيد الدولي وعلى الصعيدين الوطني ودون الوطني وكذلك مع الإخصائيين في مجال التعليم العالي والشباب لإعادة توجيه تدريب المدرسين في نظم التعليم النظامي لأغراض التنمية المستدامة؛

٢٦ تحث مؤسسات التعليم العالي على القيام بدعم من الحكومات والوسط الأكاديمي بتكييف ما تضطلع به من تدريس وبحوث لإدخال نهج متعدد الاختصاصات يساعد في معالجة قضايا التنمية المستدامة؛

- ٧' تدعو المؤتمر العالمي المعني بالتعليم العالي إلى أن يولي الاعتبار الواجب للسبل التي يمكن من خلالها إصلاح نظم التعليم العالي لدعم التنمية المستدامة؛
- (ج) فيما يتعلق بإدراج التعليم في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنمية المستدامة؛
- ٨' تحث الحكومات على أن تجعل التعليم وإذكاء الوعي العام عنصرين هامين في الاستراتيجيات والخطط الإقليمية والوطنية والمحلية للتنمية المستدامة؛
- ٩' تدعو اليونسكو إلى العمل مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمم المتحدة والهيئات الأخرى ذات الصلة لإتمام الدراسة الاستقصائية للاستراتيجيات والخطط الإقليمية والوطنية القائمة من أجل التنمية المستدامة وذلك لتحديد مدى معالجة التعليم بشكل ملائم حتى تاريخه ووضع توصيات بناء على تلك الدراسة ومتابعتها وإتاحة هذه المعلومات للجنة؛
- ١٠' تشجع الحكومات على إدراج التعليم على جميع المستويات وحسب الاقتضاء في الاستراتيجيات الوطنية والمحلية لأغراض التنمية المستدامة وتدعو المجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة إلى مساعدة البلدان النامية في هذا الصدد حسب الاقتضاء؛
- ١١' تحث الحكومات على إدراج جانب التوازن بين الجنسين وتمكين المرأة في استراتيجيات التعليم الوطنية؛
- (د) فيما يتعلق بالثقيف من أجل تشجيع أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة في جميع البلدان؛
- ١٢' تطلب إلى مديري مهام الفصلين ٤ و ٣٦ من جدول أعمال القرن ٢١ (إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمم المتحدة واليونسكو) أن يواصلوا جهودهما بالتعاون مع الهيئات ذات الصلة الأخرى بما في ذلك برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وممثلو قطاعي الأعمال التجارية والصناعة والنقابات من أجل زيادة إذكاء الوعي بالآثار المترتبة على استدامة أنماط الاستهلاك والإنتاج الحالية ولا سيما في البلدان النامية وبلاستخدام الأفضل للأدوات التعليمية وآليات تقصي ردود فعل المستهلكين لتسهيل تقرير السياسات واستحداث وتعزيز الأدوات الاجتماعية من خلال التعليم والتدريب الرامي إلى تغيير أنماط الاستهلاك والإنتاج، مع قيام البلدان الصناعية بأخذ المبادرة ومواصلة العمل في هذا الصدد بشأن المؤشرات المتعلقة بأنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة؛

٢٠ تدعو وسائط الإعلام ومجتمع الأعمال التجارية بما في ذلك المجلس العالمي للأعمال التجارية من أجل التنمية المستدامة والغرفة التجارية الدولية والمؤسسات التجارية الأخرى والتقابات والمجتمع المدني للعمل مع اليونسكو وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية والهيئات الرئيسية الأخرى من أجل جمع أفضل الممارسات في وسائط الإعلام والدعاية التي تعالج الاهتمامات ذات الصلة بتشجيع أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة ولا سيما في البلدان المتقدمة النمو؛

٢١ تطلب إلى الأمين العام أن يقدم، بالتعاون مع اليونسكو، تقريراً بشأن التقدم المحرز والإجراءات التي تم اتخاذها في هذا المجال، بما في ذلك الإجراءات التي حددتها الدورة الاستثنائية التاسعة عشرة للجمعية العامة وإلى اللجنة في دورتها السابعة عندما يكون موضوع أنماط الاستهلاك والإنتاج هو الموضوع الشامل لعدة قطاعات؛

(هـ) فيما يتعلق بتشجيع الاستثمارات لأغراض التعليم؛

تطلب إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي والمؤسسات المالية الدولية الأخرى النظر في المستويات الحالية لتمويل التعليم لأغراض التنمية، وذلك بغرض وضع استراتيجية وسياسات لتعبئة موارد جديدة وإضافية لضمان توفير دعم مالي أكبر للتعليم لأغراض التنمية؛

(و) فيما يتعلق بتحديد الممارسات المبتكرة وتقاسمها؛

٢٢ تدعو اليونسكو إلى مواصلة عملها لإنشاء السجل الإلكتروني الدولي ونظام إدارة المعارف من أجل الفصل ٣٦، وتطلب إتاحة هذه المعلومات بالطريقتين الإلكترونية والتقليدية لجميع البلدان ولا سيما للبلدان النامية. وينبغي تشجيع البرامج والمشاريع المبتكرة من جميع المصادر، مثل مختلف المجموعات الرئيسية بما فيها الصناعات والمرأة والشباب والمنظمات غير الحكومية، وإدراجها في السجل؛

٢٣ تشجع تطوير وتعزيز التحالفات والرابطات والشبكات الإقليمية والدولية فيما بين الجامعات والمؤسسات التعليمية والتدريبية الأخرى والهيئات المهنية في جميع البلدان، ولا سيما فيما بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو. وينبغي أن تضم هذه التحالفات مجالات التعلم من بُعد وتدريب المعلمين وأنشطة التبادل والإشراف؛

٣' تدعو الحكومات إلى تشجيع وتعزيز الشبكات والشراكات من أجل التعليم لتحقيق التنمية المستدامة بما في ذلك، من جملة أمور، الشبكات والشراكات بين المدارس والآباء والمؤسسات والمنظمات الخاصة والعامة بالإضافة إلى الشركات الخاصة؛

٤' تشجع على الاعتراف بالمعارف التقليدية والابتكارات والممارسات التي يستخدمها السكان الأصليون والمجتمعات المحلية واستخدامها في إدارة الموارد الطبيعية في مجال التعليم لأغراض التنمية المستدامة؛

(ز) فيما يتعلق بزيادة إدكاء الوعي العام؛

١' تدعو الحكومات إلى تسهيل تطوير القدرات لزيادة إدكاء الوعي والوصول إلى المعلومات المتعلقة بالتنمية المستدامة وبالأثار الاجتماعية والاقتصادية والبيئية لأنماط الإنتاج والاستهلاك غير المستدامة على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني؛

٢' تدعو الحكومات على جميع المستويات ووسائط الإعلام ووكالات الدعاية إلى تنفيذ حملات إعلامية لتوصيل الرسائل الرئيسية للجمهور فيما يتعلق بالتنمية المستدامة؛

٣' تدعو الحكومات إلى أن تراعي بشكل كامل أحكام الاتفاقات الدولية ذات الصلة عند تقديمها للمعلومات من أجل زيادة إدكاء الوعي العام.

٨ - إن لجنة التنمية المستدامة:

(أ) تدعو اليونسكو بوصفها مديرا للمهام أن تعمل على تعزيز تنفيذ البرنامج المتعلق بالتعليم لأغراض التنمية المستدامة والإسراع به، وذلك بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛

(ب) تطلب إلى الأمين العام أن يضمن تقريره المقدم إلى الدورة السابعة للجنة معلومات عن التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل.

دال - تسخير العلم من أجل التنمية المستدامة

٩ - إن لجنة التنمية المستدامة:

(أ) تسلّم بوجود فجوات خطيرة في القدرات العلمية للبلدان النامية، وتؤكد على الحاجة إلى اتخاذ إجراءات قوية ومنسقة على الصعيدين الوطني والدولي للقيام على وجه السرعة ببناء الهياكل الأساسية العلمية الوطنية وقدرات إدارة البحوث في هذه البلدان وتعزيزها، ووضع الاستراتيجيات والسياسات والخطط الوطنية لهذا الغرض، وتعزيز برامج التعليم العلمية على جميع المستويات؛

(ب) تؤكد الحاجة إلى تحسين عمليات توليد العلوم وتقاسمها واستخدامها لأغراض التنمية المستدامة وإلى إجراء بحوث متعددة الاختصاصات ذات منحنى عملي أكثر مع زيادة التركيز على التحديد المبكر للمشاكل والفرص الآخذة في الظهور وعلى منع وقوع المشاكل؛

(ج) تلاحظ أن المؤتمر العالمي للعلوم الذي سيشترك في تنظيمه كل من اليونسكو والمجلس الدولي للاتحادات العلمية في بودابست في حزيران/يونيه ١٩٩٩ بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات العلمية الدولية يهيئ فرصة طيبة لمعالجة القضايا الرئيسية لتسخير العلم من أجل التنمية المستدامة؛

(د) تحث الأوساط العلمية على العمل مع السلطات الحكومية والأوساط التعليمية والمجموعات الرئيسية والمنظمات الدولية لتعزيز تدريس العلوم في جميع المراحل والتغلب على فجوات الاتصالات في الأوساط العلمية وبين العلماء ومقرري السياسات والجمهور عامة؛

(هـ) تدعو الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة والمجموعات الرئيسية إلى تقديم معلومات عن أفضل الممارسات والنماذج التوضيحية الأخرى ذات الصلة بالقضايا القطاعية التي تتناولها اللجنة في المستقبل، وذلك حيث يكون العلم قد استخدم بشكل فعال لدعم التنمية وتنفيذ السياسات في هذه القطاعات؛

(و) تدعو الهيئات والبرامج الاستشارية العلمية الدولية ذات الصلة إلى المساهمة حسب الاقتضاء في النظر في المواضيع القطاعية التي ستعالجها دورات اللجنة في الأعوام ١٩٩٩ و ٢٠٠٠ و ٢٠٠١ بشأن القضايا التي تهمها؛

(ز) تدعو الوكالات المانحة الثنائية والمتعددة الأطراف والحكومات وكذلك آليات التمويل الخاصة إلى مواصلة زيادة دعمها وتعزيز قدرات التعليم العالي والعلمي ذات الصلة بالتنمية المستدامة في البلدان النامية ولا سيما في أفريقيا وأقل البلدان نمواً. وينبغي أن تهدف هذه الجهود إلى:

١٠ تعزيز الهياكل الأساسية للبحوث والتدريس في الجامعات وتجهيزها على نحو ملائم كشرط أساسي لتنمية القدرات في مجالي العلم والتكنولوجيا؛

١١ ربط التعليم والبحث ببرامج المساعدة التقنية في المجال العام للبيئة والتنمية المستدامة؛

١٢ تعزيز الشراكات بين الجامعات والمجتمع المدني داخل البلدان وفيما بينها؛

١٣ تشجيع التدريب التعاوني والإقليمي ودون الإقليمي وبرامج البحوث والشبكات؛

١٤ اقترناء تكنولوجيات المعلومات الحديثة لكفالة الوصول بسهولة إلى مصادر المعلومات على نطاق العالم، وكذلك للانضمام إلى الشبكات العالمية والإقليمية القائمة للمعلومات العلمية والتكنولوجية وذلك لتلبية الاحتياجات العلمية للبلدان النامية؛

(ح) تشجع حكومات جميع البلدان على أن تضم قواها إلى قوى المنظمات الدولية والمجتمع العلمي لتعزيز نظم الرصد البيئي العالمي؛

(ط) تدعو اليونسكو والمجلس الدولي للاتحادات العلمية إلى أن يراعى مراعاة تامة، عند التخطيط للمؤتمر العالمي للمعلومات المقرر عقده في عام ١٩٩٩، الطابع المتعدد الاختصاصات لقضايا التنمية المستدامة، وذلك بهدف تعزيز دور العلوم الطبيعية والعلوم الاجتماعية في التنمية المستدامة وتعبئة المزيد من الاستثمارات في مجالي البحوث والتطوير بشأن القضايا العلمية ذات الصلة بالتنمية المستدامة.

المقرر ٤/٦ - استعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة
للدول الجزرية الصغيرة النامية*

ألف - الاعتبارات العامة

١ - تحيط لجنة التنمية المستدامة علماً بتقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية^(٢٧)، وعن إعداد مؤشر للضعف بالنسبة للدول الجزرية الصغيرة النامية^(٢٨).

٢ - وتشير اللجنة إلى القرار الذي اتخذته الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية التاسعة عشرة بشأن طرائق الاستعراض التام والشامل لبرنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية^(٢٩). وتلاحظ اللجنة بصفة خاصة أهمية الدورة الاستثنائية التي تستمر يومين، المقرر عقدها في عام ١٩٩٩ قبيل الدورة الرابعة والخمسين للجمعية العامة لاستعراض تنفيذ برنامج العمل وتقييمه بصورة متعمقة، على النحو الذي أكدته الجمعية العامة من جديد في قرارها ٢٠٢/٥٢، المؤرخ ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧.

٣ - واللجنة تحث الدول الجزرية الصغيرة النامية على مواصلة وتعزيز أعمالها التحضيرية للدورة السابعة للجنة ودورة عام ١٩٩٩ الاستثنائية؛ وتدعو المجتمع الدولي ووكالات الأمم المتحدة والهيئات الحكومية الدولية إلى تقديم المساعدة إلى الدول الجزرية الصغيرة النامية من أجل اتخاذ إجراءات عملية ملموسة. وإذ تلاحظ اللجنة الجهود التي بدأتها بالفعل الدول الجزرية الصغيرة النامية والمنظمات والمؤسسات الإقليمية في ذلك الصدد، فإنها تدعو المجتمع الدولي ووكالات الأمم المتحدة والهيئات الحكومية الدولية إلى دعم المبادرات الإقليمية والتعاون من أجل الإسراع بالأعمال التحضيرية للاستعراض، وذلك من خلال شراكات مع المنظمات والمؤسسات الإقليمية.

* للاطلاع على المناقشة، انظر الفصل السابع أدناه.

(٢٧) E/CN.17/1998/7 و Add.1-9.

(٢٨) A/53/65-E/1998/5.

(٢٩) القرار د-١٩/٢، المرفق، الفقرة ٧١.

٤ - وعلى ضوء الفقرة ٢٤ من برنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١^(٣٠)، تشجع اللجنة جميع الدول الجزرية الصغيرة النامية على تنفيذ استراتيجيات وطنية للتنمية المستدامة تراعي الروابط بين المؤشرات والسياسات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية بصورة مستمرة، وتدعو المانحين الثنائيين ووكالات الأمم المتحدة ومنظماتها، وكذلك برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي، إلى توحيد جهودهم لتعزيز برامج منسقة لبناء القدرات من أجل دعم التنمية وتنفيذ الاستراتيجيات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية. وستتحمل الدول الجزرية الصغيرة النامية المسؤولية الأولية في تنفيذ استراتيجيات التنمية المستدامة، مع تقديم الدعم اللازم من قبل المجتمع الدولي. وتحت اللجنة على أن تنظر المؤتمرات المقترحة للمانحين، بصورة سليمة، في ضرورة بناء القدرات من أجل وضع وتنفيذ استراتيجيات للتنمية المستدامة.

٥ - وتعيد اللجنة تأكيد أهمية الدور التنسيقي الذي تضطلع به إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة للأمم المتحدة وما تبذله من جهود لمساعدة الدول الجزرية الصغيرة النامية في عملية الاستعراض، وتدعو الإدارة إلى مواصلة مشاركتها النشطة في العملية التحضيرية السابقة على عقد الدورة الاستثنائية، بما في ذلك التنسيق الفعال مع جميع القطاعات ذات الصلة في المجتمع الدولي في اتخاذ أية تدابير لازمة لتوفير الدعم والمساعدة للدول الجزرية الصغيرة النامية.

٦ - واللجنة ترحب بمؤتمر المانحين المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية الذي سيعقد في أوائل عام ١٩٩٩، باعتباره ساحة مفيدة لتقديم المساعدة من أجل السعي لتحقيق أهداف التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة؛ وهي تشجع جميع الدول الجزرية الصغيرة النامية على الاستفادة تماما من المؤتمر لأجل ذلك الغرض. وتوصي اللجنة بأن ينظر مؤتمر المانحين المنتظر في خطط المشاريع المقترحة التي تعكس التقدم في تنفيذ العناصر ذات الصلة من برنامج العمل. ومجتمع المانحين الدوليين مدعو للاشتراك مع الدول الجزرية الصغيرة النامية خلال المؤتمر في تحقيق نتائج واقعية وإيجابية وتقديم مساعدة ملموسة إلى الدول الجزرية الصغيرة النامية، بما في ذلك اقتسام المعلومات المستكملة عن الأنشطة التي يقوم بها المانحون حاليا لدعم التنمية المستدامة لتلك الدول. كما ينبغي للجهود التحضيرية التي يقوم بها الأمين العام من أجل مؤتمر المانحين أن تراعي جهود اجتماعات المائدة المستديرة والأفرقة الاستشارية المستمرة على الصعيدين الوطني والإقليمي، وأن تكملها.

٧ - إن برنامج العمل يسلم بأن الدول الجزرية الصغيرة النامية تعد حالة خاصة بالنسبة للبيئة والتنمية على حد سواء، لأنها هشة وضعيفة من الناحية الإيكولوجية، ولأنها تواجه قيودا خاصة فيما تبذله من جهود لتحقيق التنمية المستدامة. وتشير اللجنة في هذا الصدد إلى أن المجتمع الدولي قد أعاد تأكيد التزامه

(٣٠) القرار د/١٩ - ٢، المرفق.

ببرنامج العمل في الدورة الاستثنائية التاسعة عشرة للجمعية العامة^(٢٩). كما أشير في الدورة الاستثنائية إلى أن الجهود الهائلة المبذولة على الصعيدين الوطني والإقليمي لا بد من إكمالها بدعم مالي فعال من جانب المجتمع الدولي، وبتيسير نقل التكنولوجيات السليمة بيئياً وفقاً للفقرة ٣٤-١٤ (ب) من جدول أعمال القرن ٢١^(٣٠). وتشير اللجنة إلى أهمية توفر الدعم من قبل المجتمع الدولي. وينبغي للاستعراض الشامل الذي يتناول في عام ١٩٩٩ تنفيذ برنامج العمل أن يتضمن تقييماً للتغيرات في تدفقات الموارد المالية إلى الدول الجزرية الصغيرة النامية، كحجم إجمالي ولكل قطاع على حد سواء، بما في ذلك كل من الموارد الخاصة والعامة. فذلك الاستعراض سيساعد على تحديد ما إذا كان المجتمع الدولي يوفر الوسائل الفعالة، بما فيها الموارد الكافية والجديدة والإضافية التي يمكن التنبؤ بها، من أجل تنفيذ برنامج العمل وفقاً للفصل ٣٣ من جدول أعمال القرن ٢١^(٣١).

٨ - وتدعو اللجنة الحكومات الوطنية، أو المنظمات الحكومية الدولية الإقليمية، حسب الاقتضاء، إلى المساعدة على ضمان فعالية تنسيق جهود المانحين والحكومات المتلقية، حيث يعد ذلك شرطاً لازماً لنجاح المساعدة الإنمائية.

باء - تغير المناخ وارتفاع مستوى سطح البحر

٩ - تشير اللجنة إلى الضعف المسلم به تماماً الذي تعاني منه الدول الجزرية الصغيرة النامية إزاء تغيرات المناخ العالمية، واحتمالات أن يترك ما يواكب ذلك من ارتفاع مستوى سطح البحر آثاراً حادة سلبية على البيئة والتنوع البيولوجي والهياكل الأساسية في الدول الجزرية الصغيرة النامية وعلى صحة ورفاه شعوبها. وتسلم اللجنة بأن انعدام القدرات المؤسسية والعلمية والتقنية، فضلاً عن الافتقار إلى الموارد المالية، يعوقان قدرة الدول الجزرية الصغيرة النامية على الاستجابة إلى تهديدات تغير المناخ.

١٠ - وتسلم اللجنة بضرورة تعزيز قدرات الاستجابة لدى الدول الجزرية الصغيرة النامية من خلال التعليم والتدريب ورفع مستوى إذكاء الوعي العام، ومن خلال التعاون على الصعيدين الإقليمي والدولي. وتحث اللجنة المجتمع الدولي على تخصيص الموارد والمساعدات المالية والتقنية الكافية لمساعدة الدول الجزرية الصغيرة النامية فيما تبذله من جهود مستمرة على الصعيدين الوطني والإقليمي لوضع تدابير فعالة

(٣١) المرجع نفسه، الفقرة ٧٢.

(٣٢) انظر: تقرير المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بريدجتاون، بربادوس، ٢٥ نيسان/أبريل - ٦ أيار/مايو ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.94.I.18 والتصويبان)، الفصل الأول، القرار ٨، المرفق الأول، الفرع الثاني، القسم الثالث، الفقرة ١.

للاستجابة، ولتعزيز قدراتها في مجالي المؤسسات والموارد البشرية على التصدي لآثار تغير المناخ وارتفاع مستوى سطح البحر. وتدعو اللجنة المجتمع الدولي إلى تقديم دعم كاف إضافي إلى المنظمات والمؤسسات الإقليمية لمساندة الجهود المستمرة على الصعيد الإقليمي لتقييم التغيرات البيئية المحتملة واستراتيجيات التخفيف من آثارها والتكيف معها؛ ووضع ونشر المبادئ التوجيهية لحماية الشواطئ وإدارتها فضلا عن المجالات الأخرى ذات الصلة؛ واستخدام وإحلال مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة؛ وفي برامج بناء قدرات المنظمات والمؤسسات الإقليمية.

١١ - وتشير اللجنة إلى أن تغير المناخ ستكون له أيضا آثار اجتماعية - اقتصادية على الدول الجزرية الصغيرة النامية، وهي تشجعها على أن تتعاون مع المنظمات والمؤسسات الإقليمية في الاضطلاع بدراسات تقييمية متكاملة لآثار الاحترار العالمي وارتفاع مستوى سطح البحر على المسائل الاجتماعية - الاقتصادية، بما في ذلك تركيز السكان والهياكل الأساسية للمواقع، والأمن الغذائي، وكذلك الآثار التي تتعرض لها صحة البشر وثقافتهم.

١٢ - واللجنة تشير إلى أن ثمة ضرورة قصوى لمواصلة الدراسات والبحوث العلمية والتقنية بشأن ظاهرة تغير المناخ وآثارها فيما يتصل بالدول الجزرية الصغيرة النامية، وتدعو المجتمع الدولي إلى مواصلة الاضطلاع بهذه الدراسات والبحوث ومساعدة الدول الجزرية الصغيرة النامية على الاضطلاع بها.

١٣ - واللجنة ترحب باعتماد بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لتغير المناخ، وتحث المجتمع الدولي، ولا سيما أطراف الاتفاقية المدرجين في المرفق الأول، على الانضمام إلى بروتوكول كيوتو في أقرب وقت ممكن لتيسير دخوله حيز النفاذ في وقت قريب.

جيم - إدارة النفايات

١٤ - تلاحظ اللجنة الصعوبات والقيود التي تواجهها الدول الجزرية الصغيرة النامية في إدارة النفايات وفيما تبذله من جهود لمكافحة التلوث وتقليله إلى أدنى حد. وتشعر اللجنة بالقلق من حجم الجهود التي يلزم بذلها على المستويات كافة لتعزيز قدرات الدول الجزرية الصغيرة النامية على تنفيذ الإجراءات والسياسات والتدابير المحددة في برنامج العمل. ولما كانت المشكلات والمسائل الراهنة المتعلقة بالتخلص من النفايات تشكل تحديات مباشرة للمجتمعات المحلية الجزرية، فإن اللجنة تدعو المجتمع الدولي إلى دعم الدول الجزرية الصغيرة النامية فيما تبذله من جهود في تطوير قدرات مؤسسية فعالة للتصدي لهذه المشاكل.

١٥ - واللجنة تحيط علما بأن إحدى العقوبات الرئيسية التي تواجه الدول الجزرية الصغيرة النامية تتمثل في الافتقار إلى نهج متكامل أو شامل تتقيد به استراتيجيات إدارة النفايات، وتشجع حكومات الدول الجزرية الصغيرة النامية على إيلاء أولوية ملائمة إلى وضع استراتيجيات وسياسات متكاملة سليمة بيئيا لإدارة النفايات تشمل جميع القطاعات والصناعات.

١٦ - وتعترف اللجنة بما تبذله منظومة الأمم المتحدة والمنظمات والمؤسسات الإقليمية من جهود مستمرة في هذه العملية؛ وهي تؤيد استمرار هذه الجهود بصورة متكاملة في مناطق الدول الجزرية الصغيرة النامية كافة. وإذ تشير اللجنة إلى الدور الهام الذي تضطلع به الهيئات الإقليمية في وضع وتنسيق البرامج الإقليمية لإدارة النفايات التي كثيرا ما توفر إطارا للجهود الوطنية، فإنها تشجع التعاون الإقليمي داخل مناطق الدول الجزرية الصغيرة النامية المعنية من أجل إنشاء آليات تنسيق إقليمية لإدارة النفايات في المناطق التي لا يوجد بها مثل هذه الآليات في الوقت الراهن، وتدعو المجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة إلى مواصلة تقديم الدعم الملائم لتلك الجهود.

١٧ - وإذ تلاحظ اللجنة أن النفايات وحالات التلوث المتولدة من السفن، ولا سيما احتمالات حدوث الانسكابات النفطية الكبيرة، تمثل شاغلا هاما للدول الجزرية الصغيرة النامية نظرا لما يترتب عليها من آثار على البيئتين البحرية والساحلية وعلى التنوع البيولوجي، فإنها تقترح أن يتعاون المجتمع الدولي مع المنظمات والمؤسسات الإقليمية على تقديم الدعم الفعال إلى المبادرات الدولية والإقليمية لحماية مناطق الدول الجزرية الصغيرة النامية من النفايات وحالات التلوث المتولدة عن السفن، بما في ذلك تطوير مرافق في الموانئ لاستقبال النفايات المتولدة عن السفن. وتدعو اللجنة جميع البلدان إلى التقيد بالقواعد الحالية للمنظمة البحرية الدولية وإنفاذها.

١٨ - وتحت اللجنة الدول الجزرية الصغيرة النامية على أن تنظر في وقت قريب في الانضمام إلى الاتفاقات الدولية الهامة التي تغطي إدارة النفايات والتخلص منها، التي من قبيل اتفاقية بازل لمراقبة انتقال النفايات الخطرة عبر الحدود والتخلص منها، وكذلك الاتفاقات الإقليمية ذات الصلة، التي من قبيل اتفاقية وايغاني لحظر استيراد النفايات الخطرة والمشعة ومراقبة انتقال النفايات الخطرة عبر الحدود في منطقة جنوب المحيط الهادئ.

١٩ - وتدعو اللجنة المجتمع الدولي، ولا سيما منظومة الأمم المتحدة ومجتمع المانحين، إلى مواصلة دعم جهود الدول الجزرية الصغيرة النامية في هذا المجال، ولا سيما في تطوير الهيكل الأساسي السليم لإدارة النفايات، بوسائل من بينها توفير الموارد المالية ونقل التكنولوجيا السليمة بيئيا؛ وبناء أطر تشريعية ملائمة؛ وتعزيز القدرات المؤسسية.

دال - موارد المياه العذبة

٢٠ - تشير اللجنة إلى أنه بالنسبة للدول الجزرية الصغيرة النامية يعتمد حفظ موارد المياه العذبة وإدارتها بصورة مستدامة اعتمادا جوهريا على توفر المعرفة السليمة بموارد المياه العذبة وفهمها، وأن ذلك يرتبط ارتباطا حيويا بإدارة الموارد الساحلية والبحرية والنفايات.

٢١ - إن انعدام القاعدة المعرفية الملائمة والبرامج المستمرة للرصد، الذي كثيرا ما يزداد من جراء صغر حجم الدول الجزرية الصغيرة النامية وبعدها وتكوينها المادي وسرعة التحول الحضري فيها، يؤدي إلى تفاقم الصعوبات في إدارة موارد المياه العذبة وتوفير إمدادات كافية منها، ولا سيما في الجزر الأصغر حجما ومجتمعات الجزر المرجانية. وتشجع اللجنة الدول الجزرية الصغيرة النامية على أن تقوم، حسب الاقتضاء، وبدعم فعال من المجتمع الدولي، بإنشاء وتعزيز نظم لجمع وتخزين وتحليل واستعادة البيانات المعتمدة على نظام المعلومات الجغرافية، بما فيها التشريعات وآليات التنسيق الوطنية لإدارة موارد المياه العذبة والمياه الجوفية، وإيلاء أولوية عالية للقيام فورا بوضع وتنفيذ خطط وطنية ملائمة للعمل في مجال المياه. وتشير اللجنة إلى أهمية نظام مراقبة الدورات الهيدرولوجية في العالم الذي وضعته المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، ولا سيما نظام مراقبة الدورات الهيدرولوجية في منطقة البحر الكاريبي.

٢٢ - وتشجع اللجنة الدول الجزرية الصغيرة النامية على تطوير نهج متكامل وفعال لإدارة موارد المياه العذبة، يتضمن التعاون التام بين جميع أصحاب المصلحة في ذلك، ولا سيما النساء، لضمان الاستغلال المستدام لموارد المياه، من خلال سياسات ملائمة لتنظيم الطلب، بما في ذلك التسعير. وينبغي أن يشمل ذلك التخطيط الشامل لعدة قطاعات والتعاون بين القطاعات والصناعات ذات الصلة، التي من قبيل قطاعات إدارة الأراضي والنفايات، والسياحة، والقطاعات الصناعية وغيرها، فضلا عن المشاركة النشطة للقطاع الخاص والمجتمعات المحلية. وتشجع اللجنة حكومات الدول الجزرية الصغيرة النامية على إيلاء الأولوية لبرامج ترقية إدكاء الوعي في الجهود المبذولة لتشجيع الاستعمال المستدام بيئيا للمياه العذبة والمياه الساحلية.

٢٣ - وتشير اللجنة إلى أهمية التعاون الإقليمي والأقليمي في المسائل المتعلقة بالمياه العذبة، وتوصي بزيادة التعاون وتبادل المعلومات التقنية، ومنهجيات الرصد ووضع النماذج، والخبرة الفنية، داخل مناطق الدول الجزرية الصغيرة النامية وفيما بينها في جهود جديدة لتشجيع البرامج السليمة لإدارة موارد المياه بما يحقق مصلحة الدول الجزرية الصغيرة النامية. والمجتمع الدولي مدعو لدعم جهود الدول الجزرية الصغيرة النامية، بما في ذلك تنفيذ نظم المعلومات والبيانات المعتمدة على نظام المعلومات الجغرافية، والبرامج التدريبية لكبار العاملين في هذا المجال.

٢٤ - وإذ تلاحظ اللجنة الجهود المستمرة التي تبذلها وكالات الأمم المتحدة، ولا سيما برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي، في برامجها لتقديم المساعدة إلى الدول الجزرية الصغيرة النامية في سياق تنفيذ برنامج العمل، فإنها تشجع استمرار هذه الجهود بالتعاون مع المنظمات والمؤسسات الإقليمية. وهي تدعو المجتمع الدولي إلى أن يواصل دعم الجهود الإقليمية والوطنية لتعزيز الإجراءات السليمة لتقييم ورصد موارد المياه، وأطر إدارة الطلب وسياساته العامة، بما في ذلك نقل وتطوير تكنولوجيات الإنتاج الملائمة الأنظف اللازمة للدول الجزرية الصغيرة النامية.

هاء - الموارد الأرضية

٢٥ - تواجه الدول الجزرية الصغيرة النامية قيوداً خاصة في إدارة الموارد الأرضية، ولا سيما الموارد الزراعية وموارد الغابات والمعادن. وتشير اللجنة إلى الجهود المبذولة حتى الآن على المستويات كافة لمعالجة القضايا الرئيسية المحددة في برنامج العمل، وتشير بصفة خاصة إلى الفجوات الكبيرة التي لا تزال قائمة في كثير من المجالات، بما في ذلك الفجوات في قاعدة المعارف وفي فهم إمكانات مختلف الموارد المعتمدة على الأراضي. وإذ تسلم اللجنة بما لاستعمال الأراضي من آثار بيئية وآثار متعلقة بالتكاليف تتخلف في قطاعات أخرى مثل الموارد المائية والغابات، فإنها تشجع الدول الجزرية الصغيرة النامية على اتباع نهج شامل متكامل في إدارة استعمال الأراضي، يشمل جميع القطاعات الداخلة في هذه العملية، ولا سيما على صعيد المجتمع المحلي وفيما يتعلق بالمنتفعين.

٢٦ - وتشجع اللجنة الدول الجزرية الصغيرة النامية على إيلاء الأولوية لتدابير تعزيز المؤسسات وبناء القدرات على الصعيدين الوطني والإقليمي، بما في ذلك وضع أطر تشريعية وخطط مستدامة على الأجل الطويل لإدارة الموارد الأرضية على الصعيدين الوطني والإقليمي. ومن الضروري أن يستند وضع هذه الأطر والخطط إلى معرفة سليمة بالموارد وفهم صحيح لها. وفي ذلك الصدد، تدعو اللجنة المجتمع الدولي إلى مواصلة دعم جهود الدول الجزرية الصغيرة النامية، بوسائل من بينها تقديم المساعدة التقنية ونقل التكنولوجيات الملائمة للممارسات المستدامة لتنمية الزراعة والغابات والتعدين، ولعمليات تقييم الأثر البيئي. والدول الجزرية الصغيرة النامية مدعوة إلى إنشاء قواعد بيانات ملائمة بشأن البيئة والموارد، بما فيها نظام المعلومات الجغرافية، حيث أن ذلك سيشكل قاعدة لا غنى عنها لجميع جوانب تخطيط وإدارة استعمال الأراضي، بما في ذلك مكافحة تآكل التربة، وتقليل التدهور البيئي إلى الحد الأدنى، ومواصلة جهودها في برامج إذكاء الوعي في جميع مستويات المجتمع بشأن فوائد اتباع نهج مستدام في ممارسات استعمال الأراضي. وتحث اللجنة المجتمع الدولي على دعم جهود الدول الجزرية الصغيرة النامية، بما في ذلك في تنفيذ نظم المعلومات والبيانات المعتمدة على نظام المعلومات الجغرافية، والبرامج التدريبية لكبار العاملين في هذا المجال.

٢٧ - وتشير اللجنة إلى الدور الهام الذي تضطلع به وكالات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية في تعزيز اتباع نهج محسن في إدارة استعمال الأراضي في الدول الجزرية الصغيرة النامية. وتدعو اللجنة المجتمع الدولي إلى المساعدة على تعزيز قدرة المؤسسات الإقليمية القائمة على مساعدة الدول الجزرية الصغيرة النامية في مجال تحسين إدارتها لاستعمال الأراضي. وحيثما لا توجد مؤسسات إقليمية فعالة، ينبغي النظر في إنشاء مثل هذه المؤسسات بدعم من المجتمع الدولي.

واو - موارد التنوع البيولوجي

٢٨ - تلاحظ اللجنة الطابع الفريد والهشاشة البالغة للتنوع البيولوجي سواء البري أو البحري، في الدول الجزرية الصغيرة النامية، وتلاحظ كذلك، في ضوء الحدود المقيدة لقدرتها، المسؤولية غير المتناسبة التي تواجه الدول الجزرية الصغيرة النامية في حفظ تلك الموارد البيولوجية. وهي تعترف بضرورة اتخاذ مزيد من الإجراءات على جميع الصعد لتحقيق التنفيذ الكامل للأجزاء ذات الصلة من برنامج العمل واتفاقية التنوع البيولوجي.

٢٩ - وإذ تلاحظ اللجنة أن الافتقار إلى الأفراد المؤهلين المدربين بصورة ملائمة يمثل عقبة مهمة أمام الإدارة السليمة لتلك الموارد الطبيعية، فإنها تشجع الدول الجزرية الصغيرة النامية على إيلاء أولوية عالية لبناء قدراتها التكنولوجية والبشرية الوطنية داخل أطر مؤسسية قوية لمعالجة ذلك الاختلال. وهي تشجع تلك الدول على الأخذ بتدابير حفظ فعالة من أجل حماية التنوع البيولوجي، مع التركيز بصفة خاصة على إدارة الأنشطة القائمة التي قد تكون لها آثار بيئية خطيرة، مثل إزالة الأحراج، والممارسات الزراعية غير المستدامة وصيد الأسماك المفرط، وعلى رصد تلك الأنشطة ومراقبتها على نحو فعال.

٣٠ - واللجنة تلاحظ أهمية التعاون الإقليمي في حفظ التنوع البيولوجي، وتشجع الدول الجزرية الصغيرة النامية على إقامة شبكات وطنية وإقليمية وأقليمية قوية للتعاون على جميع صعد حفظ التنوع البيولوجي، بما فيه تبادل البيانات والخبرات الفنية. وتلاحظ اللجنة البرامج الإقليمية الجارية في بعض الدول الجزرية الصغيرة النامية لتسمية مناطق للحفظ، وهي من ثم تحت الدول الجزرية الصغيرة النامية التي لم تقم بتسمية وإنشاء محميات برية وبحرية أن تفعل ذلك في مرحلة مبكرة من أجل حفظ التنوع البيولوجي بهدف تحقيق الاستدامة الإيكولوجية على الأجل الطويل.

٣١ - واللجنة تلاحظ الأعمال الجارية والبرامج التي تقوم بتنفيذها حاليا الدول الجزرية الصغيرة النامية والمنظمات الدولية والإقليمية، وتحت المجتمع الدولي على مواصلة تقديم دعمه إلى تلك الدول من أجل بناء قدراتها على الصعيدين الوطني والإقليمي فيما يتعلق بجهودها لحفظ تلك الموارد الطبيعية الهامة واستعمالها بصورة مستدامة. وبصفة خاصة، توصي اللجنة بأن يتضمن الدعم الدولي تقديم مساعدات تقنية لوضع أطر تشريعية وتنظيمية، ونقل التكنولوجيا، وإنشاء برامج تدريبية ملائمة. وينبغي أن يتضمن الدعم

الدولي كذلك تقديم مساعدات تقنية لوضع تدابير لإنشاء حقوق ملكية فكرية في سياق حماية موارد التنوع البيولوجي، وتلاحظ اللجنة وضع برامج لمساعدة الدول النامية في هذا المجال.

٣٢ - ونظرا للدور الهام الذي تضطلع به الدول الجزرية الصغيرة النامية بوصفها قيّمة على نسبة كبيرة من موارد التنوع البيولوجي في العالم، تشدد اللجنة على أهمية تمكين تلك الدول من المشاركة في عمليات التفاوض العالمية المتعلقة بالتنوع البيولوجي. وفي ذلك الصدد، تلاحظ اللجنة أهمية الصندوق الاستئماني المنشأ في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي في دعم مشاركة البلدان النامية، بما فيها الدول الجزرية الصغيرة النامية.

زاي - المؤسسات الوطنية والقدرة الإدارية

٣٣ - تلاحظ اللجنة أن عملية بناء القدرة المؤسسية والإدارية من أجل التحقيق الفعلي للتنمية المستدامة هي عملية معقدة، وأن الجهود المبذولة في ذلك الصدد في الدول الجزرية الصغيرة النامية تتعرض للإعاقة بسبب الافتقار الشديد إلى الموارد المالية والمهارات التقنية. وتحث اللجنة المجتمع الدولي على مساعدة تلك الدول على تعزيز أطرها المؤسسية الوطنية، بما في ذلك إنشاء آليات تنسيقية وطنية من أجل تنسيق السياسات وخطط العمل المتعلقة بالتنمية المستدامة، وعلى تزويدها بما يكفي من موظفين وموارد، وذلك حيثما انعدمت مثل هذه الآليات.

٣٤ - وتشجع اللجنة الدول الجزرية الصغيرة النامية التي لم تضع الأطر التشريعية والإدارية اللازمة لتوفير أساس لاستراتيجياتها وأنشطتها الوطنية لتحقيق التنمية المستدامة، على أن تفعل ذلك وأن تقوم بتعزيز التعاون فيما بين الوكالات وإدماج الاعتبارات البيئية إدماجا فعالا في عمليات صنع القرارات الاقتصادية، وتدعو المجتمع الدولي إلى مساعدتها في جهودها الرامية إلى بناء قدراتها الوطنية عن طريق إجراء إصلاحات مؤسسية وإدارية.

٣٥ - وتدرك اللجنة أن الدول الجزرية الصغيرة النامية تعاني من نقص الموارد البشرية الماهرة الكافية. كما تلاحظ أهمية توفر قاعدة من الموارد البشرية ذات المهارة العالية والمدرّبة تدريباً فعالاً على تنفيذ سياسات وتدابير التنمية المستدامة وإنفاذها بصورة فعالة. ولذلك، تدعو اللجنة المجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة إلى مواصلة تقديم مساعدات ملموسة إلى الدول الجزرية الصغيرة النامية، بتوفير فرص تدريبية ملائمة لكل من الرجل والمرأة وبرامج لبناء القدرات على جميع الصعد، مثل برنامج بناء القدرات للقرن ٢١ التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وذلك لكي يمكن تنفيذ استراتيجيات التنمية المستدامة تنفيذاً فعالاً على الصعيد الوطني، ولا سيما في إطار برنامج العمل.

٣٦ - وتشجع اللجنة التعاون الإقليمي ودون الإقليمي في هذا المجال، ولا سيما في تبادل المعلومات والخبرات بشأن بناء القدرات المؤسسية والإدارية الوطنية لمنفعة الدول الجزرية الصغيرة النامية. وتدعو اللجنة المجتمع الدولي إلى مواصلة دعمه لأنشطة المنظمات والمؤسسات الإقليمية، بوسائل تشمل تقديم موارد مالية كافية.

٣٧ - واللجنة تعرب عن قلقها إزاء الاتجاهات السائدة حاليا في مستويات المساعدة الخارجية المتاحة للدول الجزرية الصغيرة النامية في مجال المؤسسات الوطنية والقدرات الإدارية، وتناشد مجتمع المانحين الدوليين أن يقدم إلى الدول الجزرية الصغيرة النامية مساعدات بالمستويات اللازمة لدعم تنفيذ برنامج العمل.

حاء - المؤسسات الإقليمية والتعاون التقني

٣٨ - تدرك اللجنة ضرورة قيام المنظمات والمؤسسات الإقليمية بدور قوي فعال في تنفيذ برنامج العمل في مناطق الدول الجزرية الصغيرة النامية. وهي تشجع تلك الدول على زيادة تعاونها مع المنظمات والمؤسسات الإقليمية ودعمها لها. وتلاحظ اللجنة أن التنفيذ الفعال للبرامج سيتعزز بمواصلة تحديد الأولويات الوطنية تحديدا فعالا. وهي تلاحظ أيضا أنه قد يلزم تعزيز عمل المنظمات والمؤسسات الإقليمية القائمة أو استكمالها حيثما تتكشف الثغرات.

٣٩ - وتشجع اللجنة المنظمات والمؤسسات الإقليمية القائمة على مواصلة جهودها لتعزيز فعاليتها وتقديم الخدمات، بوسائل تشمل توخي تحقيق نتائج تتسم بالتركيز والاستدامة، وزيادة التعاون الإقليمي ودون الإقليمي، والاشتراك في تقاسم الأنشطة، وتطلب إلى المجتمع الدولي دعم تلك الجهود. وتحث اللجنة المنظمات والمؤسسات الإقليمية على وضع تدابير تقييمية ملائمة قبل تنفيذ البرامج لضمان وفاء برامج عملها وأنشطتها بصورة واقعية باحتياجات وأولويات الدول الجزرية الصغيرة النامية. كما تدعو اللجنة المنظمات الإقليمية إلى رصد فعالية البرامج.

٤٠ - وتنظر اللجنة بقلق إلى الافتقار إلى آليات تنسيقية إقليمية دائمة في بعض مناطق الدول الجزرية الصغيرة النامية، وتدعو الدول المعنية إلى تحديد أنسب الوسائل وأنجعها لمعالجة تلك الحالة.

طاء - العلم والتكنولوجيا

٤١ - تسلّم اللجنة بالافتقار إلى أفراد علميين وتقنيين مهرة مؤهلين في الدول الجزرية الصغيرة النامية نظرا لقلّة أعداد السكان وانعدام المرافق التعليمية والتدريبية المناسبة، وهي تشجع الدول الجزرية الصغيرة النامية على إيلاء أولوية عليا لتهيئة فرص وبرامج لتعليم العلوم والتكنولوجيا في جميع مراحل التنمية،

بما في ذلك تعزيز الدعم للمؤسسات التعليمية الوطنية والإقليمية. ويستصوب أن تتعاون الدول الجزرية الصغيرة النامية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي لكي تتقاسم الموارد والمعلومات، بما في ذلك المعرفة التقليدية والمحلية، في خلال إنشاء ترابطات سليمة فيما بين الأفراد العلميين. كما تشجع اللجنة تلك الدول على تعزيز وضع نهج شامل، وعلى دعم توطيد الأواصر بين المؤسسات التعليمية والبحثية وسائر القطاعات، وعلى إشراك القطاع الخاص إشراكا فعالا لأجل دعم التنمية العلمية.

٤٢ - وتحت اللجنة المجتمع الدولي على تعزيز التعاون الدولي في مجال استحداث وتعزيز ما يتصل بالموضوع من تكنولوجيات سليمة بيئيا يمكن تطبيقها في الدول الجزرية الصغيرة النامية، وعلى القيام، حسب الاقتضاء، بإدراج ذلك ضمن المشاريع الإقليمية والدولية. وتشجع اللجنة المجتمع الدولي على أن يخطو الخطوات الضرورية لتيسير نقل التكنولوجيات المناسبة إلى الدول الجزرية الصغيرة النامية، حسب الاقتضاء، ولمساعدة تلك الدول بشكل فعال على إنشاء مراكز إقليمية لبناء القدرات والتدريب. وإذ تحيط اللجنة علما بالتدابير التي اتخذتها وكالات الأمم المتحدة لمساعدة الدول الجزرية الصغيرة النامية على استحداث الموارد العلمية، فإنها تحث المجتمع الدولي والمنظمات والمؤسسات الإقليمية على اتخاذ التدابير الضرورية لتقديم الدعم إلى تلك الدول سعيا إلى تنفيذ برامج ناشطة فعالة لتعليم العلوم.

٤٣ - وتشجع اللجنة المنظمات والمؤسسات الإقليمية على إحكام تعزيز برامج التدريب العلمي والتكنولوجي المناسبة على الصعيد المجتمعي في الدول الجزرية الصغيرة النامية، وعلى تقاسم المعلومات، بما فيه إنشاء وصون قواعد معلومات وبيانات عن التكنولوجيات الجديدة والمبتكرة المناسبة لتلك الفئة من الدول. وعلاوة على ذلك، تشجع اللجنة المنظمات والمؤسسات الإقليمية على إنشاء ونشر نظم المعلومات التي تستخدم تكنولوجيات مناسبة، من قبيل بيانات الاستشعار من بعد ونظم المعلومات الجغرافية والإنترنت/الإنترنت، كآلية للإنجاز.

ياء - تنمية الموارد البشرية

٤٤ - تسلّم اللجنة بما تواجهه الدول الجزرية الصغيرة النامية من محدودية في الموارد البشرية وقيود أخرى، وصعوبات ناتجة عن تلك القيود تعوق تحقيق الأهداف الإنمائية لتلك الدول. وتقر اللجنة بجهود الدول الجزرية الصغيرة النامية وبالتقدم المحرز؛ وهي تشجع تلك الدول على مواصلة إيلاء أولوية عليا للعمل الشمولي الهادف إلى إنشاء قاعدة موارد بشرية قوية فعالة في جميع الميادين وعبر جميع القطاعات، مع إيلاء اهتمام خاص لوضع معايير للصحة والرعاية وإقامة تعليم ينطوي على عناصر وتوعية بيئية، ولتمكين المرأة، وتزويد جميع القطاعات بفرص التدريب المناسب. وإن إنشاء تدابير حفزية من شأنه الاحتفاظ بالأفراد الهامين في القطاع العام. كما رثي أن تنمية الموارد البشرية عنصر ضروري في بناء القدرة المؤسسية بالدول الجزرية الصغيرة النامية لأجل إنجاز التنمية المستدامة.

٤٥ - وتدعو اللجنة المنظمات والمؤسسات الإقليمية إلى تعزيز دعمها للدول الجزرية الصغيرة النامية في مجال تنمية الموارد البشرية بالعمل، تحديداً، على إدراج احتياجات تلك الدول من الموارد البشرية كأهداف لبرامج التنمية الإقليمية، بوسائل من بينها تهيئة فرص التدريب العملي الفعال المحدد. وتحت اللجنة المنظمات والمؤسسات الإقليمية على مساعدة الدول الجزرية الصغيرة النامية على التعرف بانتظام على احتياجاتها وأولوياتها، كما تحثها على تلبية تلك الاحتياجات بصورة كافية عند تخطيط المشاريع لأغراض التنمية. كما تشجع اللجنة على زيادة التعاون الإقليمي ودون الإقليمي للاشتراك في تقاسم الموارد والتكنولوجيات والدراية الفنية، وذلك فضلاً عن التعاون الثنائي والتعاون المتعدد الأطراف.

٤٦ - وتحيط اللجنة علماً بما اضطلعت به وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والجهات المانحة من أعمال، في إطار صناديقها وبرامجها، لتلبية احتياجات الدول الجزرية الصغيرة النامية من الموارد البشرية، كما تدعو اللجنة تلك الكيانات إلى مواصلة إيلاء الأولوية لتنمية الموارد البشرية.

٤٧ - وتعرب اللجنة عن قلقها إزاء الاتجاهات الراهنة لمستويات المساعدة الخارجية الممنوحة للدول الجزرية الصغيرة النامية في مجال تنمية الموارد البشرية؛ وهي تدعو مجتمع المانحين الدوليين إلى تقديم المساعدة إلى تلك الدول بالمستويات اللازمة لدعم تنفيذ برنامج العمل.

٤٨ - وتسلم اللجنة بأهمية برنامج المساعدة التقنية للدول الجزرية الصغيرة النامية وشبكة معلومات الدول الجزرية الصغيرة النامية في تنفيذ برنامج العمل عموماً؛ كما أنها تحيط علماً بالجهود الجارية التي يبذلها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتفعيل البرنامجين، وتشجع على مواصلة هذه الجهود، بالتعاون مع حكومات الدول الجزرية الصغيرة النامية. وتلاحظ اللجنة كذلك أن عدم توافر الموارد المالية أو عدم كفايتها عقبة رئيسية تحول دون تشغيل هذين البرنامجين تشغيلاً تاماً مبكراً، لا سيما شبكة المعلومات؛ وهي تدعو المنظمات ذات الصلة والمجتمع الدولي إلى تقديم الدعم لإنشاء البرنامجين على النحو المناسب.

كاف - مؤشر الضعف

٤٩ - تذكّر اللجنة بأن إنشاء مؤشر للضعف يراعي القيود الناشئة عن صغر الحجم والهشاشة البيئية، فضلاً عن وقوع الكوارث الطبيعية على الصعيد الوطني، وما يترتب على ذلك من قيام صلة بين هذه القيود والضعف الاقتصادي، من شأنه أن يساعد على تحديد ضعف الدول الجزرية الصغيرة النامية وعلى تحديد التحديات التي تعترض تنميتها المستدامة. وتحيط اللجنة علماً بالتقدم المحرز حتى الآن بشأن ذلك المؤشر.

٥٠ - وتحيط اللجنة علماً بتقرير اجتماع فريق الخبراء المخصص لوضع مؤشرات لضعف الدول الجزرية الصغيرة النامية^(٣٣) وبما انتهى إليه من أن هذه الدول، كقوة، أضعف من فئات البلدان النامية الأخرى.

٥١ - وتذكر اللجنة بقراري الجمعية العامة ٢٠٢/٥٢ و ٢١٠/٥٢ المؤرخين ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، فضلاً عن قرارها ١٨٣/٥١، المؤرخ ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦، الذي طلبت فيه الجمعية من لجنة التخطيط الإنمائي^(٣٤) أن تصوغ، في دورتها الثانية والثلاثين، آراءها وتوصياتها بشأن التقرير الذي سيصدره الأمين العام عن مؤشر للضعف بالنسبة للبلدان الجزرية الصغيرة النامية، وأن تقدم تلك الآراء إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وأن تتيح تلك المعلومات للجنة. واللجنة تتطلع إلى ورود تقرير اللجنة.

٥٢ - وتدعو اللجنة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة واللجان الإقليمية وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية وغيرها من الهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، فضلاً عن الجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة، إلى إيلاء أولوية لمواصلة الأعمال الكمية والتحليلية المتعلقة بضعف الدول الجزرية الصغيرة النامية، تمشياً مع أحكام برنامج العمل وقراري الجمعية العامة ٢٠٢/٥٢ و ٢١٠/٥٢.

المقرر ٥/٦ - المعلومات المقدمة من الحكومات وتبادل
الخبرات الوطنية*

١ - إن لجنة التنمية المستدامة:

(أ) تدرك الجهود التي تبذلها جميع البلدان التي قدمت رسائل أو تقارير وطنية طوعية عن تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ على الصعيد الوطني أتاحها أمانة اللجنة عن طريق الموقع في شبكة الإنترنت؛

(ب) تلاحظ أن تقديم تقارير وطنية طوعية قد تزايد وأن ١٠٦ بلدان قد قدمت معلومات إلى اللجنة حتى تاريخه؛

* للاطلاع على المناقشة، انظر الفصل التاسع أدناه.

(٣٣) A/53/65-E/1998/5، المرفق.

(٣٤) دون المساس بجهود الإصلاح في إطار القرار ٢٢٧/٥٠.

(ج) تعرب عن تقديرها للجهود التي بذلتها أمانة اللجنة في تجميع واستكمال المعلومات المقدم. وفي هذا الصدد، تؤكد اللجنة على أهمية تجهيز محتويات التقارير الوطنية للاستفادة الكاملة من المعلومات الواردة فيها؛

(د) تحيط علما بالشاغل الذي أعرب عنه في تقرير الأمين العام عن تقديم التقارير الوطنية المقدمة الى اللجنة^(٣٥) بشأن المواعيد التي تطلب وتقدم فيها هذه التقارير؛

(هـ) تحيط علما بالعروض المقدمة من ممثلي الاتحاد الروسي وزمبابوي والصين وفنزويلا وهولندا عن الخبرات الوطنية بشأن الإدارة المستدامة للمياه خلال الدورة السادسة للجنة وفي فريقها العامل المخصص الذي يجتمع فيما بين الدورات وترحب بتلك العروض؛

(و) تذكر بالتوصية المقدمة بشأن تبادل الخبرات الوطنية على الصعيد الإقليمي والواردة في الفقرتين ١٣٣ (ب) و (ج) من برنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١^(٣٦) وتعرب عن تقديرها للعمل الذي أنجزته أمانة اللجنة في هذا المجال.

٢ - إن اللجنة:

(أ) تشجع الحكومات على مواصلة تقديم الرسائل أو التقارير الوطنية الطوعية بشأن تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ على الصعيد الوطني مع إشراك جميع قطاعات المجتمع على نطاق واسع وتدعو الحكومات التي لم تقدم تقاريرها الوطنية بعد إلى أن تفعل ذلك؛

(ب) تشجع كذلك الحكومات على مواصلة تقديم العروض الوطنية الطوعية في إطار دورات اللجنة؛

(ج) تطلب إلى الأمانة العامة أن تجهز وتجمع، على أساس قطاعي، المعلومات التي تقدمها الحكومات وتطلب إلى مديري المهام في المجالات القطاعية استخدام هذه المعلومات بصورة أكثر شمولاً في الإعداد لتقارير اللجنة في دوراتها المقبلة، وفقاً للمسائل الواردة في برنامج عمل اللجنة المتعدد السنوات لفترة ١٩٩٨-٢٠٠٢^(٣٧)؛

(٣٥) E/CN.17/1998/8.

(٣٦) قرار الجمعية العامة د/١٩ - ٢/١٩، المرفق.

(٣٧) المرجع نفسه، التذييل.

(د) تقرر إجراء استعراض قطاعي مماثل بشأن المياه العذبة من أجل الاستعراض الشامل الذي ستقوم به الجمعية العامة في عام ٢٠٠٢؛

(هـ) تطلب إلى مديري المهام في المجالات القطاعية توفير المعلومات ذات الصلة بشأن التقدم العالمي المحرز في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، في إطار الأعمال التحضيرية للاستعراض الشامل الذي ستقوم به الجمعية العامة في عام ٢٠٠٢؛

(و) تحيط علما بالمقترح قيد النظر في اللجنة الاقتصادية لأوروبا والداعي إلى الاضطلاع بتبادل للخبرات الوطنية لبلدان المنطقة وتدعو اللجنة الاقتصادية لأوروبا إلى تبادل نتائج أي عملية من هذا القبيل مع لجنة التنمية المستدامة؛

(ز) تحيط علما بأهمية العمل الجاري الرامي إلى تبسيط طلبات المعلومات الوطنية والإبلاغ بنتائج المرحلة النموذجية المتعلقة بمؤشرات التنمية المستدامة، وبأهمية تحديد الثغرات في البيانات استنادا إلى المعلومات التي قدمتها الحكومات فعلا.

المقرر ٦/٦ - المسائل المتعلقة بعمل اللجنة فيما بين الدورات*

١ - تقرر لجنة التنمية المستدامة، عملا بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٣/١٩٩٧ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٧ بشأن برنامج عمل اللجنة للفترة ١٩٩٨-٢٠٠٢ وأساليب عمل اللجنة في المستقبل، أنه لكي تساعد الأفرقة العاملة المخصصة فيما بين الدورات اللجنة في مداولاتها في دورتها السابعة، فإن دورات عام ١٩٩٩ لأفرقتها تلك ستخصص للمسائل التالية:

(أ) المحيطات والبحار والاستعراض الشامل لبرنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية^(٣٨)؛

(ب) أنماط الاستهلاك والإنتاج، بما فيها التوصيات المتعلقة بالاستهلاك المستدام لإدراجها في مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية لحماية المستهلك^(٣٩) على نحو ما طلبه المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٥٣/١٩٩٧ المؤرخ ٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٧ المعنون "حماية المستهلك" والسياحة.

* للاطلاع على المناقشة، انظر الفصل التاسع أدناه.

(٣٨) تقرير المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بريدجتاون، بربادوس، ٢٦ نيسان/أبريل - ٦ أيار/مايو ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.94.I.18 والتصويبات)؛ الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(٣٩) قرار الجمعية العامة ٢٤٨/٣٩، المرفق.

٢ - تقرر اللجنة أيضا، وفقا للفقرة ١٣٣ من برنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١^(٤٠) الذي اعتمدته الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية التاسعة عشرة المعقودة من ٢٣ إلى ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٧، أن يجري المكتب في دورتها السابعة مشاورات شفافة ومفتوحة في الوقت المناسب لضمان إشراك الدول الأعضاء بقدر أكبر في المسائل المتعلقة بالأعمال التحضيرية للدورة السابعة للجنة التنمية المستدامة ولأفرقتها العاملة المخصصة فيما بين الدورات، بما فيها سبل تحسين تنظيم العمل خلال الجزء الرفيع المستوى من اللجنة.

٣ - لتمكين المكتب من القيام بوظائفه بفعالية، تحت اللجنة على النظر في إمكانية توفير الدعم المالي الملازم، عن طريق المساهمات الخارجة عن الميزانية، لأعضاء المكتب، ولا سيما المنتمون منهم إلى البلدان النامية، لتمكينهم من المشاركة في اجتماعات المكتب، واجتماعات اللجنة فيما بين الدورات ودورات اللجنة نفسها.

(٤٠) قرار الجمعية العامة د/١٩ - ٢، المرفق.

الفصل الثاني

موجز عن الجزء المتعلق بالصناعة مقدم من رئيس لجنة التنمية المستدامة في دورتها السادسة

١ - ينص برنامج العمل الجديد للجنة التنمية المستدامة للفترة ١٩٩٨-٢٠٠٢ الذي أوصت به الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية التاسعة عشرة وأقره المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٦٣/١٩٩٧ على مناقشة السياسة العامة، وتبادل الخبرات وإعداد نهج مشتركة داخل قطاعات اقتصادية محددة ترتبط بصلات قوية بمسائل البيئة والموارد الطبيعية. واقترح مكتب اللجنة في دورتها الخامسة في اجتماعه المعقود في ٢ و ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ أن تتضمن الدورة السادسة للجنة بندا منفصلا بعنوان "الجزء المتعلق بالصناعة" لإجراء حوار متبادل بشأن الصناعة والتنمية المستدامة بين ممثلي الحكومات والصناعة ونقابات العمال والمنظمات غير الحكومية، والتجمعات الكبيرة الأخرى، والمنظمات الدولية.

٢ - وخلال اجتماعات الجزء المتعلق بالصناعة التي عقدت يومي ٢١ و ٢٢ نيسان/أبريل ١٩٩٨، تم تحديد أربعة موضوعات للمناقشة وهي: الأعمال الحرة ذات المسؤولية، وأدوات إدارة الشركات، والتعاون التكنولوجي والتقييم، والصناعة والمياه العذبة.

٣ - واتفق المشاركون على أن الحوار المتبادل كان ابتكارا بناء في عمل اللجنة استجابة للنتائج التي خلصت إليها الدورة الاستثنائية التاسعة عشرة للجمعية العامة وأسهم في العملية المشتركة بين الحكومات التي تضطلع بها اللجنة، وكان أيضا تجربة مفيدة أمكن التعلم منها يتعين على اللجنة أن تراعي تماما نتائجه في الإعداد لأحداث مماثلة خلال دوراتها المقبلة. وفي تلك الأحداث المقبلة، سيكون من الأهمية كفاءة تحقيق توازن أفضل فيما يتعلق باشتراك ممثلي البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية وفي وفود المجموعات الرئيسية.

٤ - وقد أعد رئيس اللجنة الموجز الوارد أدناه. وفي حين أن شكل الموجز لا يتيح بيان جميع الآراء المعرب عنها بالتفصيل، وعليه فقد جرت محاولة لإبراز بعض الاستنتاجات العامة التي حظيت بموافقة واسعة بين المشتركين، وتلك التي تتطلب مزيدا من الحوار وتظاهما أفضل، ومبادرات محددة اقترحها المشاركون.

٥ - ومن المتوقع أن يؤدي الحوار الذي بدأ خلال الجزء المتعلق بالصناعة إلى الحفز على المزيد من العمل والتعاون، تحت رعاية اللجنة وخارجها على حد سواء، لتشجيع تحقيق شراكات أقوى فيما بين الحكومات، وكذلك بين الحكومات وجميع الشركاء المعنيين الآخرين، بهدف تحقيق التنمية المستدامة على نطاق العالم.

ألف - مباشرة الأعمال الحرة بروح المسؤولية

٦ - سلم المشتركون بالدور الهام الذي تؤديه مباشرة الأعمال الحرة بروح المسؤولية والمبادرات الطوعية لدعم التنمية المستدامة، بيد أنهم لاحظوا أنه بالرغم من أن الصناعة قد أحرزت تقدماً كبيراً، فإن هناك حاجة إلى القيام بالمزيد للاستفادة من تلك الإنجازات. وفي هذا الصدد، من الأهمية تشجيع ممارسة مباشرة الأعمال الحرة بروح المسؤولية في عدد أكبر من القطاعات، ولا سيما بين المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم. وأشار إلى أنه من الضروري القيام بمزيد من الأعمال لوضع تعريف واضح للعبارات والمفاهيم ذات الصلة بالمبادرات الطوعية ولوضع آليات مناسبة لتقييم فعالية تلك المبادرات وخصائصها الناجحة.

٧ - وشدد ممثلو نقابات العمال على ضرورة أن تشمل مباشرة الأعمال الحرة بروح المسؤولية مبادئ المشاركة الديمقراطية من أجل تشجيع اشتراك العمال ونقابات العمال وغير ذلك من الفئات الرئيسية في صنع القرارات وتنفيذها. وجرى أيضاً بحث الصناعة على التسليم بضرورة امتثال الصناعة بشكل عام للمعايير الأساسية للعمالة على النحو الوارد في اتفاقيات منظمة العمل الدولية، وتوسيع نطاق العمالة المنتجة، والحد من البطالة وتعزيز الحماية الاجتماعية والتخفيف من ضعف أفقر الفئات.

٨ - وارتأى ممثلو الصناعة أنهم قد أبدوا التزاماً قوياً بتحسين الأداء في مجال البيئة عن طريق مبادرات طوعية من قبيل برنامج "الرعاية المسؤولة" الذي تضطلع به صناعة الكيماويات في كثير من البلدان، فضلاً عن المبادرات القائمة على مفهوم التحسين المستمر. واقترح ممثلو الصناعة أن تكون المبادرات الطوعية محددة حسب القطاع والصناعة والبلد بالنظر إلى عدم وجود "مقاس واحد مناسب للجميع".

٩ - ووافق المشتركون بوجه عام على ضرورة وجود نهج متكامل لتشجيع مباشرة الأعمال الحرة بروح المسؤولية والمبادرات الطوعية، وعلى ضرورة أن تكون هناك بالإضافة إلى الإطار التنظيمي والحوافز التي تقدمها الحكومات لتشجيع الامتثال الطوعي، مشاركة فعلية من جانب جميع أصحاب المصلحة في العملية. كما أنه من المهم إقامة شراكات جديدة بين رجال الصناعة والحكومات وأصحاب المصلحة الآخرين.

١٠ - وشدد كثير من المشتركين على أنه بالنظر إلى انتشار ممارسة الأعمال الحرة بروح المسؤولية وتزايد استخدام المبادرات الطوعية فإن من المهم مواصلة تحسين نوعية الإبلاغ عن تلك الممارسات. وأعرب عن القلق من أن إحدى نقاط الضعف في التقارير التي تصدرها الشركات حالياً تتمثل في عدم وجود معلومات تتيح إجراء تقييم لمساهمة المبادرات الطوعية في تحقيق الاستدامة.

١١ - وأعرب ممثلو نقابات العمال، تؤيدهم المنظمات غير الحكومية، عن الرأي القائل بأنه ينبغي، بوجه عام، أن تتسم المبادرات الطوعية بالسمات التالية: الشفافية والمساءلة وإقامة آليات في مكان العمل لكفالة اشتراك العمال ونقابات العمال؛ وإتاحة رصد وتقييم ممارسات الشركات، بدءاً من مكان العمل؛ وكفالة سبل

اطلاع العمال وأفراد المجتمعات المحلية والحكومات على المعلومات من أجل تقييم الآثار المترتبة على قرارات وممارسات الشركات؛ وتحديد أهداف يمكن قياسها كمياً والامتثال لقوانين البيئة؛ وتجسيد مؤشرات التنمية المستدامة التي تروجها منظمة العمل الدولية؛ ومبادئ "الحق في المعرفة" و "حماية من يدق ناقوس الخطر" و "حق رفض" العمل حيث يتبين أن الأنشطة التي تمارس في مكان العمل ضارة بالبيئة.

١٢ - وفيما يتعلق بالسياسات الحكومية، أكد كثير من المشاركين أنه يتعيّن على الحكومات أن تقوم بدور هام في تشجيع مباشرة الأعمال الحرة المتسمة بروح المسؤولية لأن المبادرات الطوعية من جانب قطاع الصناعة تكملّ التدخل الحكومي ولا تحل محله. ولتشجيع مباشرة الأعمال الحرة بروح المسؤولية، ينبغي أن توفر الحكومات الإطار التنظيمي اللازم وأن تستخدم آليات سوق ملائمة، بما في ذلك الحوافز، لتشجيع قطاع الصناعة على أن تكون أعماله وسلوكه داعمين لهدف التنمية المستدامة. واستخدام الحوافز، على سبيل المثال، يمكن أن يشجع الصناعة على تحقيق تحسينات تتجاوز الحد الأدنى للمعايير. ولما كانت العمالة تمثل حجر الزاوية في التنمية المستدامة، فإنه ينبغي تصميم سياسات التعليم والتدريب بحيث تشمل العناصر الأساسية للتنمية المستدامة.

١٣ - وشدد عدد من المتكلمين على أنه يتعيّن على الحكومات القيام بدور حاسم في تعزيز تكامل الأهداف الاجتماعية والبيئية للتنمية المستدامة داخل الصناعة. وينبغي إيلاء اهتمام خاص لوضع برامج دعم لتشجيع مباشرة الأعمال الحرة بروح المسؤولية بين المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم. وينبغي إيلاء اهتمام خاص لإقامة شراكات مناسبة مع المنظمات غير الحكومية، ونقابات العمال، والمشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم عن طريق توفير الدعم المالي، والتدريب التقني والموارد الأخرى من أجل بناء القدرات على تعزيز مباشرة الأعمال الحرة بروح المسؤولية.

١٤ - وأوصى المشاركون بأن تجري الحكومات حواراً فعالاً مع قطاع الصناعة وأصحاب المصلحة لتشجيع القيام بمبادرات طوعية وبرامج للوصول إلى أهداف محددة جيداً وفي مدد معيّنة. وينبغي أن تعمل الحكومات، بالشراكة مع قطاع الأعمال التجارية وقطاع الصناعة، والمنظمات الدولية، على وضع مؤشرات أداء لتيسير القياس الكمي والمقارنة بين أداء الشركات في المجالين البيئي والاجتماعي.

١٥ - وأشار عدد من المتكلمين، لدى تطرقهم لدور الصناعة، إلى التقدم المحرز في تشجيع مباشرة الأعمال الحرة المتسمة بروح المسؤولية منذ مؤتمر قمة ريو، ولكنهم شددوا على ضرورة القيام بالمزيد لتوسيع نطاق مساهمة قطاع الصناعة في هذا المجال وتحسينها. واعتبروا أن من الأهمية أن يواصل قطاع الصناعة ترويج أفضل الممارسات. ولاحظ ممثلو قطاع الصناعة أن من مصلحتهم تعزيز التنمية المستدامة لتوفير مقومات بقاء الصناعة على الأجل الطويل.

١٦ - وسلّم المشاركون بأن قطاع الصناعة أحرز بعض التقدم في الإبلاغ عن المبادرات الطوعية والاتفاقات. بيد أنه لوحظ أنه، سعياً إلى تحسين نوعية ونطاق الإبلاغ، هناك حاجة إلى القيام بمزيد من

العمل لأجل القياس الكمي للتقدم الذي أحرزته الصناعة في المجالين البيئي والاجتماعي. وبوجه خاص، لا يزال الإبلاغ عن التقدم الاجتماعي في طور البداية.

١٧ - وعلى وجه الخصوص، حث ممثلو المنظمات غير الحكومية قطاع الصناعة على تحسين الإبلاغ عن المبادرات الطوعية عن طريق القيام على نحو كاف بمعالجة قضايا الشفافية، واستقلالية التحقق، وتوحيد المقاييس واشتراك أصحاب المصلحة. وأضاف ممثلو نقابات العمال أن هناك حاجة لتيسير تقييم التقدم المحرز في أحد القطاعات أو أحد البلدان عن طريق وضع مجموعة من المؤشرات والمقاييس ذات الصلة.

١٨ - وتطرق المشاركون إلى دور رابطات الصناعة فحثوها على مواصلة وتوسيع نطاق تقديم الخدمات الاستباقية لتلبية احتياجات أعضائها في مجال التنمية المستدامة، وأكدوا أن بإمكان تلك الرابطات أداء أدوار رئيسية، من خلال القيام، على سبيل المثال، بوضع مدونات قواعد سلوك طوعية موضوعية وتعزيز التزام الأعضاء بتلك المدونات.

١٩ - وبالنظر إلى أن الاستثمار المباشر الأجنبي يمثل أداة هامة لتشجيع مباشرة الأعمال الحرة بروح المسؤولية، دعت الصناعة إلى توجيه المزيد من الاستثمار المباشر الأجنبي إلى أقل البلدان نمواً. ويمكن أن يكمل هذا الاستثمار المساعدة الإنمائية الرسمية وأن يساعد على نشر ممارسات تجارية أفضل في البلدان النامية. واقترح ممثلو الصناعة أن ينظر المانحون في زيادة حصة المساعدة الإنمائية الرسمية من أجل بناء القدرات بهدف تهيئة الأوضاع المؤاتية لتدفق الاستثمار المباشر الأجنبي، ولا سيما في أقل البلدان نمواً.

٢٠ - وأبرز المشاركون دور المجتمع الدولي في تشجيع مباشرة الأعمال الحرة بروح المسؤولية، وأوصى ممثلو المنظمات غير الحكومية ونقابات العمال بضرورة إدراج بُعد التنمية المستدامة في الاتفاقات الدولية، بما في ذلك الاتفاقات التي تعقد في إطار منظمة التجارة العالمية واتفاق الاستثمارات المتعدد الأطراف الذي تتفاوض بشأنه حالياً البلدان الأعضاء في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي.

٢١ - وفي هذا السياق، شدد المشاركون على ضرورة وضع نهج عالمي لكفالة تحديد الأهداف البيئية والاجتماعية بوضوح والعمل من أجل تحقيقها. وينبغي أن يواصل المجتمع الدولي تحديد أفضل الممارسات، وتقييمها ونشرها.

٢٢ - واقترح ممثلو المنظمات غير الحكومية، مؤيدين من نقابات العمال، قيام جميع الفئات الرئيسية بإجراء استعراض للمبادرات الطوعية التي يضطلع بها قطاع الصناعة. وخططت الفئات الرئيسية لأن تجتمع للنظر في عناصر وأهداف هذا الاستعراض. واقترح ممثلو قطاع الصناعة عقد هذا الاجتماع في الربع الثالث من عام ١٩٩٨.

باء - تسخير أدوات إدارة الشركات من أجل التنمية المستدامة

٢٣ - نوقشت مزايا تسخير شتى أدوات إدارة الشركات من أجل التنمية المستدامة، وتم الاتفاق عموماً على أن استخدام أدوات إدارة الشركات له مزايا بالنسبة للصناعة وأصحاب المصالح الآخرين. غير أنه تم التركيز على أنه لا توجد أداة واحدة لحل جميع المشاكل وأن لكل أداة مجالات قوة وضعف محددة. والأمر الضروري هو وجود "مجموعة أدوات"، على أن يكون مفهوماً أن الشركات سوف تحتاج إلى المرونة لاختيار الطرق التي تلائم على أفضل وجه سماتها التنظيمية الخاصة بها.

٢٤ - وكان هناك قدر كبير من الاتفاق على أن التعليم والتدريب والمساعدة التقنية وجمع المعلومات ونشرها هي أمور حاسمة من أجل استخدام أدوات إدارة الشركات بنجاح. وكان هناك أيضاً اتفاق واسع النطاق على أن الوضع الخاص للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم ودورها، ولا سيما في البلدان النامية، جدير باهتمام خاص. وفيما يتعلق بتنفيذ نظم الإدارة البيئية التطوعية، لوحظ أن اشتراك جميع أصحاب المصالح من شأنه أن يكفل تحقيق أفضل النتائج. ورأى بعض المشتركين أنه ينبغي لنظم الإدارة البيئية أن تشمل التحقق ورصد التنفيذ وإعلان النتائج على العامة، من قبل طرف ثالث مستقل. وبشأن هذا الموضوع، رأى ممثلو النقابات أنه ينبغي اعتبار أماكن العمل مجالاً رئيسياً لتركيز اتخاذ الإجراءات تنفيذاً لأهداف التنمية المستدامة، وحثوا على استخدام التدريب في جميع القطاعات وذلك للتشجيع على اكتساب المعرفة وإجراء التغييرات في المواقف الضروريين من أجل تحقيق إنتاج أكثر نظافة، والحد من النفايات، ومكافحة التلوث وحفظ الطاقة.

٢٥ - وأكد المشاركون على أنه ينبغي اعتبار حُسن إدارة البيئة عملية طويلة الأجل للتعلم والتحسين المستمرين. وهي تنطوي على تحول داخلي يزيّد الوعي، ويشرك الموظفين، ويغيّر السلوك التنظيمي. كما أن حماية البيئة وأنظمة الصحة والسلامة هي أمور جوهرية توفر الهيكل الذي يدعم إدماج التنمية المستدامة في إدارة الأعمال اليومية، وينبغي تشجيعها في الشركات من جميع الأحجام وفي جميع القطاعات. وتشمل العناصر الأساسية في نظام الإدارة البيئية الإبلاغ البيئي، والتدقيق البيئي، والأهداف، والمحاسبة، والمؤشرات البيئية. وتشمل الأدوات الأخرى المبدأ الوقائي، والإنتاج الأكثر نظافة، والكفاءة الإيكولوجية، وتقييم دورة الحياة، وقوة التحمل، والتصميم الذي يراعي البيئة.

٢٦ - وفيما يتعلق بسياسات الحكومات، لاحظ المشاركون أن على الحكومات أن تقوم بدور هام في التشجيع على استخدام أدوات إدارة الشركات، وهي الأدوات التي تحسّن أداء الصناعة فيما يتصل بتحقيق أهداف التنمية المستدامة. وتحقيقاً لهذه الغاية، ينبغي أن توفر الحكومات أطر العمل التنظيمية والحوافز لتشجيع قطاع الصناعة على القيام، على نطاق واسع، باستخدام أدوات إدارة الشركات من قبيل نظام الإدارة البيئية لتحسين أدائها البيئي.

٢٧ - وأعرب عن رأي مؤداه أنه ينبغي للحكومات أن تعمل على مراعاة العدل والدقة في منح الشهادات وفي عملية الاعتماد بغية ضمان مصداقية المعايير الوطنية والإقليمية والدولية لأنظمة الإدارة.

٢٨ - وفيما يتعلق بدور الصناعة في تعزيز أدوات إدارة الشركات، أحاط المشاركون علما بأن استخدام أدوات من قبيل نظم الإدارة البيئية آخذ في الازدياد. وحث المشاركون الصناعة على مواصلة تحسين أدائها البيئي وعلى زيادة تجميعها للبيانات ونشرها بغية التدليل على ذلك التقدم وإبقاء أصحاب المصالح على علم بسياساتها وممارساتها. وينبغي أن تواصل أوساط الأعمال التجارية والصناعة تقصي إمكانيات التحقق من الامتثال للمبادرات الطوعية من قبيل المعيار رقم ١٤٠٠١ من معايير المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس (ISO-14001) وخطط الإدارة والتدقيق الإيكولوجية.

٢٩ - وينبغي أن تضع الصناعة أيضا استراتيجيات من أجل إدماج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم في السياق العام لحسن إدارة البيئة ومن أجل استخدام الاستثمارات والتجارة والأسواق لنشر الممارسات الجيدة والتكنولوجيات والدراية الفنية في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. ويمكن أن تقوم الشركات المتعددة الجنسيات بدور هام وذلك بزيادة تعاونها مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم. ويقوم الشركاء مع الحكومة وأصحاب المصالح الآخرين بدور حاسم في دعم ذلك الجهد.

٣٠ - وفضلا عن ذلك، ينبغي أن تعمل الشركات مع الموردين لنشر أفضل الممارسات ودعم الجهود لتنفيذ معايير العمل الأساسية التي وضعتها منظمة العمل الدولية والمعايير الدولية للبيئة.

٣١ - وحث ممثلو النقابات الصناعة على ضمان أن تشمل أدوات إدارة الشركات المهام التالية: أن تكفل اتخاذ القرارات في مكان العمل بصورة ديمقراطية، وأن تشرك الآليات المشاركة العمال ونقاباتهم؛ وأن يستفاد من التقدم المحرز في سياق العلاقات الصناعية التي تشمل المساومة الجماعية وأشكالا أخرى من الاتفاقات، التي تستند إلى مكان العمل، فيما بين أرباب العمل والنقابات؛ وأن تشجع على تحديد الأهداف في مكان العمل بصورة مشتركة بين أرباب العمل والنقابات؛ وأن تشجع برامج الرصد المشتركة وعمليات التقييم وتدابير التنفيذ؛ وأن تشجع على تدريب العمال وتعليمهم لتمكينهم من المشاركة على النحو الأوفى في أنظمة إدارة البيئة.

جيم - التعاون والتقييم في مجال التكنولوجيا

٣٢ - قدم ممثلو الصناعة تعريفا عمليا للتعاون التكنولوجي واقترحوا بأن التعاون التكنولوجي الناجح يتطلب وجود نظام لسوق فعالة توفر الحوافز المالية اللازمة من أجل الابتكار التكنولوجي والاستثمار في التكنولوجيا الحديثة. ويشكل التعاون والتقييم في مجال التكنولوجيا آلية لها أهميتها من أجل إحراز التقدم نحو تحقيق التنمية المستدامة. واقترح ممثلو الصناعة بأنه ينبغي لآليات السوق أن تقدم الوسيلة الرئيسية للتعاون والتقييم في مجال التكنولوجيا. وفضلا عن ذلك، ينبغي أن يكون تبادل التكنولوجيا عملية متبادلة.

ويرى ممثلو الصناعة أن التعاون والتقييم في مجال التكنولوجيا والاستثمار الأجنبي المباشر، إضافة إلى زيادة التجارة الدولية، أمور أسهمت في تحقيق نمو اقتصادي سريع وفي التخفيف من حدة الفقر في عدة بلدان نامية. وأشاروا إلى ضرورة وجود إطار تمكيني على الصعيد السياسي وعلى صعيد السياسات فيما يتعلق مثلاً بتحقيق الاستقرار السياسي والاقتصادي، وحقوق الملكية الفكرية، وإطار العمل القانوني الملائم، ومحاربة الفساد. وفضلاً عن ذلك، ذكر ممثلو الصناعة أيضاً أن من الأهمية بقدر متساو ضمان ألا يشجع التشريع المفرط في التقييد نقل تكنولوجيات رديئة أو غير ملائمة، وإنشاء مبادرات مشتركة لتسهيل الاستثمار. ومن الضروري أيضاً نقل المعارف والمهارات والمعدات فيما بين الأطراف الفاعلة على الصعد المحلية والوطنية والدولية.

٣٣ - وبدا أن هناك اتفاقاً على نطاق واسع، على أن ينطوي التعاون التكنولوجي على أعلى درجة ممكنة من السلامة والحماية البيئية التي يمكن تحقيقها بصورة معقولة. وينبغي أن يُشجع نقل التكنولوجيات التي تتسم بالكفاءة بمعايير رفيعة المستوى في المجالات البيئية والصحية ومجالات السلامة.

٣٤ - وفضلاً عن ذلك، أكد بعض المشتركين بأنه ينبغي تقييم التكنولوجيات على النحو الصحيح والعمل بها واستعراضها بغية تجنب التسبب في آثار بيئية واجتماعية مناوئة في البلدان المتلقية. وهذا يقتضي توفير تعليم وتدريب متقدمين. كما أن إمكانية الوصول إلى المعلومات لها أهمية حاسمة ويمكن دعمها بآلية دار مقاصة. وطالب ممثلو المنظمات غير الحكومية بإنشاء مصارف للمواهب والتكنولوجيا على الصعيد الإقليمي وذلك بمشاركة جميع أصحاب المصالح. وسوف تعمل مصارف المعلومات تلك، إضافة إلى عملها كدار مقاصة، على توفير معلومات غير منحازة عن التكنولوجيات المحلية السليمة بيئياً وعن تكنولوجيات السكان الأصليين. وبمقدور هذه المصارف أيضاً أن تشجع على تطوير مشاريع مشتركة وعلى ملكية التكنولوجيات محلياً، وأن توفر الفرص للعلماء لكي يعملوا في بلدانهم، وأن تكون بمثابة مكاتب لتسجيل حقوق الملكية الفكرية وحمايتها.

٣٥ - وكان هناك اتفاق واسع بشأن الحاجة إلى استكشاف إمكانات التكنولوجيات السليمة بيئياً المملوكة لجهات عامة والممولة بأموال عامة، حيث تحوز أو تملك الحكومات أو المؤسسات العامة نسبة من تلك التكنولوجيات، أو حيث تكون هذه التكنولوجيات ناتجة عن أنشطة أبحاث ممولة بأموال عامة.

٣٦ - وفيما يتعلق بدور الحكومة، كان هناك توافق في الآراء على نطاق واسع بأنه ينبغي للحكومات أن تضع وتنفذ سياسات لتهيئة بيئة مستقرة للاقتصاد الكلي وإيجاد إطار عمل قانوني ومالي تمكينا لتسهيل التعاون التكنولوجي واجتذاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة المطلوبة لنقل ونشر التكنولوجيات السليمة بيئياً.

٣٧ - وكان هناك توافق في الآراء على نطاق واسع أنه بغية تحسين قدرة الصناعة المحلية على استيعاب التكنولوجيات الجديدة وتكييفها ينبغي أن تعزز الحكومات الأنظمة التعليمية وأن تقوم، بالتعاون

مع مجموعات رئيسية أخرى، بزيادة فرص التدريب بغية تعزيز تكامل التكنولوجيا المستوردة مع التكنولوجيا المتوفرة محليا.

٣٨ - وأعرب مشتركون كثيرون عن الرأي بأنه بمستطاع حكومات البلدان النامية أن تحسن قدراتها على المساومة في اتفاقات نقل التكنولوجيا وذلك من خلال زيادة القدرة على التقييم التكنولوجي. وطرح ممثلو منظمات غير حكومية رأيا مفاده أنه ينبغي للبلدان النامية، حتى يتسنى لها أن تحقق أكبر قدر ممكن من المزايا الاجتماعية والاقتصادية والبيئية، أن تركز مواردها العلمية والتقنية المحدودة على تحسين قدراتها على التقييم والمساومة من أجل الحصول على التكنولوجيا والخبرات الأجنبية التي يمكن أن تخدم الأولويات الوطنية.

٣٩ - وأعرب مشتركون كثيرون عن رأي مؤداه أنه ينبغي للحكومات، في إطار الجهود التي تبذلها لضمان حقوق السكان الأصليين، أن تستطلع طرق وسبل تعويض مجتمعات السكان الأصليين في مقابل المعرفة المستخدمة في براءات الاختراع فيما يتعلق بموارد الجينات.

٤٠ - ورأوا أيضا أنه ينبغي للصناعة أن تزيد من تطوير وتعزيز مبادئها التوجيهية المتصلة بالسلامة لمنع الآثار المناوئة المترتبة على التكنولوجيا، بما في ذلك الآثار المتعلقة بالصحة والحوادث الصناعية.

٤١ - ورأى مشتركون كثيرون أنه ينبغي للمساعدة الإنمائية الرسمية أن تقدم المزيد من الموارد لبناء القدرات من أجل تحسين استيعاب التكنولوجيات المستوردة في البلدان النامية.

٤٢ - ويمكن للبرامج الدولية الهادفة إلى إجراء تحقيق مستقل وموثوق بشأن التكنولوجيات البيئية أن تساعد مستعملي التكنولوجيا ومنظميها في اتخاذ قرارات مستنيرة، وأن تساعد موردي التكنولوجيا في الوصول إلى الأسواق العالمية بمزيد من السرعة. وسوف يستفيد العامة من خلال تحسين نوعية البيئة. ولاحظ مشتركون كثيرون أن الأمر يقتضي القيام بالمزيد من الأعمال الضرورية لتحديد أنواع برامج التحقق التي يمكن أن تتسم بالفعالية.

٤٣ - وأكد ممثلو النقابات أن نقل التكنولوجيا لا بد أن يحقق حماية البيئة، وأن يشجع على العمالة بوصفها حجر الأساس في التنمية المستدامة، وأن يُضطلع به في إطار النطاق الكامل لتقييم المخاطر وإجراءات المراقبة المطورة بالفعل في مجال الصحة المهنية والسلامة. ويمكن وضع برامج انتقالية للعمال الذين فقدوا أعمالهم بسبب التغير التكنولوجي، وينبغي تقديم التدريب والتعليم للعمال، بما في ذلك البرامج الدولية لتبادل العمال التي تنظّم بالاشتراك مع النقابات كأساس من أجل نقل التكنولوجيا بصورة فعالة. وينبغي أن يشترك العمال ونقابات العمال في اتخاذ القرارات التي تتعلق بالتغييرات التكنولوجية في مكان العمل.

٤٤ - وطالب ممثلو المنظمات غير الحكومية المصارف والمؤسسات المالية الدولية إتاحة إمكانية حصول المنظمات غير الحكومية التي تستخدم تكنولوجيات سليمة بيئيا في مشاريع أعمال مستقلة أو مشتركة، على تمويل طويل الأجل من أجل إنشاء المشاريع.

دال - الصناعة والمياه العذبة

٤٥ - أشار عدد من المتكلمين إلى أن القرن الحادي والعشرين سيشهد تنافسا متزايدا على مصادر المياه العذبة المحدودة وأن جميع القطاعات ينبغي أن تتعاون فيما بينها إذا أراد المجتمع أن يتجنب الآثار الضارة المرتبطة بالنقص الناشئ في المياه العذبة أو يقلل من هذه الآثار. ويجب أن يشارك في الاستراتيجيات الشاملة لإدارة المياه العذبة جميع الموردين والمستعملين. وقد شددت المنظمات غير الحكومية على أن الإدارة الجيدة للمياه لا يمكن أن تضطلع بها الحكومة المركزية وأنها يجب أن تصمم وفقا للأحوال المحلية؛ على أن يستند حل المشاكل على مشاركة جميع أصحاب المصالح، ولا سيما النساء والسكان الأصليين، ويحسن أن يكون ذلك على الصعيد دون الوطني أو الصعيد المحلي. وقد لوحظ أن هناك ما يزيد على بليون نسمة لا يمكنهم الوصول إلى مياه شرب مأمونة، وأن الوصول إلى المرافق الصحية الملائمة غير متوفر لما يزيد على بليون نسمة وأن عددا من الوفيات يتراوح بين ٣ إلى ٥ ملايين نسمة يحدث سنويا بسبب الأمراض المتصلة بالمياه.

٤٦ - وأكد المشاركون على أن النهج المتكامل في إدارة مجمعات المياه أصبح ضرورة مطلقة في حماية موارد المياه، وأنه يلزم النظر في أثر الأنشطة الصناعية على مجمعات المياه حيث يوجد موقع صناعي معين، وكذلك أثرها على السكان والمناطق الواقعة أسفل المجرى. وتنبغي معالجة أثر المرافق الصناعية على النظام الإيكولوجي وتنفيذ أفضل الممارسات في نهج تعاوني. وفي هذا الصدد، رأت نقابات العمال أنه يجب معالجة مشكلة المياه بطريقة متكاملة، ولا سيما فيما يتعلق بتحديد الأهداف في مكان العمل.

٤٧ - وأقر المشاركون بأن التعليم والمعلومات مسألة حاسمة في حماية مصادر المياه المحلية وتحسين نوعية المياه. ومن الأمور الحاسمة بصفة خاصة مشاركة النساء والسكان الأصليين في تحسين نوعية المياه.

٤٨ - وفيما يتعلق بدور الحكومات، أكد المشاركون على أنه ينبغي إيلاء عناية خاصة لمسألة التسعير الكامل للمياه. ونظرا لأن المياه سلعة اقتصادية وبيئية واجتماعية، رأى بعض المشاركين أن تسعيرها ينبغي أن يغطي التكاليف والمخاطر المرتبطة باكتشاف المياه وتجهيزها وحفظها وتوريدها للمستعملين النهائيين وكذلك استيفاء شروط الإنصاف الاجتماعي.

٤٩ - ولاحظ المشاركون أيضا أن الزراعة هي أكبر مستهلك للمياه وأنها قطاع حاسم في تطوير السياسة المائية الحكومية، ولا سيما في البلدان التي تعاني من شح في المياه.

٥٠ - وكان هناك اتفاق واسع على أن الحكومات ينبغي أن تظل هي المسؤولة النهائية عن حماية المياه، والإمداد بها وتوريدها. وينبغي أن تقوم بالدور الرئيسي في معالجة المياه وتوريدها، وحماية المياه من سوء الاستعمال ومنع التلوث، وتعزيز العمالة من خلال الإدارة المحسنة. وينبغي للحكومات أن تضع المعايير اللازمة أو تستمر في العمل بها لضمان سلامة استهلاك المياه وللمنع المخاطر الصحية المرتبطة بالأمراض المتصلة بالمياه، وذلك بالتعاون الوثيق مع الصناعة وغيرها من أصحاب المصالح.

٥١ - وأشار ممثلو الصناعة إلى أن الحكومات يجب أن تقبل أن هناك مخاطر معينة لا يمكن أن يتحملها سواها. وليس لدى القطاع الخاص أي سلطة أو قدرة لمعالجة مشاكل مثل: حيازة الأرض وحق المرور عند إنشاء خطوط الأنابيب والمعامل بأسعار اقتصادية؛ الأداء الفعال لشركات توزيع مملوكة من الحكومات متعاقدة لشراء مياه من شركات مياه القطاع الخاص؛ الأثر المالي للتغيرات الكبيرة في أسعار الصرف.

٥٢ - وكان هناك اتفاق عام على أن إدارة أشمل لموارد المياه، بما في ذلك سياسات مكافحة التلوث، مسألة ضرورية. وينبغي إعداد أنظمة مناسبة أو حوافز اقتصادية أو هياكل مؤسسية لاستيعاب العوامل الخارجية التي تنشأ عندما يؤثر مستعمل على كمية ونوعية المياه المتاحة لمجموعة أخرى. وينبغي أن تؤخذ في الاعتبار آثار الأضرار التي تسببها الصناعات من خلال تلويث المياه السطحية والجوفية عند تحديد أسعار المياه المطبقة عليها.

٥٣ - ولاحظ المشاركون أن هناك توافقا متزايدا في الآراء لتوسيع مشاركة القطاع الخاص مع الأخذ في الاعتبار السمات السياسية، والقانونية، والثقافية، والمؤسسية، والمالية والتقنية لنظم المياه والمجاري.

٥٤ - ولاحظ كثير من المشاركين أن الصناعة يمكنها أن تؤدي دورا نشطا في عدد من المجالات المتصلة بالطلب على المياه العذبة للاحتياجات البشرية، بما في ذلك البحث والتطوير في مجال إيجاد هيكل أساسي جديد فعال لإمدادات المياه في المدن، وتكنولوجيا جديدة لإعادة استعمال مياه الصرف بالمدن.

٥٥ - وشددت المنظمات غير الحكومية على أن الهيئات المختصة في الأمم المتحدة يمكن أن تعد المبادئ التوجيهية المتعلقة برصد السميات البيولوجية والكيميائية في مصادر المياه ونقاط التوزيع.

٥٦ - وفي مجال إمداد المياه المستدام للوفاء بالاحتياجات الزراعية، أشار بعض المشاركين إلى أن الصناعة يمكن أن تساعد بترويج أفضل الممارسات في الإدارة البيئية، بما في ذلك استعمال المخصبات والمبيدات الحشرية. وبالإضافة إلى ذلك، أشار البعض إلى أن البحث والتطوير الصناعيين الهادفين إلى تحسين تكنولوجيا الري ينبغي دعمهما بقوة. وينبغي، في ذلك السياق، تحديد وتحقيق الأهداف فيما يتعلق باستخدام المياه في الزراعة. واقترح ممثلو المنظمات غير الحكومية أن تبدأ لجنة التنمية المستدامة حوارا مستمرا مع أصحاب المصالح لإعداد معايير مشتركة للممارسات الجيدة.

٥٧ - وشدد كثير من المشاركين على أن البيئة ليست مجرد قطاع من القطاعات المستعملة للمياه، بل إنها تضطلع بدور أساسي في حفظ نوعية الموارد المائية والتزويد بالمياه لاستعمالها في أغراض أخرى. ويمكن أن يساعد قطاع الصناعة في تعزيز الإدارة البيئية الفعالة للموارد المائية والأرضية. فللقطاع الكيميائي وقطاع المخصبات، مثلاً، دور هام يؤديانه في حماية نوعية المياه والنظم الإيكولوجية الداعمة للحياة.

٥٨ - وأشار كثير من المشاركين إلى ضرورة إشراك العمال ونقاباتهم مع أصحاب العمل عند إعداد أدوات التدقيق الإيكولوجي في مكان العمل لمعالجة مشاكل إدارة المياه.

٥٩ - ورأى بعض المشاركين أن قطاع الصناعة ينبغي أيضاً أن يعد معايير لحماية نوعية المياه الموجودة وتحسين المصادر دون المعيارية. وينبغي أن تأخذ القرارات المتعلقة بتحديد أماكن المرافق الصناعية في الاعتبار نوعية موارد المياه التي ستستخدم وأثر النشاط الصناعي على تلك الموارد.

٦٠ - واقترح ممثلو الصناعة القيام بمزيد من العمل فيما يتعلق بتعريف الموارد الطبيعية، مثل المياه، وتسعيها، لا سيما تعريف السلع الاجتماعية وكيفية تحديد قيمتها النقدية وإدماجها في أسعار السوق. واقترحوا دعوة بلدين ليعملا معاً على تقييم كيفية وضع أسعار تغطي كامل التكاليف وإدارة تعريفة المياه. ويمكن أن يقوم بلدان آخران بدراسة كيفية إسهام إدارة مجمعات المياه في حماية المياه وتعزيز مصارف الكربون التي تمتص غازات الدفيئة في إطار آلية "التنمية النظيفة".

٦١ - وفيما يتعلق بتدابير المجتمع الدولي، اقترح كثير من المشاركين أن تضطلع منظومة الأمم المتحدة بدور فعال في التنسيق، على الصعيدين الدولي والإقليمي، مع تقديم توصيات إلى البلدان من أجل وضع استراتيجيات متكاملة لإدارة الموارد المائية. وبالإضافة إلى ذلك، اقترحوا أن تضطلع منظومة الأمم المتحدة بدور أساسي في إعداد وتنسيق نظم البيانات والمعلومات، وتعزيز نظم الرصد الإقليمية والعالمية، وإجراء تقييمات وتحاليل عالمية دورية، وتعزيز تبادل المعلومات ذات الصلة على أوسع نطاق، ونشرها بصفة خاصة في البلدان النامية، وزيادة دور المنظومة في الجهود التعليمية.

٦٢ - واقترحوا كذلك أن تعزز المنظمات الدولية نقل التكنولوجيا والتعاون في البحوث بالاشتراك مع الحكومات وقطاع الصناعة لتشجيع الممارسات الزراعية المستدامة التي تعتمد الاستخدام الفعال للمياه وتمنع تلوث المياه السطحية والجوفية.

الفصل الثالث

موجز الرئيس للجزء الرفيع المستوى من الدورة السادسة للجنة التنمية المستدامة

(نيويورك، ١ أيار/ مايو ١٩٩٨)

ألف - لمحة عامة

١ - عقدت لجنة التنمية المستدامة دورتها السادسة بمشاركة إيجابية من العديد من الوزراء وغيرهم من ممثلي الحكومات الوطنية، ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة، والمؤسسات المالية الدولية، وقطاع الصناعة الدولية. ومن الجدير بالذكر المشاركة الفعالة للحكومات والجماعات الرئيسية، بما في ذلك قطاع الأعمال والصناعة، ونقابات العمال، والمنظمات غير الحكومية.

٢ - وأثرى الدورة عدد من الأحداث الخاصة والمناسبات الجانبية، التي نظمها ممثلو الجماعات الرئيسية، والحكومات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة. وفي الجزء المتعلق بالصناعة والذي دام يومين، ناقش ممثلون عن قطاعي الأعمال والصناعة، والحكومات، ونقابات العمال، والمنظمات غير الحكومية الدور الذي يقوم به القطاع الصناعي في ميدان التنمية المستدامة. وقدمت سلسلة من المعارض والعروض حول دور الصناعة في نقل التكنولوجيات السليمة بيئياً أمثلة عملية لدور الصناعة في مجال التعاون الدولي من أجل التنمية المستدامة. وأدى العديد من الأحداث الأخرى التي نظمتها الحكومات والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية إلى إتاحة الفرصة لإجراء تبادل إيجابي للآراء والمعلومات بشأن العديد من جوانب التنمية المستدامة، وأشارت هذه الأحداث إلى تنوع العديد من الجماعات وحماسها وإلى الالتزام الواسع والمتزايد بالتنمية المستدامة. واعتبرت هذه الأنشطة دليلاً مشجعاً على استمرار حيوية عملية ريو.

٣ - وشدد المشاركون في الجزء الرفيع المستوى على استمرار أهمية عملية ما بين الدورات وأعربوا عن امتنانهم للحكومات والمنظمات التي تولت رعاية المبادرات التي اتخذت ما بين الدورات والتي ساهمت في الأعمال التحضيرية للدورة السادسة. ورحب المشاركون بالمبادرات الجديدة التي قام بها عدد من الحكومات والمنظمات للقيام بأنشطة فيما بين الدورات في المستقبل والتي من شأنها أن تساهم في أعمال الدورات المقبلة للجنة.

٤ - وقدم المشاركون في الجزء الرفيع المستوى معلومات بشأن التقدم المحرز على الصعيد الوطني في اتجاه وضع الاستراتيجيات والبرامج من أجل التنمية المستدامة، وأحاطوا علماً بالمعلومات المقدمة في التقارير الوطنية إلى اللجنة وفي العروض التي قدمها عدد من البلدان بشأن التجربة الوطنية. ورغم ذلك، كان هناك رأي مؤداه أن طابع تعدد التخصصات في التنمية المستدامة سيتجلى بشكل أفضل إذا وجد

المزيد من الوزراء المسؤولين عن القضايا الاقتصادية والاجتماعية الذين يستطيعون الانضمام إلى الوزراء المسؤولين عن البيئة.

٥ - كما ذكر التقدم المحرز على الصعيد الدولي خلال السنة الماضية في مجالات مثل تغير المناخ، باعتماد بروتوكول كيوتو، والسلامة الكيميائية، من خلال الأعمال المتعلقة بالاتفاقيات المعنية بإجراء الموافقة المسبقة عن علم والملوثات العضوية الدائمة، والمؤتمر الأول للأطراف في اتفاقية مكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا.

٦ - ولاحظ المشاركون أن عددا من البلدان وقعت خلال دورة اللجنة على بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ منضمة إلى تلك البلدان التي وقعت على البروتوكول سابقا. وجرى التسليم بأنه ينبغي للبلدان النامية أن تأخذ المبادرة في خفض انبعاثات غازات الدفيئة.

باء - القضايا التي نوقشت في الدورة السادسة

٧ - لاحظ المشاركون أن هذه الدورة هي أولى دورات اللجنة التي أعقبت اعتماد الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية التاسعة عشرة لبرنامج لمواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١. ورحب المشاركون بالنهج المركز لبرنامج العمل الجديد الذي يدوم خمس سنوات، وأكدوا ضرورة تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية وحماية البيئة، ودعم الموضوعين المتداخلين وهما التخفيف من حدة الفقر وتغيير أنماط الاستهلاك والإنتاج على نحو متكامل ومتوازن.

٨ - وشدد المشاركون على أهمية بلوغ أهداف وغايات التنمية البشرية المتفق عليها في مؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية من أجل تحقيق التنمية المستدامة، بما في ذلك خفض وفيات الرضع والأطفال والأمهات، وتعميم التعليم الابتدائي، والحد من سوء التغذية، وتخفيف حدة الفقر.

٩ - ورحب المشاركون بالجهود المبذولة في سبيل تعزيز دور برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مجال دعم الجوانب البيئية للتنمية المستدامة، بما في ذلك تعزيز أنشطة البرنامج في نيروبي، فضلا عن مركزه في باريس واليابان. وجرى التنويه بشكل خاص بأعمال البرنامج مع المجتمع المالي وبالأعمال المقبلة الممكنة بشأن قطاعي الصناعة والمياه العذبة.

١٠ - ولاحظ العديد من المشاركين أهمية تبادل المعلومات على الأصعدة الدولية والإقليمي ودون الإقليمي. فالعديد من البلدان تواجه مشاكل متشابهة في مجال التنمية المستدامة ويمكنها أن تستفيد من تبادل التجارب، لا سيما فيما يتعلق بالمشاكل التي تشترك فيها البلدان التي تنتمي لأية منطقة أو منطقة دون إقليمية. ويمكن للجنة أن تقوم بدور أقوى بوصفها منتدى لتبادل البيانات والتجارب على الصعيد الإقليمي.

١١ - وجرى التسليم أيضا بأهمية وضع وتطبيق مؤشرات لرصد التنمية المستدامة وتقييم فعالية السياسات. ولوحظ أنه يجري الاضطلاع بأعمال بشأن المؤشرات في مجموعة متنوعة من المنظمات الوطنية والدولية، وأن تنسيق هذه الجهود قد يساهم في فعالية استخدام المؤشرات.

١٢ - وسلم المشاركون بأن تعزيز التنمية المستدامة يتطلب جمعا حصيفا بين الحكومة والسوق والهيكل والأنشطة الطوعية، ومتكيفا مع الاحتياجات والقدرات الخاصة لكل بلد، من أجل تسخير المهارات الابتكارية لمنظمي المشاريع والمجتمع المدني.

١ - الموارد المالية

١٣ - لاحظ المشاركون أن المساعدة الإنمائية الرسمية تواصل تدهورها وأن مستواها أدنى بكثير من الهدف المقبول الذي حددته الأمم المتحدة بنسبة ٠,٧ في المائة من الناتج القومي الإجمالي. ورغم ذلك، واصل عدد قليل من البلدان الالتزام بتقديم هذه النسبة من المساعدة وبتجاوزها. ودعا المشاركون إلى بذل البلدان الأخرى لجهود أكبر من أجل الوصول إلى هذا الهدف.

١٤ - ولاحظ المشاركون أن الاستثمار الأجنبي المباشر، الذي تزايد في السنوات الأخيرة، يساهم في التنمية المستدامة في البلدان المستفيدة. على أن الاستثمار الخاص لا يمكنه أن يحل محل المساعدة الإنمائية الرسمية بصفة عامة، نظرا لكونه يتركز في عدد قليل من البلدان ولا يساهم دائما في التنمية المستدامة. وأدى تدهور المساعدة الإنمائية الرسمية إلى تقليص حجم أحد الموارد الرئيسية لتمويل التنمية بالنسبة للعديد من البلدان النامية، مساهما بذلك في تفاقم الفقر، والتهemis وتدهور البيئة، لا سيما في المناطق ذات النظم الإيكولوجية الهشة. ولاحظ العديد من المشاركين استمرار أهمية المساعدة الإنمائية الرسمية لدعم التعليم ونقل التكنولوجيا السليمة بيئيا من أجل رفع الإنتاج المستدام والعمالة. وقدمت مقترحات لإنشاء آليات مالية جديدة لدعم التنمية المستدامة، بما في ذلك إنشاء صناديق دولية لتلبية الاحتياجات الأساسية من المياه وتحويل الدين لتمويل الاستثمارات المخصصة لحماية الطبيعة.

١٥ - ولاحظ المشاركون أن الاستثمار المباشر الأجنبي قد تكون له آثار سلبية وإيجابية. وتدعو الحاجة إلى الاضطلاع بمزيد من الأعمال من أجل تقييم الآثار الإيجابية والسلبية للاستثمار المباشر الأجنبي في التنمية المستدامة واتخاذ التدابير اللازمة لتعزيز الآثار الإيجابية وتمكين المزيد من البلدان من الاستفادة من تلك المزايا. ولاحظ المشاركون إمكانية استخدام المساعدة الإنمائية الرسمية لتكملة الاستثمار المباشر الأجنبي واجتذاب استثمار القطاع الخاص إلى القطاعات والبلدان التي لم تستفد بعد من هذه التدفقات. ورغم ذلك، أعرب عن القلق أيضا بشأن الشروط المقرونة بتقديم المساعدة الإنمائية الرسمية والمتعلقة بالسياسات الرامية إلى جلب الاستثمار الأجنبي. وساد الاعتقاد بأنه ينبغي إيلاء اهتمام خاص إلى تقديم المساعدة إلى البلدان التي تسبب فيها الهشاشة الأيكولوجية تدهورا في الظروف الاجتماعية.

١٦ - ورحب المشاركون بنجاح التعزيز الثاني لموارد مرفق البيئة العالمي، الذي سيشجع زيادة تمويل المشاريع دعماً لاتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تنوع المناخ، واتفاقية فيينا بشأن حماية طبقة الأوزون، وبروتوكول مونتريال الملحق بها، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر. كما رحب المشاركون أيضاً بالجهود المبذولة في سبيل تحسين الإجراءات الرامية إلى ضمان استجابة المشاريع للأولويات القطرية وإلى توضيح المعايير المتبعة للحصول على التمويل الإضافي.

٢ - النهج الاستراتيجية لإزاء إدارة المياه العذبة

١٧ - لاحظ المشاركون أن المياه عنصر ضروري لتلبية الاحتياجات الاجتماعية الأساسية، وتعزيز الإنتاج الزراعي والصناعي ودعم النظم الإيكولوجية الطبيعية الحساسة. ويتزايد الطلب على المياه بشكل مطرد بينما لا تتزايد إمدادات المياه، مما يؤدي إلى تزايد قلة المياه في العديد من البلدان وتوقع شح المياه في البلدان الأخرى في المستقبل. واستفحلت حالات قلة المياه في العديد من المناطق بسبب ارتفاع تلوث المياه، مما أدى إلى زيادة الحد من إمدادات المياه للاستهلاك البشري والاستخدامات الأخرى التي تتطلب المياه العذبة. وفي بعض المناطق، قد يؤدي التنافس على المياه النادرة إلى إيجاد ظروف قد تؤدي إلى النزاع.

١٨ - وجرى التسليم بشكل متزايد بأن المياه تعتبر في العديد من المناطق من المصادر النادرة وأن تحسين إدارة المياه أمر ضروري لضمان كفاية إمدادات المياه للاستهلاك المنزلي، والزراعة، والإنتاج الصناعي والنظم الإيكولوجية الحساسة. ورحب المشاركون بتنظيم اجتماعات في هراري، وبيترسبورغ (ألمانيا)، وباريس، التي تركز على عدد من القضايا الحساسة في مجال إدارة المياه العذبة. ورحب المشاركون أيضاً بإعلان عدد من البلدان عن اعتزامها تنظيم مؤتمرات دولية بشأن القضايا المرتبطة بالمياه بوصف ذلك مساهمة في الأعمال المقبلة للجنة.

١٩ - وبعد أن لاحظ المشاركون أن عددا كبيرا من السكان في البلدان النامية لا يحصلون على المياه العذبة أو مرافق النظافة الملائمة، أكدوا أن تحقيق تلك الاحتياجات البشرية الأساسية ينبغي أن يشكل أمراً ذا أولوية عاجلة للعمل الوطني والتعاون الدولي.

٢٠ - وتتطلب الإدارة المستدامة للموارد المائية نهجاً متكاملًا إزاء التنظيم والتسعير من أجل ضمان تلبية الاحتياجات الأساسية لجميع السكان، مع تعزيز الاستخدام الفعال للمياه للإنتاج الاقتصادي، وضمان صحة النظم الإيكولوجية. وجرى التأكيد على الحاجة إلى الإدارة المتكاملة لمستجمعات المياه، مع مشاركة مختلف ذوي المصلحة والتخطيط على المستوى المحلي.

٢١ - ولاحظ المشاركون أن نظم توزيع المياه وتسعيرها ينبغي أن تضمن وصول المياه العذبة ومناسبة سعرها للجميع. ولاحظوا أيضاً أن العديد من السكان الفقراء في البلدان النامية الذين لا يصلون إلى نظم

توزيع المياه العمومية يؤدون أثمنا باهظة للحصول على المياه وأن الاستثمار ضروري بصفة عاجلة لتقديم الإمدادات المائية العمومية.

٢٢ - وجرى تبادل نشط للآراء بشأن استصواب تسعير المياه على أساس الكلفة الكاملة. فقد شدد بعض المشاركين على أن المياه تشكل في المقام الأول سلعة اجتماعية وأن حساب كامل الكلفة سيكون غير عادل من الناحية الاجتماعية، ولا سيما في البلدان النامية. وأكد آخرون على أن الانتقال إلى حساب كامل الكلفة، مع رصد اعتمادات لتلبية الاحتياجات الأساسية، يشكل آلية أساسية لتعزيز الاستخدام الفعال للإمدادات المائية المحدودة وتعبئة الموارد لتمويل عملية توسيع الهياكل الأساسية للمياه الصالحة للشرب والهياكل الأساسية للمرافق الصحية. ووصف بعض المشاركين التجارب التي جرت في بلدانهم مع التحويل الجزئي لخدمات المياه إلى القطاع الخاص وتحديات الجمع بين الإنصاف والفعالية.

٢٣ - وتتطلب أهمية المياه على الأصعدة الاجتماعي والثقافي والاقتصادي والإيكولوجي بالنسبة لجميع أفراد المجتمع أن يكون وضع نظم الإدارة العادلة والفعالة للمياه عملية قائمة على المشاركة، تشمل جميع المستعملين. وهناك حاجة إلى بذل جهود خاصة لزيادة مشاركة المرأة في وضع السياسة العامة والنظم المتعلقة بإدارة المياه، نظرا لأن المرأة تتحمل بصفة عامة معظم عبء عدم وجود المياه العذبة والمرافق الصحية.

٢٤ - وسلّم المشاركون بأهمية إدارة المياه على أساس مستجمعات المياه والمياه الجوفية. وفي حالة الممرات المائية الدولية، يتطلب ذلك تعاون جميع الدول المشاطئة. وجرى الإشارة إلى أن من الضروري اتخاذ ترتيبات مماثلة لإدارة موارد المياه الجوفية المشتركة. كما أشار المشاركون إلى أن إنشاء أفرقة تقنية مشتركة قد يكون مفيدا لتناول المشاكل المتعلقة بالموارد المائية المشتركة.

٢٥ - ويمكن تحسين إدارة الموارد المائية من خلال تنظيم مشاريع تجريبية ونشر المعلومات عن أفضل الممارسات، وربما من خلال إنشاء شبكة دولية للمعلومات بشأن المياه. ويشكل التدريب وتقديم المساعدة التقنية أمرا ضروريا أيضا.

٣ - الصناعة والتنمية المستدامة

٢٦ - أعرب المشاركون عن تقديرهم للجزء المتعلق بالقطاع الصناعي بوصفه حوارا بين ممثلي القطاع الصناعي، والحكومات، ونقابات العمال والمنظمات غير الحكومية، ويشكل هذا التبادل بين مختلف ذوي المصلحة تجديدا قيما في أعمال اللجنة ويقدم مساهمة هامة لأعمال الدورة السادسة. وينبغي بذل الجهود من أجل مواصلة وتحسين هذه الحوارات في المستقبل، مع رفع مساهمة المشاركين من الجماعات الرئيسية من البلدان النامية. وينبغي، بشكل خاص، مواصلة مشاركة ممثلين عن القطاع الصناعي في مناقشات اللجنة في الدورات المقبلة. وقُدّم في هذا الصدد مقترح من أجل إنشاء آلية مالية طوعية لدعم مشاركة ممثلي الجماعات الرئيسية من البلدان النامية في أعمال اللجنة.

٢٧ - وأكد المشاركون على أن الصناعة تؤدي دورا رئيسيا في التنمية الاجتماعية وحماية البيئة، فضلا عن التنمية الاقتصادية. وينبغي للقطاع الصناعي أن يواصل مساهمته في التخفيف من حدة الفقر وفي مجال العمالة وفي إنتاج أنظف، وتعميم أفضل الممارسات، وفي زيادة فعالية استخدام الموارد الطبيعية والطاقة في عمليات الإنتاج.

٢٨ - ولاحظ المشاركون الصعوبات التي تواجهها المؤسسات التجارية الصغيرة والمتوسطة الحجم، لا سيما في البلدان النامية، في الامتثال للمعايير الوطنية والدولية واعتماد أفضل الممارسات لإنتاج أنظف. ودعا المشاركون كلا من القطاع العام والقطاع الخاص إلى بذل المزيد من الجهود على الصعيدين الوطني والدولي من أجل دعم اعتماد المؤسسات التجارية الصغيرة والمتوسطة الحجم لتكنولوجيات أكثر نظافة، وإنتاجية وفعالية وإدارة محسنة. ويمكن للمؤسسات التجارية في البلدان المتقدمة النمو أن تساعد المؤسسات التجارية الصغيرة والمتوسطة في البلدان النامية على اعتماد أفضل الممارسات من خلال إقامة علاقات لتوفير الإمداد المتسلسل.

٢٩ - ولاحظ المشاركون أن قطاع الصناعة قد أصبح بشكل متزايد شريكا نشطا في الجهود المبذولة من أجل التنمية المستدامة. وسيستفيد كل من القطاع الصناعي والمجتمع بصفة عامة من التحسينات الجارية في مجال طاقة وكفاءة الإنتاج من حيث الموارد، وحفظ الطاقة والموارد الأخرى، وحماية الهواء وجودة المياه. ولذلك تعتبر التنمية المستدامة بشكل متزايد شراكة بين القطاعين العام والخاص، تشمل نقابات العمال، والجماعات البيئية وجماعات المستهلكين، فضلا عن الحكومات وقطاع الصناعة. وأكد العديد من المشاركين على أن المبادرات الطوعية التي تتخذها الجماعات الصناعية، بتعاون مع الحكومات والجماعات الخاصة في كثير من الأحيان، يمكن أن تشكل مساهمة قيّمة في مجال التنمية المستدامة. واقتُرِح قيام الجماعات الرئيسية بتحليل لفعالية المبادرات الطوعية في تعزيز التنمية المستدامة. وأعرب المشاركون، في معرض ملاحظاتهم بشأن متطلبات نجاح هذه المبادرات، عن تأييد استنتاجات الجزء المعني بالقطاع الصناعي.

٣٠ - ودعا المشاركون الحكومات إلى العمل مع قطاع الأعمال التجارية من أجل تشجيع تنظيم المشاريع على نحو يتسم بالمسؤولية، من خلال وسائل مثل نظم الإدارة البيئية، ووضع المعايير البيئية ونشر المعلومات بشأن الآثار البيئية والاجتماعية للسلع والخدمات، مع مراعاة إنتاجها وتوزيعها واستخدامها والتخلص منها.

٤ - نقل التكنولوجيات السليمة بيئيا

٣١ - لقد كان نقل التكنولوجيات السليمة بيئيا إلى البلدان النامية يتطلب إقامة شراكات بين القطاعين العام والخاص في البلدان المتقدمة النمو، والبلدان النامية، وبين مؤسسات البحث والتطوير، والمؤسسات التعليمية والمنظمات الدولية. وكان لقطاع الأعمال التجارية والصناعية دور حيوي في تقديم الدراية الفنية

ومهارات الإدارة وتصميم المنتجات وترويجها وتسويقها تجارياً، في حين ينبغي للحكومات أن تتيح بيئة تمكينية، بما في ذلك توفير الحوافز المالية لعمليات النقل هذه.

٣٢ - وقد لاحظ المشاركون أن الاجتماعات التي نظمت في جمهورية كوريا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية كجزء من الأعمال التحضيرية للدورة السادسة ركزت على جوانب هامة من عملية نقل التكنولوجيا وأسهمت في عمل اللجنة.

٣٣ - وأكد المشاركون على أن المساعدة الإنمائية الرسمية أمر في غاية الأهمية بالنسبة لبناء القدرات في أقل البلدان نمواً، وذلك لتمكينها من استحداث واستيعاب وتكييف التكنولوجيات السليمة بيئياً لتلبية الاحتياجات المحلية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية.

٥ - التعليم وإذكاء الوعي العام

٣٤ - لاحظ المشاركون أن أطفال اليوم، بخلاف ذويهم، يتم اطلاعهم على القضايا البيئية، فضلاً عن القضايا الاجتماعية والاقتصادية، وعلى آثارها العالمية، في المدارس الابتدائية، وهو تطور ينبغي أن يسهم في زيادة إذكاء الوعي مستقبلاً. وأكد المشاركون أن التعليم من أجل التنمية المستدامة، لمدى الحياة، يجب أن يشمل العديد من الاختصاصات على جميع المستويات، باستخدام وسائل مختلفة من التعليم والتعلم، وينبغي أن تشمل استراتيجيات التنمية المستدامة التعليم وإذكاء الوعي كعناصر أساسية، وينبغي إدماج قضايا التنمية المستدامة في مناهج التعليم القائمة. ولوحظ أن تعليم الفتيات وتعليم المرأة مدى الحياة أمر في غاية الأهمية لتعزيز التنمية المستدامة.

٣٥ - وأقر المشاركون بالحاجة إلى مزيد من إذكاء الوعي بالقضايا المتعلقة بالتنمية المستدامة، وقدم اقتراح بتشكيل فرقة عمل أو آلية أخرى لإيجاد سبل ووسائل لتحسين استراتيجيات الاتصال وبذل الجهود من أجل تحقيق هذه الغاية.

٣٦ - وأحاط المشاركون علماً مع التقدير بقيام حكومة اليونان ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) بتنظيم المؤتمر الدولي المعني بالتعليم والاستدامة في ثيسالونيكي باليونان. ودعا المشاركون إلى بذل مزيد من الجهود في منظومة الأمم المتحدة لتنسيق وتوحيد الجهود التعليمية التي تبذلها مختلف الوكالات والمنظمات.

٦ - العلوم

٣٧ - أقر المشاركون بالحاجة إلى تعزيز تدريس العلوم، لبناء القدرات العلمية في جميع البلدان، ولضمان تصدي البحث العلمي لقضايا التنمية المستدامة ذات الأولوية. ولاحظوا أنه يمكن للمؤتمر العالمي المعني بالعلوم، الذي ستقوم بتنظيمه كل من منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) وحكومة هنغاريا في عام ١٩٩٩ أن يعزز حشد العلوم على نحو أكثر فعالية من أجل التنمية المستدامة. وأكد المشاركون على أنه ينبغي أن تكون المشورة العلمية مما تنظر فيه اللجنة عند بحث الموضوعات القطاعية، مثل المحيطات، في الدورة السابعة.

جيم - تحديات المستقبل

١ - المحيطات

٣٨ - أكد المشاركون على أنه ينبغي للجنة، خلال نظرها في موضوع المحيطات في دورتها السابعة، أن تتناول المشكلات المتعلقة باستخدام الموارد البحرية والساحلية للتنمية على نحو مستدام، وبتلوث وتدهور المناطق الساحلية وتلوث البحار. وأكدوا على أهمية برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من المصادر البرية لتلوث البحار.

٣٩ - واقترح بعض المشاركين أن تشمل الأعمال التحضيرية للدورة السابعة تحليلاً للاتفاقات الدولية القائمة التي تتناول المحيطات ومدى تنفيذها. ورحب المشاركون باقتراح المملكة المتحدة تنظيم حلقات عمل عن المحيطات للاسهام في المناقشات الخاصة بهذا الموضوع في الدورة السابعة.

٢ - السياحة

٤٠ - لاحظ المشاركون أن السياحة هي قطاع اقتصادي كبير ومتنام وذات تأثيرات اقتصادية واجتماعية وبيئية هامة. وتدر السياحة في بعض البلدان الجزرية الصغيرة النامية أكثر من نصف الناتج القومي الإجمالي. وإذا ما تم إدارة السياحة بعناية فيمكن أن تسهم في التنمية المستدامة، بيد أن الأعداد الكبيرة من السائحين يمكن أن تسبب اجهادات بيئية شديدة من جراء استهلاك المياه وتلويثها، وتوليد النفايات وأنشطة التشييد، وخاصة في المناطق الهشة بيئياً من قبيل المناطق الساحلية والجبال.

٤١ - ولوحظ أنه تم الاضطلاع بعدد من المبادرات الطوعية لحماية البيئة في قطاع السياحة. واقترح أن تنظر اللجنة في دورتها السابعة في مدى فعالية هذه المبادرات. كما اقترح بأن تضطلع اللجنة بوضع

استراتيجية للسياحة المستدامة، مع مراعاة الأعمال المتعلقة بالتنوع الحيوي. واقترح تنظيم حوار متعدد الأطراف عن السياحة خلال الدورة السابعة.

٣ - تغير أنماط الاستهلاك والإنتاج

٤٢ - أكد المشاركون على أن للبلدان المتقدمة دورا قياديا في معالجة مشكلات أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة. ولوحظ أيضا أنه بوسع جميع البلدان أن تستفيد من خبرة البلدان المتقدمة النمو ومن التنمية ونقل عمليات الإنتاج الأكثر نظافة وإنتاجية وفعالية، وأنماط الاستهلاك الأكثر استدامة. وأكد بعض المشاركين على ضرورة ألا تقوض التغيرات في أنماط الاستهلاك والإنتاج في البلدان المتقدمة النمو النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة في البلدان النامية.

٤٣ - وأحاط المشاركون علما بالتقدم المحرز في وضع مؤشرات لتغير أنماط الاستهلاك، والإنتاج ودعوا البلدان إلى المشاركة في اختبار المؤشرات المقترحة. ورحب المشاركون بالاقتراح الذي قدمته جمهورية كوريا لاستضافة اجتماع للخبراء في فترة ما بين الدورات يعنى بأنماط الاستهلاك في الاقتصادات الناشئة حديثا، باستخدام المؤشرات المقترحة لتغير أنماط الاستهلاك والإنتاج.

٤٤ - وأقر المشاركون بأن السياسات الوطنية لحماية المستهلك يمكن أن تؤدي دورا هاما في تعزيز الاستهلاك المستدام. وينبغي أن يتم في الدورة السابعة دراسة المبادئ التوجيهية التي وضعتها الأمم المتحدة لحماية المستهلك، والتي اعتمدها الجمعية العامة في عام ١٩٨٥ بهدف إدراج مبادئ توجيهية للاستهلاك المستدام.

٤ - الدول الجزرية الصغيرة النامية

٤٥ - أكد بعض المشاركين أن مستقبل الدول الجزرية الصغيرة النامية مهدد بتغير المناخ وغيره من التهديدات البيئية، مع التأكيد على ضرورة زيادة الإسراع بتنمية مواردها البشرية وقدراتها المؤسسية عبر مجال واسع من المهارات والتخصصات، وأن يتم ذلك بالمشاركة التامة من جانب المجتمعات المحلية. وأكد المشاركون على أهمية الاستعراض المقبل الذي يجري كل خمس سنوات لبرنامج عمل بربادوس للدول الجزرية الصغيرة النامية والذي ستضطلع به الجمعية العامة في عام ١٩٩٩ بحيث تكون اللجنة في دورتها السابعة هي الجهة التحضيرية.

٥ - الطاقة

٤٦ - أكد المشاركون على أن نظر اللجنة في موضوع الطاقة في دورتها التاسعة، في عام ٢٠٠١، تحتاج إلى إعداد مسبق كبير. ورحب المشاركون بما أعلنته حكومة النمسا عن عقد اجتماع يتناول الطاقة المتجددة وبما أعلنته حكومة الجمهورية التشيكية عن عقد حلقة عمل عن الطاقة المستدامة. وينبغي للجنة في دورتها السابعة أن تحدد ولاية الفريق الحكومي الدولي المفتوح باب العضوية فيما يتعلق بوضع استراتيجية عالمية لمستقبل الطاقة المستدامة.

* * *

٤٧ - دعا المشاركون إلى عملية دينامية وتشاركية في الأعمال التحضيرية للدورة السابعة وفي إدارة تلك الدورة استنادا إلى الخبرة المكتسبة في الدورة السادسة. وطالبوا الحكومات والشركاء الآخرين بالاضطلاع بمبادرات لدعم عمل اللجنة. واقترح بعض المشاركين أن تواصل اللجنة التجديد في طرق عملها، وأن تواصل تعزيز طابعها القائم على المشاركة، واشراك جميع الفئات الرئيسية، بما فيها الشباب لإتاحة مزيد من الفرص لإجراء مناقشة صريحة لوجهات النظر المتضاربة من أجل التوصل إلى توافق في الآراء.

الفصل الرابع

الموضوع القطاعي: النهج الاستراتيجية لإدارة المياه العذبة

١ - نظرت اللجنة في البند ٣ من جدول أعمالها في جلساتها الثانية والثالثة والتاسعة والسادسة عشرة المعقودة في ٢٠ و ٢٣ نيسان/أبريل و ١ أيار/مايو ١٩٩٨. وكان معروضا على اللجنة الوثائق التالية:

(أ) تقرير المجلس الاستشاري الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة بشأن استعراض عام ١٩٩٧ لالتزامات ريو (E/CN.17/1997/17/Add.1)؛

(ب) تقرير الأمين العام عن النهج الاستراتيجية لإدارة المياه العذبة (E/CN.17/1998/2)؛

(ج) تقرير الأمين العام الذي يحيل تقرير فريق الخبراء المعني بالنهج الاستراتيجية لإدارة المياه العذبة الذي اجتمع في هاراري في الفترة من ٢٧ إلى ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ (E/CN.17/1998/2/Add.1)؛

(د) تقرير الأمين العام عن أنشطة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في ميدان موارد المياه العذبة (E/CN.17/1998/3)؛

(هـ) رسالة مؤرخة ١١ شباط/فبراير ١٩٩٨ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لزمبابوي لدى الأمم المتحدة يحيل بها تقرير اجتماع فريق الخبراء المعني بالنهج الاستراتيجية لإدارة المياه العذبة الذي اجتمع في هاراري في الفترة من ٢٧ إلى ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ (E/CN.17/1998/1)؛

(و) تقرير الفريق العامل بين الدورات المخصص للنهج الاستراتيجية لإدارة المياه العذبة (E/CN.17/1998/13)؛

(ز) رسالة مؤرخة ١٦ نيسان/أبريل ١٩٩٨ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم بالإنابة لألمانيا لدى الأمم المتحدة يحيل بها إعلان بترسبرغ الذي أصدره منتدى الحوار الدولي حول سياسات المياه العالمية والتعاون من أجل إدارة المياه العابرة للحدود الذي اجتمع في بترسبرغ قرب بون بألمانيا في الفترة من ٣ إلى ٥ آذار/مارس ١٩٩٨ (E/CN.17/1998/17).

٢ - واستمعت اللجنة في الجلسة الثانية المعقودة في ٢٠ نيسان/أبريل إلى بيان بشأن نتائج أعمال الفريق العامل بين الدورات المخصص للنهج الاستراتيجية لإدارة المياه العذبة.

- ٣ - وفي الجلسة نفسها، أدلى كل من ممثلي ألمانيا وفرنسا والمراقب عن كينيا ببيان.
- ٤ - وفي الجلسة الثالثة المعقودة في ٢٠ نيسان/أبريل أدلى كل من ممثلي الصين وزمبابوي وفتزويلا ببيان.
- ٥ - وفي الجلسة نفسها طرحت أسئلة مقدمة من ممثلي كل من الولايات المتحدة الأمريكية والسويد والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ومصر والهند وبنغلاديش والمراقبون عن ليسوتو ونيكاراغوا وكينيا والنمسا.
- ٦ - وفي الجلسة التاسعة المعقودة في ٢٣ نيسان/أبريل، أجرت اللجنة في نفس الوقت مناقشة حول البندين ٣ و ٥ (القطاع الاقتصادي/المجموعة الرئيسية: الصناعة) (انظر الفقرة ٤ من الفصل السادس).
- ٧ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان ممثلو كل من اندونيسيا (بالنيابة عن الدول أعضاء الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة ال ٧٧ و الصين) وبوليفيا (بالنيابة عن دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي) والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الأوروبي) والصين ومصر والهند وكولومبيا وجمهورية إيران الإسلامية والولايات المتحدة الأمريكية والسودان وكندا وسويسرا والمراقبون عن النرويج وكينيا والجمهورية العربية السورية وكوبا والجزائر.
- ٨ - وفي الجلسة نفسها أيضا، أدلى المراقب عن المنظمة العربية للتنمية الزراعية ببيان.
- ٩ - وأدلى ممثل منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ببيان.
- ١٠ - كما أدلى ببيان المراقب عن الاتحاد الدولي لمراكز المستوطنات والجوار، وهو منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري خاص لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

الإجراء الذي اتخذته اللجنة

النهج الاستراتيجية لإدارة المياه العذبة

- ١١ - في الجلسة ١٦ المعقودة في ١ أيار/مايو، كان معروضا على اللجنة ورقة غير رسمية تتضمن نص مشروع مقرر مقدم من نائب رئيس اللجنة السيد روغاتيبي بياو (بنن).

١٢ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع المقرر (انظر الفصل الأول، الفرع باء، مقرر اللجنة ١/٦).

١٣ - وإثر اعتماد مشروع المقرر، أدلي بالبيانات التالية، لغرض تسجيلها في المحاضر:

الهند

"إن فهم الهند وتفسيرها للفقرة ١١ من الوثيقة التي اعتمدت لتوها هو أن التعاون فيما بين الدول المشاطئة بشأن مجاري المياه العابرة للحدود أو الدولية سوف يستند الى اتفاقات ثنائية وغير ذلك من الترتيبات، إن الدول المشاطئة المعنية ستتوصل الى اتفاق متبادل بشأن الترتيبات والآليات المناسبة".

إثيوبيا

"إن الإشارة الى 'ترتيبات و/أو آليات مناسبة' في الفقرة ١١ من المقرر بشأن النهج الاستراتيجية لإدارة المياه العذبة لن تمس بحق إثيوبيا في استخدام مواردها المائية العابرة للحدود، وينبغي ألا تفسر تلك الإشارة على أنها اعتراف بصلاحية أي ترتيبات أو آليات ليست لإثيوبيا طرفا فيها أو قبول لها.

"وقد انضمت إثيوبيا الى توافق الآراء بشأن المقرر بصفة عامة وبشأن الفقرة ١١ بصفة خاصة، على أساس ما ذكر أعلاه".

تركيا

"إن تركيا تقدر الجهود التي بذلها الرئيس في توجيه مداولات لجنة التنمية المستدامة في دورتها السادسة. كما تود تركيا أن تتقدم بالشكر لرؤساء أفرقة الصياغة.

"إن المياه العذبة، كما اتضح خلال الجلسات المعقودة في الأسبوعين الأخيرين، تؤدي بالفعل دورا هاما في تنمية البلدان. وتولي تركيا أهمية قصوى للتنمية المستدامة في إدارة المياه العذبة ولاستخدام موارد المياه على نحو فعال. ولهذا السبب شارك وفد تركيا مشاركة نشطة في المداولات.

"وقد تطرق وفد تركيا الى معظم الفقرات التي تتناول موضوع المياه العذبة، بروح من التعاون وبأقصى قدر من المرونة والتراضي.

"غير أن الفقرة ١١ من النص الذي اعتمد قبل دقائق معدودة تتضمن عبارة 'مجري المياه الدولية'، التي اعترضت عليها تركيا حتى آخر لحظة. ولا تزال تركيا ترى أنه ليس من المناسب استخدام تلك العبارة في أعمال اللجنة.

"وتعتقد تركيا أن عبارة 'مجري المياه العابرة للحدود' هي العبارة الصحيحة، لأنها مقبولة ومستخدمة على نطاق واسع في الصكوك القانونية.

"وحيث أن عبارة 'مجري المياه الدولية' استخدمت في الوثيقة، فإن تركيا ترى أن التفسير الصحيح لتلك العبارة سيكون ببساطة 'عبر الحدودية والحدودية'. واستخدام تلك العبارة لن تكون له أي آثار قانونية على الإطلاق. ومن المهم التأكيد أن بعضا من الصكوك القانونية الدولية، التي لم تدخل حيز النفاذ قانونا ولم تحظ بدعم المجتمع الدولي، وينبغي ألا تستخدم كوثائق مرجعية، ولا سيما في إطار لجنة التنمية المستدامة".

أوغندا

"إن مسألة المياه العذبة لها، بالفعل، أهمية قصوى بالنسبة لوفد أوغندا. ويسر الوفد أن يكون معروضا على اللجنة، في الوقت الراهن، وثيقة خضعت لمفاوضات جادة وتجسد على نحو شامل القضايا والاهتمامات المتعلقة بالمياه العذبة.

"إن وفد أوغندا انضم الى توافق الآراء الحاصل حول هذه الوثيقة، تمشيا مع سلوكه المعهود الذي يتمثل في عدم إعاقة أي توافق للآراء. وبالرغم من انضمامه الى هذا التوافق، فإن فهمه الواضح للفقرة ١١ من هذه الوثيقة لا يعني ضمنا الرجوع الى اتفاقات ثنائية أو الى الصكوك القانونية الموجودة. وهذه الفقرة لن تمنع أوغندا من ممارسة حقها في استخدام مواردها من المياه العذبة على النحو الذي تراه مناسبا.

"وأخيرا تود أوغندا أن توضح أن استخدام عبارة 'ترتيبات و/أو آليات مناسبة' ليس مقبولا لدى وفدها، وتأمل ألا تستخدم مستقبلا في المفاوضات كأسلوب من أساليب التوصل الى توافق في الآراء".

١٤ - وفي الجلسة ١٦ أيضا، أدلى المراقب عن رواندا ببيان.

الفصل الخامس

الموضوع الشامل لعدة قطاعات: نقل التكنولوجيا، وبناء القدرات، والتعليم، والعلم، وإذكاء الوعي العام

١ - نظرت اللجنة في البند ٤ من جدول أعمالها، خلال الجلسات ٣ و ٨ و ٩ و ١٦، التي انعقدت في أيام ٢٠ و ٢٣ نيسان/أبريل و ١ أيار/مايو ١٩٩٨. وكانت الوثائق التالية معروضة على اللجنة:

(أ) تقرير الأمين العام عن بناء القدرات والتعليم وإذكاء الوعي والعلم، ونقل التكنولوجيا السليمة
بيثيا (E/CN.17/1998/6)؛

(ب) تقرير الأمين العام عن مجالات يمكن أن تتخذ فيها الحكومات إجراءات متعلقة بالسياسة
للتعجيل بتطوير التكنولوجيات السليمة بيثيا ونقلها ونشرها (E/CN.17/1998/6/Add.1)؛

(ج) تقرير الأمين العام عن التعليم وإذكاء الوعي والتدريب (E/CN.17/1998/6/Add.2)؛

(د) تقرير الأمين العام عن تسخير العلم لأغراض التنمية المستدامة (E/CN.17/1998/6/Add.3)؛

(هـ) رسالة مؤرخة ٢٣ شباط/فبراير ١٩٩٨ موجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم لجمهورية كوريا، يحيل بها تقرير اجتماع الخبراء الدوليين المتعلق بدور البحوث الممولة من الأموال العامة والتكنولوجيات المملوكة للقطاع العام في نقل ونشر التكنولوجيات السليمة بيثيا الذي انعقد في كيونغ جو، جمهورية كوريا، في الفترة من ٤ الى ٦ شباط/فبراير ١٩٩٨ (E/CN.17/1998/12)؛

(و) رسالة مؤرخة ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٩٨ موجهة الى الأمين العام من نائب الممثل الدائم لليونان لدى الأمم المتحدة يحيل بها الإعلان الذي اعتمدته المؤتمر الدولي المعني بالبيئة والمجتمع: التعليم وإذكاء الوعي من أجل الاستدامة، الذي نظمته في تسالونيكي باليونان منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة وحكومة اليونان، في الفترة من ٨ الى ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ (E/CN.17/1998/19).

٢ - وفي الجلسة ٣ المعقودة في ٢٠ نيسان/أبريل أدلى ببيان تمهيدي الموظف المسؤول عن شعبة التنمية المستدامة بإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية.

٣ - وفي الجلسة ٨ المنعقدة في ٢٣ نيسان/أبريل، أدلى ببيان كل من ممثلي إندونيسيا (نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، التي هي أعضاء في مجموعة ال ٧٧ والصين) والمملكة المتحدة لبريطانيا

العظمى وأيرلندا الشمالية (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، التي هي أعضاء في الاتحاد الأوروبي، وكذلك نيابة عن استونيا وأيسلندا وبلغاريا وبولندا والجمهورية التشيكية ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا وقبرص ولاتفيا وليتوانيا وليختنشتاين والنرويج وهنغاريا)، والصين والولايات المتحدة الأمريكية وبولندا والبرازيل وبيرو والمكسيك والاتحاد الروسي وأستراليا وفرنسا واليابان وباكستان وكندا والهند، كما أدلى ببيانات المراقبون عن كازاخستان والنرويج وكوبا.

٤ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان ممثل منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية.

٥ - كما أدلى ببيان كل من ممثلي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث.

٦ - وفي الجلسة ٨ أيضا، أدلى ببيانات المراقب عن حركة الشباب والطلاب الدولية لنصرة الأمم المتحدة، وهي منظمة غير حكومية لها مركز المراقب العام لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، والمراقب عن لجنة المملكة المتحدة للبيئة والتنمية في الأمم المتحدة، وهي منظمة غير حكومية مدرجة في القائمة.

٧ - وفي الجلسة ٩ المعقودة في ٢٣ نيسان/أبريل، أدلى ممثل بنن ببيان.

٨ - وفي الجلسة ذاتها، أدلى ببيان ممثل منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة.

٩ - وأدلى أيضا ببيان كل من المراقب عن الاتحاد الدولي المعني بالشيخوخة وهو منظمة غير حكومية لها مركز المراقب العام لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، والمراقب عن المعهد الدولي للمحيطات، وهو منظمة غير حكومية مسجلة في القائمة.

الإجراء الذي اتخذته اللجنة

نقل التكنولوجيا السليمة بيئيا، بناء القدرات، التعليم وإذكاء الوعي العام، وتسخير العلم للتنمية المستدامة
١٠ - وفي الجلسة ١٦ المعقودة في ١ أيار/مايو، كان معروضا على اللجنة ورقة غير رسمية تتضمن نص مشروع مقرر مقدم من نائب رئيس اللجنة، السيد ميلوسلاف هيتيس (سلوفاكيا).

١١ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع المقرر (انظر الفصل الأول، الفرع باء، مقرر اللجنة (٣/٦).

١٢ - وبعد اعتماد مشروع المقرر، أدلى ممثل فرنسا ببيان.

الفصل السادس

القطاع الاقتصادي/الفئة الرئيسية: الصناعة

١ - نظرت اللجنة في البند ٥ من جدول أعمالها في الجلسات ٢ و ٤ الى ٧ و ٩ و ١٦ المعقودة في ٢٠ الى ٢٣ نيسان/أبريل وفي ١ أيار/ مايو. وكانت التقارير التالية معروضة عليها:

(أ) تقرير الأمين العام عن الصناعة والتنمية المستدامة (E/CN.17/1998/4)؛

(ب) تقرير الأمين العام عن الصناعة والتنمية الاقتصادية (E/CN.17/1998/4/Add.1)؛

(ج) تقرير الأمين العام عن الصناعة والتنمية الاجتماعية (E/CN.17/1998/4/Add.2)؛

(د) تقرير الأمين العام عن الصناعة وحماية البيئة (E/CN.17/1998/4/Add.3)؛

(هـ) تقرير الفريق العامل بين الدورات المخصص للصناعة والتنمية المستدامة (E/CN.17/1998/14)؛

٢ - وفي الجلسة ٢ المعقودة يوم ٢٠ نيسان/أبريل، استمعت اللجنة الى بيان عن نتائج أعمال الفريق العامل بين الدورات المخصص للصناعة والتنمية المستدامة.

٣ - وانعقد الجزء المخصص للصناعة في أعمال اللجنة يومي ٢١ و ٢٢ نيسان/أبريل (الجلسات من ٤ الى ٧). وانصب التركيز في الحوار الذي دار بحرية بين المشاركين على مباشرة الأعمال الحرة بروح من المسؤولية ووسائل إدارة الشركات، والتعاون والتقييم في الميدان التكنولوجي والصناعة والمياه العذبة.

٤ - وفي الجلسة ٩ المعقودة يوم ٢٣ نيسان/أبريل أجرت اللجنة في نفس الوقت مناقشة عامة بشأن البندين ٥ و ٣ (الموضوع القطاعي: النهج الاستراتيجية لإدارة موارد المياه العذبة) (انظر الفصل الرابع، الفقرات ٦ الى ١٠).

الإجراء الذي اتخذته اللجنة

موجز الرئيس عن الجزء المتعلق بالصناعة من الدورة السادسة للجنة التنمية المستدامة

٥ - في الجلسة ١٦ المعقودة يوم ١ أيار/ مايو، كان معروضا على اللجنة موجز الرئيس عن الجزء المتعلق بالصناعة من الدورة السادسة للجنة التنمية المستدامة (E/CN.17/1998/L.3).

٦ - وفي الجلسة نفسها، اتفقت اللجنة على إدراج موجز الرئيس في تقرير اللجنة (انظر الفصل الثاني).

الصناعة والتنمية المستدامة

٧ - وفي الجلسة ١٦ المعقودة في ١ أيار/ مايو، كان معروضا على اللجنة مشروع مقرر (E/CN.17/1998/L.10) معنون "الصناعة والتنمية المستدامة" مقدم من نائب رئيس اللجنة، السيد مايكل أوديفال (السويد).

٨ - وفي نفس الجلسة، اعتمدت اللجنة مشروع المقرر (انظر الفصل الأول، الفرع باء، مقرر اللجنة ٢/٦).

الفصل السابع

استعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية

١ - نظرت اللجنة في البند ٦ من جدول أعمالها في جلساتها التاسعة والسادسة عشرة المعقودتين في ٢٣ نيسان/أبريل و ١ أيار/ مايو ١٩٩٨. وكان معروضا عليها التقارير التالية:

(أ) تقرير الأمين العام عن إعداد رقم قياسي للضعف في الدول الجزرية الصغيرة النامية (A/53/65-E/1998/5)؛

(ب) تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية (E/CN.17/1998/7)؛

(ج) تقرير الأمين العام عن تغير المناخ وارتفاع مستوى سطح البحر (E/CN.17/1998/7/Add.1)؛

(د) تقرير الأمين العام عن إدارة النفايات في الدول الجزرية الصغيرة النامية (E/CN.17/1998/7/Add.2)؛

(هـ) تقرير الأمين العام عن موارد المياه العذبة في الدول الجزرية الصغيرة النامية (E/CN.17/1998/7/Add.3)؛

(و) تقرير الأمين العام عن الموارد الأرضية في الدول الجزرية الصغيرة النامية (E/CN.17/1998/7/Add.4)؛

(ز) تقرير الأمين العام عن موارد التنوع الإحيائي في الدول الجزرية الصغيرة النامية (E/CN.17/1998/7/Add.5)؛

(ح) تقرير الأمين العام عن المؤسسات الوطنية والقدرة الإدارية للدول الجزرية الصغيرة النامية (E/CN.17/1998/7/Add.6)؛

(ط) تقرير الأمين العام عن المؤسسات الإقليمية والتعاون التقني من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية (E/CN.17/1998/7/Add.7)؛

(ي) تقرير الأمين العام عن تسخير العلم والتكنولوجيا لصالح الدول الجزرية الصغيرة النامية
(E/CN.17/1998/7/Add.8)

(ك) تقرير الأمين العام عن تنمية الموارد البشرية في الدول الجزرية الصغيرة النامية
(E/CN.17/1998/7/Add.9)

٢ - وفي الجلسة التاسعة المعقودة في ٢٣ نيسان/أبريل، استمعت اللجنة إلى بيان استهلالي أدلى به الموظف المسؤول بالوكالة عن شعبة التنمية المستدامة التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية.

٣ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات كل من ممثل إندونيسيا (بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة ال ٧٧ والصين)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الأوروبي، وبالنيابة أيضا عن إستونيا وبلغاريا وبولندا والجمهورية التشيكية ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا وقبرص ولاتفيا وليتوانيا والنرويج وهنغاريا)، وبابوا غينيا الجديدة، والولايات المتحدة الأمريكية، والهند، وأستراليا، واليابان، والفلبين، وكندا، وغيانا، والصين، وكذلك المراقبون عن ساموا (بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في اتحاد الدول الجزرية الصغيرة)، وجامايكا، وبربادوس، ونيوزيلندا، وكوبا، وفيجي، وجزر مارشال، وترينيداد وتوباغو، ومالطة.

٤ - وفي الجلسة نفسها أيضا، أدلى ببيان ممثل برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

الإجراء الذي اتخذته اللجنة

استعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية
المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية

٥ - في الجلسة ١٦، المعقودة في ١ أيار/ مايو، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار (E/CN.17/1998/L.5) معنون "استعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية" قدمه نائب رئيس اللجنة، السيد دوغاسيان بياو (بنن).

٦ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار (انظر الفصل الأول، الفرع باء، مقرر اللجنة ٤/٦).

الفصل الثامن

الجلسة الرفيعة المستوى

١ - نظرت اللجنة في البند ٧ من جدول أعمالها في جلساتها من الحادية عشرة إلى السادسة عشرة، المعقودة في ٢٩ و ٣٠ نيسان/أبريل و ١ أيار/مايو ١٩٩٨. وكان معروضا عليها تقرير الأمين العام عن القضايا الرئيسية والقضايا الناشئة (A/CN.17/1998/10).

٢ - وفي الجلسة الحادية عشرة، المعقودة في ٢٩ نيسان/أبريل، أدلى كل من رئيس اللجنة ووكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية ببيان.

٣ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات كل من وزير الدولة لشؤون البيئة في إندونيسيا (بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة ال ٧٧ والصين)، ووزير البيئة في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الأوروبي وكذلك بالنيابة عن استونيا وأيسلندا وبلغاريا وبولندا والجمهورية التشيكية ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا وقبرص ولاتفيا وليتوانيا وليختنشتاين والنرويج وهنغاريا)، ووزير الشؤون المائية والغابات في جنوب أفريقيا، ووزير التنمية المستدامة والتخطيط في بوليفيا، ووزير البيئة في السويد، ووزير الدولة لشؤون البيئة في اليابان، ووزير البيئة في إيطاليا، ووزير البيئة في جمهورية كوريا، ووزير البيئة في كندا، ووزير التعدين والبيئة والسياحة في زمبابوي، ووزير الري في الجمهورية العربية السورية، ووزير التعاون الإنمائي في الدانمرك، ووزير البيئة في كولومبيا، ووزير البيئة والغابات في الهند، ووزير البيئة في إسبانيا، ووزير البيئة في البرتغال.

٤ - وفي الجلسة الحادية عشرة أيضا، أدلت ببيان المديرية التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

٥ - وأدلى ببيان كذلك كبير الموظفين التنفيذيين ورئيس مرفق البيئة العالمية. وأدلى المدير الإداري لشركة الأسمدة التعاونية المحدودة للمزارعين الهنديين ببيان.

٦ - وفي الجلسة الثانية عشرة المعقودة في ٢٩ نيسان/أبريل، أدلى ببيانات كل من وزير البيئة والعلم والتكنولوجيا في غانا، ووزير الدولة لشؤون البيئة والحكم المحلي والتنمية الريفية في باكستان، ونائب وزير البيئة في ليتوانيا، ووزير الموارد الطبيعية في الأرجنتين، ونائب وزير العلم والتكنولوجيا والبيئة في تايلند، والأمين العام لوزارة الداخلية والمجتمعات المحلية والبيئة في الجزائر، ونائب وزير التخطيط الاجتماعي والاقتصادي في الفلبين، وكبير مستشاري شؤون البيئة في حكومة مصر، ونائب الممثل الدائم للصين، وممثل فرنسا، ووزير شؤون البيئة في موزامبيق، ووزير البيئة والسياحة في جنوب أفريقيا، والممثل الدائم لهولندا،

ونائب الممثل الدائم لبنما، ورئيس إدارة الأرصاد الجوية وحماية البيئة في المملكة العربية السعودية، والأمين الدائم في وزارة الموارد الريفية والتنمية المائية في زمبابوي، وممثل إثيوبيا.

٧ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات كل من رئيس شركة ويست فاكو، وكبير الموظفين التنفيذيين بها، ورئيس نقابة عمال الغزل والصناعة والنسيج، ورئيس لجنة الشؤون الدولية التابعة لاتحاد مؤتمر العمال - المنظمات الصناعية بالولايات المتحدة الأمريكية.

٨ - وأدلى ببيانات أيضا كل من ممثلي المجلس الدولي لمعاهدات الهنود، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري خاص لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (بالنيابة عن مؤتمر السكان الأصليين)، والمنظمة النسائية للبيئة والتنمية، وهي منظمة غير حكومية مدرجة على القائمة (بالنيابة عن المؤتمر الحزبي النسائي).

٩ - وفي الجلسة الثالثة عشرة المعقودة في ٣٠ نيسان/أبريل، أدلى ببيانات كل من الوزير الاتحادي لشؤون البيئة والشباب والأسرة بالنمسا، ووزير البيئة بالجمهورية التشيكية، ووزير البيئة بأيرلندا، ووزير الدولة في وزارة البيئة والتخطيط الإقليمي بسلوفينيا، ومساعد وزير الخارجية للمحيطات والبيئة والشؤون العالمية بالولايات المتحدة الأمريكية، ونائب الوزير في وزارة البيئة والتخطيط المادي والأشغال العامة باليونان، ووزير الدولة للبيئة بالمغرب، ووزير البيئة باستراليا، ونائب الوزير الاتحادي للبيئة وحفظ الطبيعة والسلامة النووية بألمانيا، والمفوض السامي في وزارة التخطيط والبيئة والسياحة بغابون، ووزير البيئة والموئل وشؤون المناطق الحضرية في بنن، ووزير الدولة للشؤون الاقتصادية الخارجية بسويسرا، ومستشار الرئيس للعلم والتكنولوجيا والبيئة بغيانا، ووزير الدولة في وزارة البيئة والتخطيط الإقليمي بهنغاريا، وممثلة العراق وفنلندا وكينيا، والمدير العام للاتحاد الأوروبي.

١٠ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان المراقب عن المجلس العالمي للكنائس المسيحية المستقلة، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري خاص لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

١١ - وفي الجلسة الرابعة عشرة المعقودة في ٣٠ نيسان/أبريل، أدلى ببيانات كل من وزير البيئة في نيوزيلندا، ووزير البيئة في موناكو، والنائب الأول لوزير حماية البيئة والسلامة النووية في أوكرانيا والممثل الدائم لقيرغيزستان، ورئيس شعبة الشؤون الدولية في وزارة البيئة في آيسلندا، وممثل الاتحاد الروسي، والممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية، والممثل الدائم لبيلاروس، وكبير مستشاري شؤون البيئة في حكومة مصر، ووكيل وزير البرامج البيئية والتنمية في إدارة البيئة والموارد الطبيعية في الفلبين، ووزير الدولة ووزير الخارجية في النرويج.

١٢ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات كل من الممثل الخاص للمدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، ومدير شعبة البيئة وإدارة الموارد الطبيعية في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ.

١٣ - وأدلى ببيانات أيضا كل من المراقب عن حركة الشباب والطلاب الدولية لنصرة الأمم المتحدة، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري خاص لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (بالنيابة عن مؤتمر الشباب)، والمنظمة النسائية للبيئة والتنمية، ومنظمة البيئة والتنمية في العالم الثالث، وهما منظمات غير حكوميتين مدرجتين على القائمة.

١٤ - وفي الجلسة الخامسة عشرة المعقودة في ١ أيار/ مايو، أدلى ببيانات كل من القائم بالأعمال لتركيا، ووكيل وزير التخطيط في وزارة البيئة والموارد الطبيعية ومصادر الأسماك في المكسيك، والممثل الدائم لساموا (بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في اتحاد الدول الجزرية الصغيرة)، ومدير السياسة البيئية في وزارة العلم والتكنولوجيا في كوبا، والممثل الدائم لجامايكا، ووزير البيئة والسياحة في جنوب أفريقيا. وأدلى ببيان رئيس المعهد البرازيلي للبيئة والموارد الطبيعية.

١٥ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان نائب الأمين العام لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. وأدلى ببيان أيضا نائب الرئيس بالنيابة للتنمية المستدامة بيثيا واجتماعيا في البنك الدولي.

١٦ - وأدلى ببيان ممثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

الإجراء الذي اتخذته اللجنة

١٧ - وفي الجلسة السادسة عشرة المعقودة في ١ أيار/ مايو، أدلى الرئيس ببيان أوجز فيه ما دار في الجلسة الرفيعة المستوى.

١٨ - وفي الجلسة نفسها، وافقت اللجنة على إدراج الموجز الذي أدلى به الرئيس في تقرير اللجنة (انظر الفصل الثالث).

الفصل التاسع

مسائل أخرى

١ - نظرت اللجنة في البند ٨ من جدول أعمالها في جلستها الثالثة والسادسة عشرة المعقودتين في ٢٠ نيسان/أبريل و ١ أيار/ مايو ١٩٩٨. وكان معروضا عليها الوثائق التالية:

(أ) تقرير الأمين العام عن حماية المستهلك: مبادئ توجيهية للاستهلاك المستدام
(E/CN.17/1998/5)؛

(ب) تقرير الأمين العام عن تقديم التقارير الوطنية المقدمة إلى لجنة التنمية المستدامة
(E/CN.17/1998/8)؛

(ج) تقرير الأمين العام عن أساليب تبادل الخبرات الوطنية على الصعيد الإقليمي
(E/CN.17/1998/9)؛

(د) مذكرة شفوية مؤرخة ٣٠ آذار/ مارس ١٩٩٨ موجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة للجمهورية التشيكية لدى الأمم المتحدة تحيل فيها تقرير حلقة العمل الدولية الرابعة بشأن مؤشرات التنمية المستدامة التي عقدت في براغ في الفترة من ١٩ إلى ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ (E/CN.17/1998/15)؛

(هـ) رسالة مؤرخة ٣٠ آذار/ مارس ١٩٩٨ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لفرنسا لدى الأمم المتحدة يحيل فيها الإعلان الختامي وبرنامج العمل ذي الأولوية اللذين اعتمدهما المؤتمر الدولي المعني بالمياه والبيئة المستدامة المنعقد في باريس في الفترة من ١٩ إلى ٢١ آذار/ مارس ١٩٩٨ (E/CN.17/1998/16)؛

(و) رسالة مؤرخة ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٨ موجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين للبرازيل وهولندا لدى الأمم المتحدة يحيلان فيها تقرير اجتماع الخبراء المعنيين بالممارسات البيئية في مجال الأنشطة المتصلة بالنفط والغاز في البحار الذي عقد في نوردويجك، بهولندا (E/CN.17/1998/18).

٢ - وفي الجلسة الثالثة المعقودة في ٢٠ نيسان/أبريل، أدلى الموظف المسؤول بالوكالة بشعبة التنمية المستدامة التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ببيان استهلالي.

الإجراء الذي اتخذته اللجنة

المسائل المتعلقة بعمل اللجنة فيما بين الدورات

٣ - في الجلسة السادسة عشرة المعقودة في ١ أيار/ مايو، كان معروضا على اللجنة مشروع مقرر (E/CN.17/1998/L.6) معنون "المسائل المتعلقة بعمل اللجنة فيما بين الدورات" مقدم من نائب الرئيس، السيد روغاسيان بياو (بنن).

٤ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع المقرر (انظر الفصل الأول، الفرع باء، مقرر اللجنة ٦/٦).

٥ - وبعد اعتماد مشروع المقرر، أدلى ممثل الصين ببيان.

المعلومات المقدمة من الحكومات وتبادل الخبرات الوطنية

٦ - في الجلسة السادسة عشرة المعقودة في ١ أيار/ مايو، كان معروضا على اللجنة مشروع مقرر (E/CN.17/1998/L.8) معنون "المعلومات المقدمة من الحكومات وتبادل الخبرات الوطنية" مقدم من نائب الرئيس السيد ميلوسلاف هيتس (سلوفاكيا).

٧ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع المقرر (انظر الفصل الأول، الفرع باء، مقرر اللجنة ٥/٦).

المبادئ التوجيهية لحماية المستهلكين من أجل الاستهلاك المستدام

٨ - في الجلسة السادسة عشرة المعقودة في ١ أيار/ مايو، كان معروضا على اللجنة مشروع مقرر (E/CN.17/1998/L.9) ، معنون "المبادئ التوجيهية لحماية المستهلكين من أجل الاستهلاك المستدام" مقدم من نائب الرئيس، السيد مايكل أوديفال (السويد).

٩ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع المقرر (انظر الفصل الأول، الفرع ألف، مشروع المقرر الأول).

المسائل المتعلقة بالدورة الثالثة للمنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات

١٠ - في الجلسة السادسة عشرة المعقودة في ١ أيار/ مايو، نظرت اللجنة في مشروع مقرر شفوي معنون "المسائل المتعلقة بالدورة الثالثة للمنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات" مقدم من الرئيس.

١١ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع المقرر (انظر الفصل الأول، الفرع ألف، مشروع المقرر الثاني).

الفصل العاشر

جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة للجنة

- ١ - نظرت اللجنة في البند ٩ من جدول أعمالها في جلستها السادسة عشرة المعقودة في ١ أيار/ مايو ١٩٩٨. وكان معروضا عليها مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة (E/CN.17/1998/L.7).
- ٢ - وفي الجلسة نفسها، وافقت اللجنة على جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة (انظر الفصل الأول، الفرع ألف، مشروع المقرر الثالث).

الفصل الحادي عشر

اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها السادسة

- ١ - في الجلسة السادسة عشرة المعقودة في ١ أيار/ مايو ١٩٩٨، قدم المقرر مشروع تقرير اللجنة عن دورتها السادسة (E/CN.17/1998/L.4).
- ٢ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع التقرير وعهدت إلى المقرر بإكماله.

الفصل الثاني عشر

تنظيم الدورة

ألف - افتتاح الدورة ومدتها

١ - عقدت لجنة التنمية المستدامة دورتها السادسة بمقر الأمم المتحدة في ٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧ وفي الفترة من ٢٠ نيسان/أبريل إلى ١ أيار/ مايو ١٩٩٨. وعقدت اللجنة ١٦ جلسة (من الأولى إلى السادسة عشرة).

٢ - وفي الجلسة الثانية، المعقودة في ٢٠ نيسان/أبريل، أدلى الرئيس، السيد سيليتو هابيتو (الفلبين) ببيان استهلالي.

٣ - وفي الجلسة الثانية أيضا، أدلى وكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمانة العامة للأمم المتحدة ببيان استهلالي.

باء - الحضور

٤ - حضر الدورة ممثلو ٥٠ دولة عضو في اللجنة. وحضر أيضا مراقبون عن دول أخرى أعضاء في الأمم المتحدة وعن الجماعة الأوروبية، وممثلون لمؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة، ومراقبون عن منظمات حكومية دولية، ومنظمات غير حكومية، ومنظمات أخرى. وترد قائمة أسماء المشاركين في الدورة في المرفق الأول لهذا التقرير.

٥ - وفي الجلسة الثانية، المعقودة في ٢٠ نيسان/أبريل، وافقت اللجنة على دعوة كل من أمانة اتفاقية الأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية، وخاصة بوصفها مؤلا للطيور المائية (اتفاقية رامسار) والمنظمة العربية للتنمية الزراعية لحضور دورة اللجنة بوصفهما منظميتين حكوميتين دوليتين تتمتعان بمركز المراقب.

جيم - انتخاب أعضاء المكتب

٦ - في الجلستين الأولى والثانية، المعقودتين في ٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧ وفي ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٩٨، انتخبت اللجنة بالتزكية أعضاء المكتب التالية أسماؤهم:

الرئيس: سيليتو هابيتو (الفلبين)

نواب الرئيس: بوغاتيان بياو (بنن)
مارتا إناس غالندو (كولومبيا)
مايكل أوديفال (السويد)
ميلوسلاف هيتس (سلوفاكيا)

٧ - وفي الجلسة الثانية، المعقودة في ٢٠ نيسان/أبريل، انتُخبت مارتا إناس غالندو (كولومبيا) للعمل أيضا كمقررة للجنة.

دال - جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

٨ - في الجلسة الثامنة، المعقودة في ٢٣ نيسان/أبريل ١٩٩٨، أقرت اللجنة جدول أعمالها المؤقت، كما ورد في الوثيقة E/CN.17/1998/1 و Corr.1، ووافقت على تنظيم أعمالها على النحو المعمم في ورقة غير رسمية، وفيما يلي جدول الأعمال:

- ١ - انتخاب أعضاء المكتب.
- ٢ - إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى.
- ٣ - الموضوع القطاعي: النهج الاستراتيجية لإدارة المياه العذبة.
- ٤ - الموضوع الشامل لعدة قطاعات: نقل التكنولوجيا، وبناء القدرات، والتعليم، والعلم، وإذكاء الوعي.
- ٥ - القطاع الاقتصادي/المجموعة الرئيسية: الصناعة.
- ٦ - استعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج عمل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية.
- ٧ - الاجتماع الرفيع المستوى.
- ٨ - مسائل أخرى.

٩ - جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة للجنة.

١٠ - اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها السادسة.

٩ - وفي الجلسة العاشرة، المعقودة في ٢٤ نيسان/أبريل، أدلى ببيانات ممثلو كل من إندونيسيا (بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين)، والمكسيك، والولايات المتحدة الأمريكية، وسويسرا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الأوروبي)، وجمهورية إيران الإسلامية، والهند، وبنن، والاتحاد الروسي، وبنغلاديش، والسودان، والمراقبون عن أوغندا وكينيا والجزائر.

هاء - الوثائق

١٠ - ترد قائمة الوثائق المعروضة على اللجنة في دورتها السادسة في المرفق الثاني لهذا التقرير.

المرفق الأول

الحضور

الأعضاء

سيرجي لافروف، ونيكولاي تشولكوف، وسيرجي بيلييف، وفكتوريا إلياس، وفاسيلي نيتزيا، وأوليج رودينسكي، وديم تري ماكسيمتشيف، وسيرجي فيدوروف، وألكسندر نيمويتين

الاتحاد الروسي

دوري محمد، ومحمد أ. هاغوس، وبرهانيمسكيل نيغا، وأزانو ت. أبريها، وميهيرته جيتاهون

إثيوبيا

إيزابل توسينو

اسبانيا

روبرت هيل، وهوورد بامسي، وبينيلوب وينسلي، وميغ مكدونالد، وجون ديسانو، وجيرارد إيلري، وسوزان بيرس، وترينت زيمرمان، وفولكر إيكنز، وكيري سميث، وستيفاني كوبوس كامبيل، ولوري هودمان، وجيفري توث، وأماندا هاوكينز، وبيتر هوي، وتيد فانديلو، وبول بيركينز

استراليا

إرهرد جوك، وغيرهرد هينزي، ومانفريد بليتريش، ومايكل بوهنيت، وولفغانغ رونج، وبيرند دولفن، وكورنيليا كوينيت - ثيلين، ورينالد رويش، ودغمارا بيربالك، وروبرت هولندر، وألفريدة بيربراور، وكارستن ساش، وبيتر كريستمان، وجورغن ويندروث، وكلوديا وورنينغ، وكارولا شميت، وهيلين وينتر، وأندريا كينيل، وماريكا غافيلديس، وهانو سبيتزر، وميشتيلد فور، وكلاوس هيب، وكونرد فون مولتكه، وولفغانغ غرابس، وإديث كورزينغر، وكورت فليكنيشتاين، وكلاوس ميتيلباخ، وجورغون ميير، ودييتر بويماز، وورنر شيندلر، وأوليه وينترمان، وفرانك شولته

ألمانيا

مولوين جوزيف، وجون و. آش، وكونرود س. هنت، ودورنيل م. سيث، وأكيلا ج. أكبار

أنتيغوا وبربودا

- إندونيسيا
جونو سويدارسونو، ومكارم ويبسونو، وأريزال إيفيندي، وديوسو
برودجوارسيتو، ومحمد سلامة هدايت، وإيدي هريادهي، وباغاس
هابسورو، وإستي أنداياني، وغاغارين سينجيه جاتميكو
- أوكرانيا
فولوديمير م. براتيشكو، ويوريل ف. بوهاييفسكي، وأناتولي ب.
دبميتسكي، وأوليكساندر آي. زكريفسكي، وإيهور ف. هميني، وفولوديمير
م. ريشتيياك
- جمهورية إيران الإسلامية
س. م. هادي نيجاد حسينين، وباقر أسدي، وعلي مجتهد شابيستاري،
وجامشيد مصباحي، ومحمد رضا، وحجي كريم جباري، ومحمد علي زاري
زاريه، وحسين فاداي
- أيرلندا
نويل ديمبسي، وجون ه. ف. كامبيل، ودان كيلى، وبرينيدان ريان، ونويل
أهيرن، وديردر كلون، ومارغريت هينييسي، وجيرارد كور، وجيم همفريز،
وبول كللن، ومايكل إيغان، وديمبنا هايس، ودامين بويل، ونويلين بيهان،
وجويس دفي، وأيديل أودي، وإيفا بوكوك، وكارين دبسكي
- بابوا غينيا الجديدة
جيمي يو. أوفيا، وأدم فاي ديلاني، ووينيفريد كافانامور
- باكستان
مخدوم سيد أحمد محمود، وأحمد كمال، وياوار بادات، وخالد عزيز بابار،
ونفيع حنيف
- بلجيكا
أليكس رين، وجان فيرسكوتن، ومارك جيدو، وأولريك لينيرتس، وجوان
ديبر، ولوت سلابينك
- البرازيل
سيسلو أموريم، وإدواردو دي سوزا مارتينيز، وهنريك ر. فاليه، وأنتونيو
أوغوستو دايريل دي ليما، ولويز أنتونيو فاشيني غوميز، وإنيو كورديرو،
وأنطونيو فيرنادو كروز دي ميلو، وإدواردو كرفالو، وكارلوس ألبيرتو
ميشيلسن دن هارتوغ، وفلافيو سيليو غولدمان، وهيربيرت يوجنيو دي
أراوجو كاردوسو، وريموندو جوسي سانتوس غاريدو، ومارا ليبسكوير
بوتيلو رودريغيز، ونيستور دي كوستا بوربا، ومارسيلو دروغ باريتو فيانا،
ومارسيلو كوس سيلفيرا كامبوس

بلغاريا	فيليب ديمتروف، و د. كانتارجييف، ورايكو رايشيف، وزفيتوليوب ب. برماجييف
بنما	روث ديسيريغا، وجوديث كاردوزيه
بنغلاديش	أنور الكريم شودري، و ف. أ. شاميم أحمد، ومحمد قادر الزمان، ومحمد علي سوركار
بنن	م. ساهيدو دانغو - نادي، وفساسي آدم ياكوبو، وروغاتين بياو، ودامين هويتو، وآن ريبكا دوسو - غبيته، وريتيس داغبا، وسامويل أميهو، وتشارلز بورومي تودجينو، وتوماس داكوين أوكودجو، وتوماس ويدغبه، وبول هوانسو، وفينانسيه داسي
بوروندي	
بولندا	جان زيزكو، وميكزيسلاو أوستويسكي، وتشيلاو واكوسكي، وتاديوز مروز، وأليكساندرا دودا، وجاسيك جاسكفيتش، وكارول ليتينسكي
بوليفيا	إريك ريبس فيلا، ونيوسا روكاهورتادو، وألبيرتو سلامانكا برادو، وسيرجيو جواريجوي، وإيستيل ميندوزا، وإيفا أوركويدي
بيرو	فرناندو غويلين، وروبن اسبنوتزا، وسونيا فالديفيا
تايلند	بورنتيب تيشابايبول، وكاسم سنيدفونفس، وإسدا جاياناما، وساكسيت تريديش، وسونغبول كوفيتسيريكول، وبراسيرت أفيونيا، وبراكبان فيراكول، وسونتي فاناساينغ، وأورابين وونغشومبيت، ومانون ميكرايونتونغ، وأرونونغ فوتونغ
جزر البهاما	موريس إي. مور، وشارون برينين - هايلك، وساندرا ب. كاري، وأليسون ب. كريستي، وسيسيل س. فيرغيسون
جمهورية أفريقيا الوسطى	أمبرويسين كبونغو، وفيرناند بوركيه - كونو

جيبوتي	روبل أولهايهيه، وجاما محمود علي، وبدري علي بوغوريه
زمبابوي	سيمون ل. مويو، وماشيغنيكا ت. مابورانغا، ومارغريت موكا هانا، وسبيكيل ميتوا، وألفريد موتيوازوكا
سلوفاكيا	جوزيف زلوتشا، وأولغا كيتسوشفا، وجوزيف سكولتي، وكميل فيلينوفيتش، ولوبيكا ميكولاسكوفا، وميلوسلاف هيتس
السنغال	مبارك ديوب، وعبد الرحمن سامب
السودان	الفتاح محمد عروة، ومبارك رحمة الله، وعوض محمد حسن، وحاتم مبارك عبد النور، ودفع الله الحاج علي عثمان، وعمر دهب فضل محمد، وراريح علي بخيت، ومحمد مصطفى م. أحمد
السويد	أنثا ليند، وبو كجيلين، ومايكل أودفال، وماتس انفستروم، وبير تيغرن، وبيا لوفكفنيست، وماتس إيكينغر، وولف أوتوسون، وإيفا جيرناس، ويولا ستيناريكينغ، وبير أوغوستسون، وغونيل بيجوركلوند، وماريا ليستر، وسفين نيبرغ، وإنغر سترومدال، وميسون جبلي، ومركص لارسون
سويسرا	فرائس بلانكارت، وجان فرانسوا خيوفاني، وفيليب روش، وبيت نوبس، ومونيكا لين لوشر، وأندريه غوتز، وأرمون هارتمان، وسالوم سبيلمان، ودانييل هارتمان، وماريا بيرو، وروز ماري باير، وليفيا ليو أغوستي
الصين	شين غوفانغ، وزهانغ كونمين، وشينغ ويكسو، ويو كينغتا، ووانغ زونغلاي، وليو زهيفوانغ، وزهانغ زياوان، وغود ريسهينغ، وزهانغ يو، وباي يونغجي
غابون	باسكال نديمبا، ودنيس دانغ ريوكا، وجان - بابتيسست ميبام، وألكساندر نداو ريلوغ، وإدفيج إيغو، وأنطوان أنغو أوسا، وغريغوار لومبا
غانا	جي. إي. آفول، وجاك ب. ويلموت، وأدوين ب. د. بارنيس، وميسي واي. أموه
غيانا	س. ر. إنساناللي، وجي تالبوت، و ك. سيمون، و ن. شاندرال

فرنسا

دومينيك فوينيه، وياك أندرياني، وياك بيير تيبو، وياك ليترو حاج حمو، ومارك جياكوميني، ودينيس فين، وفيليب دولاكروا، وأوليفيه غيرو، وجينيفيف بيسي، وبييري فاكون، وبيير إيكار، وكريستيان بروداغ، وجينيفيف فيربروج، وياك - بول ريفو، وألان غريو، وياك دافيد

الفلبين

سيليتو ف. هابيتو، وفيلبي ه. مابيلانفان جونير، ورفايل بيريتو، و م. لوليتا، ودلفين جي. غنابين، وحي. آر. وماريا لورديس راميرو لوبيز، وليبران ن. كابكتولان، وبرناردينا س. مولير، ونارسيزا ر. يومالي، وليونورا غونزاليز، وكارلوس تومبوك، ونيكاتور بيلاس، والمير هيرانديز، وبياتريس دل روزاريو، وماري ماي فلور، وغلين كوربين، وإلاميليديس إس.، وأنطونيو، وروجر بيروسيل، واليزابيت روكساس، وغريس تيوكسون، ولويس كورال، وبتريسيا أرايتا، وأوليفر أوليفيروس

فنزويلا

فنلندا

إيكا ريستيمائي، وسيركا هوتوجارفي، وبريجيتا ستييوس - ملادينون، وديفيد جوانسون، وجوكا أوسوكاينين، وتايستو هويماسالو، وتيمو كوتكاساري، وريست رانكي، وأسكر لوكاينين، وأنتيرو هونكاسالو، وهانيليه نيروس، وماريت هوها، وآنو بارنانين، ومارجو نوميلين، وريتا لارنيم، وسالا كوربيلا، وسامبو روبيل

كندا

كريستين ستيوارت، وجون فريزر، وروبرت سليتر، و ج. ر. هيكممان، وكينيث مكارثي، ودينيس شوينارد، وشيرلي لويشك، وإيفان جوبين، ورونيه سوفيه، وغي روشون، وكارول سميث - رايت، وأندرو كينون، وكيفين ويسنر، وبات دوسيت، وترودي سيري - صامويل، وبرنيدا انيويه، ودون كوال، وأندريه سكيلن، وفيليب كيرش، وجانيت ستيفنسن، وبلين فافيل، وليندا دن، وأن ميتشيل، ودانا سيلك، وألان بيليزيه، وشيويل بيرار، واينا دويرتي، وأفريم لازار، وكاكي ويلكينسون، وياكلين لانتيه، وفيل فونتين، وبيير مارك جونسون، وساره سامبلونيوس، ودافيد هيكنار، وتوم فانت، وغوردون لويد، وجيم وول، وريك لالبييرته، وبيرنار بيغراس، ومارك كولبيسن

كولومبيا إدواردو فيرانو دي لا روزا، وخوليو لوندونيو باريديس، ومارتا غاليندو، وماريا كريستينا كارديناس فيشر، وألفارو خوسيه رودريغيز، وبيبيانا فارغاس موراليس، وإرنستو غول تانيتي

مصر مصطفى طلبه، وعادل عبد اللطيف، وحسين إحسان العطفي، وأمني فهمي، ومحمد عبد الفتاح، وعمرو الشربيني

المكسيك

موزامبيق برناردو ب. فيراز، وكارلوس دوس سانتوس، وسيزار غوفيا، وفرناندو كومار، وأنطونيو إيناشيو جونيور، وماريا فرناندا ديامانتينو غوميز

المملكة العربية السعودية نزار توفيق، ومحمد سرور الصبان، وصلاح سرحان، وعبد الله القواز، وعبد الله السرحان، وسامر شومان، وأمين أبا الخيل، وهاشم نيازي، وعبد الله الرواني، وناصر الوطبان، وسعد الماجد، وعبد العزيز الهوايش، وسيد الخولي

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية مايكل فيتشر، وجون وستون، وستيفن غويرسول، ودينا نيكولاس، وأندرو بينيت، وبيتر غودرهام، وإيان سيمنز، وديفيد دن، وشيلا مك كيب، وسكت غافان، وألان سيموك، وريتشارد دويندي، وإليستير ري، وفيليب وارد، ومايكل ماسي

النيجر آدم مايغا زكرايرو

الهند سوريش برابو، وفيشواناث أناد، وكماليش شارما، وأرون كومار، وساتيابراتا بال، وراجيف ك. شاندر، وناندهيني إبير كيريشنا، وبالراج بهجانوت

هنغاريا كتالين زبلي، وأندريه اردوس، وتيجور فاراغو، وساندور موزس، وغيو لا هولو، وكسابا نيمس، ومارتا هيبينه جو، وأوسوليا زينتيه

هولندا مارغريتا دي بوير، وبيتر فيربيك، وسيز زويتمان، وجان سورلند، وبوب ديكر، وفريتز ثيسن، وهانس فان زيسن، ورون لاندرو، وفنسننت فان دن

بيرغن، ودانييل بيترمات، وهيرمان فرويج، وجيرون ستيفسن، وكارين
ويستر، وروبرت ويستر، وليندا دكتر، وميرا دي روي، وإيفون فان در بول

الولايات المتحدة الأمريكية ميليندا كيمبل، ومارك هامبلي، وأولا باكيل، وسوزان بينياتز، وويليام بريد،
ودونالد براون، وجيمز فروند، وديفيد هيلز، وألان هيش، ورولاندر هوفر،
وتوماس هوليهان، وجون ماتوزاك، وجون ب. مك غينيس، ولينيت جي.
بولتون، وجين سيغيل، وإي. زيل ستيفر، وديان ديلون - ريدغلي، وغيل
كلارسون، ونورين كيندي، وتوماس روجرز

اليابان هيروشي أوهكي، وكويشي ياماموتو، وهيساشي وادا، وتاكايوكي كيمورا،
وماساكي كونيشي، وتورو ناميكي، وهيرونوري هامانكا، وواتارو
نيشغاهيرو، وسيجي إيكاتاي، وهيدكي إيتو، وكازوهيكو تاكيموتو،
ونوبواكي ماتسوغوما، وشيغيموتو كاجيهارا، وهيدكا موريموتو، ويوشيرو
مورينو، ويوسوكيه شيندو، وهيروشي شيميزو، وتاكاشي كاجياما، وتاداشي
كاواسوجي، ويوشيرو كابوراجي، وساتوشي تانكا، وتيتسورو فوجيتسوكا،
وكيروشي ماسوموتو، وتاكايوكي ساتو، وشينيشيرو بابا، وكينساي
مينيموتو، ويويشي توياما، وأكيكو ليمورا، ويوتاكا يوشينو، وماساهارو
ياجيشيتا، وساشيكو تانكا، وأكيكو شينودا

الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي يمثلها مراقبون

الأرجنتين، الأردن، إريتريا، إكوادور، أندورا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، إيطاليا، باراغواي، البرتغال،
بوتسوانا، بوركينا فاسو، بيلاروس، تركيا، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر سليمان، جزر مارشال، الجمهورية
التشكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا
اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، الدانمرك، رومانيا، ساموا، سان مارينو، سانت
لوسيا، السلفادور، سلوفينيا، سنغافورة، سيشيل، شيلي، العراق، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، فيجي،
قيرغيزستان، كازاخستان، الكامبيون، كرواتيا، كوبا، الكويت، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا،
ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، ماليزيا، المغرب، ملاوي، ملديف، موناكو، ميانمار، النرويج، النمسا، نيبال،
نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، هندوراس، اليمن.

الدول غير الأعضاء التي لها مركز المراقب الدائم

الكرسي الرسولي.

الكيانات التي يمثلها مراقبون

الجماعة الأوروبية.

المنظمات الحكومية الدولية

المنظمة العربية للتنمية الزراعية، أمانة الكومنولث، أمانة اتفاقية الأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية وخاصة بوصفها موئلا للطيور المائية (اتفاقية رامسار)، منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي.

الوكالات المتخصصة والمنظمات ذات الصلة

منظمة العمل الدولية، منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، منظمة الصحة العالمية، البنك الدولي، المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، المنظمة البحرية الدولية، منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية.

المنظمات غير الحكومية

المنظمات ذات المركز الاستشاري العام لدى المستهلكين الدوليين
المجلس الاقتصادي والاجتماع

المنظمات ذات المركز الاستشاري الخاص
لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الطائفة البهائية الدولية، مجلس الكنائس الكندي، لجنة
الكنائس للشؤون الدولية التابعة لمجلس الكنائس العالمي،
رابطة التعليم العالمي، مجلس "غرين بيس" الدولي، موئل
المعلومات: حيث تحيا المعلومات، مجلس "إينو" التابع
لنيتاسينان (أمة إينو)، المنظمة الدولية للسلم والأطفال،
المعهد الصيفي للسانيات، معبد الفهم، اتحاد الرابطة
الدولية، المعهد العالمي للموارد، الصندوق العالمي للطبيعة

القائمة

(المجلس الاقتصادي والاجتماعي)

مركز البحوث للنظام الاقتصادي الدولي الجديد، مركز
الاهتمام، مؤسسة "فريدريك إيبرت"، جمعية أصدقاء
الأرض (الدولية)، المنتدى النرويجي للبيئة والتنمية،
الجمعية الإسلامية للبلدان الإفريقية للتنمية الزراعية -
الثقافية

القائمة

(لجنة التنمية المستدامة)

تحالف إنهاء تسمم الأطفال بالرصاص، الرابطة الأمريكية
للجمعيات الهندسية، الطرفان، حملة مؤسسة الأرض،
رابطة حفظ البيئة في منطقة البحر الكاريبي، تحالف
المواطنين لإنقاذ الغلاف الجوي والأرض، مركز قانون
البيئة الدولي، مركز العلم والبيئة، مركز البيئة والتنمية
الريفية، شبكة المواطنين للتنمية المستدامة، المجلس
المعني بالأولويات الاقتصادية، مجلس الشؤون الدولية
والعامة، دويتش ناتورشوتسرنغ، مجلس الأرض، المكتب
البيئي الأوروبي، شباب رومانيا الحر، مؤسسة حماية
البيئة، الكنيسة الميثودية المتحدة/المجلس العام للكنيسة
والمجتمع، منظمة الأرض الخضراء، منتدى الفلبين الأخضر،
معهد التحليلات الاجتماعية والاقتصادية، معهد
الإيكولوجيا الثقافية، معهد التوليف الكوكبي، جماعة
"لوريتو"، الجمعية المتروبولية للطاقة الشمسية، معهد
التراث الطبيعي، حركة البلدان الأفريقية، مؤسسة ريد
للإيكولوجيا الاجتماعية، نادي "سييرا"، الجمعية المغربية
لحق البيئة، معهد ستوكهولم للبيئة، معهد تينكر للقانون
الدولي والمنظمات الدولية، رابطة الأمم المتحدة في كندا،
جمعية الأمم المتحدة في الولايات المتحدة الأمريكية،
اللجنة المشتركة بين المملكة المتحدة والأمم المتحدة
للبيئة والتنمية، المنظمة النسائية للبيئة والتنمية، المجلس
العالمي للأعمال التجارية من أجل التنمية المستدامة،
الاتحاد العالمي لمنظمات الهندسة، الرابطة العالمية
للزراعة المستدامة، معهد الرصد العالمي، زيرو (الشبكة
الإقليمية لخبراء الطاقة والبيئة)

المرفق الثاني

قائمة الوثائق المعروضة على اللجنة في دورتها السادسة

<u>العنوان أو الوصف</u>	<u>بند جدول الأعمال</u>	<u>رمز الوثيقة</u>
إعداد رقم قياسي للضعف في الدول الجزرية الصغيرة النامية: تقرير الأمين العام	٦	A/53/65-E/1998/5
تقرير المجلس الاستشاري الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة بشأن استعراض عام ١٩٩٧ لالتزامات ريو	٣	E/CN.17/1997/17/Add.1
جدول الأعمال المؤقت	٢	E/CN.17/1998/1
النهج الاستراتيجية لإدارة المياه العذبة: تقرير الأمين العام	٣	E/CN.17/1998/2
تقرير اجتماع فريق الخبراء المعني بالنهج الاستراتيجية لإدارة المياه العذبة، المعقود في هراري في الفترة من ٢٧ إلى ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨	٣	E/CN.17/1998/2/Add.1
أنشطة هيئات منظومة الأمم المتحدة في ميدان موارد المياه العذبة: تقرير الأمين العام	٣	E/CN.17/1998/3
الصناعة والتنمية المستدامة: تقرير الأمين العام	٥	E/CN.17/1998/4
الصناعة والتنمية الاقتصادية: تقرير الأمين العام	٥	E/CN.17/1998/4/Add.1
الصناعة والتنمية الاجتماعية: تقرير الأمين العام	٥	E/CN.17/1998/4/Add.2
الصناعة وحماية البيئة: تقرير الأمين العام	٥	E/CN.17/1998/4/Add.3
حماية المستهلك: مبادئ توجيهية للاستهلاك المستدام: تقرير الأمين العام	٨	E/CN.17/1998/5
بناء القدرات، والتعليم والوعي العام، والعلم، ونقل التكنولوجيا السليمة بيئياً: تقرير الأمين العام	٤	E/CN.17/1998/6
مجالات يمكن أن تتخذ فيها الحكومات إجراءات متعلقة بالسياسة لتطوير التكنولوجيات السليمة بيئياً ونقلها ونشرها: تقرير الأمين العام	٤	E/CN.17/1998/6/Add.1
التعليم والوعي العام والتدريب: تقرير الأمين العام	٤	E/CN.17/1998/6/Add.2
تسخير العلم لأغراض التنمية المستدامة: تقرير الأمين العام	٤	E/CN.17/1998/6/Add.3

<u>العنوان أو الوصف</u>	<u>بند جدول الأعمال</u>	<u>رمز الوثيقة</u>
التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية: تقرير الأمين العام	٦	E/CN.17/1998/7
تغير المناخ وارتفاع مستوى سطح البحر: تقرير الأمين العام	٦	E/CN.17/1998/7/Add.1
إدارة النفايات في الدول الجزرية الصغيرة النامية: تقرير الأمين العام	٦	E/CN.17/1998/7/Add.2
موارد المياه العذبة في الدول الجزرية الصغيرة النامية: تقرير الأمين العام	٦	E/CN.17/1998/7/Add.3
الموارد الأرضية في الدول الجزرية الصغيرة النامية: تقرير الأمين العام	٦	E/CN.17/1998/7/Add.4
موارد التنوع الإحيائي في الدول الجزرية الصغيرة النامية: تقرير الأمين العام	٦	E/CN.17/1998/7/Add.5
المؤسسات الوطنية والقدرة الإدارية في الدول الجزرية الصغيرة النامية: تقرير الأمين العام	٦	E/CN.17/1998/7/Add.6
المؤسسات الإقليمية والتعاون التقني من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية: تقرير الأمين العام	٦	E/CN.17/1998/7/Add.7
تسخير العلم والتكنولوجيا لصالح الدول الجزرية الصغيرة النامية: تقرير الأمين العام	٦	E/CN.17/1998/7/Add.8
تنمية الموارد البشرية في الدول الجزرية الصغيرة النامية: تقرير الأمين العام	٦	E/CN.17/1998/7/Add.9
تقديم التقارير الوطنية إلى لجنة التنمية المستدامة: تقرير الأمين العام	٨	E/CN.17/1998/8
أساليب تبادل الخبرات الوطنية على الصعيد الإقليمي: تقرير الأمين العام	٨	E/CN.17/1998/9
القضايا الرئيسية والقضايا الناشئة: تقرير الأمين العام	٧	E/CN.17/1998/10
رسالة مؤرخة ١١ شباط/فبراير ١٩٩٨ موجهة من الممثل الدائم لمبابوي لدى الأمم المتحدة يحيل بها تقرير اجتماع فريق الخبراء المعني بالنهج الاستراتيجية لإدارة المياه العذبة، المعقود في هراري في الفترة من ٢٧ إلى ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨	٣	E/CN.17/1998/11

رمز الوثيقة	بند جدول الأعمال	العنوان أو الوصف
E/CN.17/1998/12	٤	رسالة مؤرخة ٢٣ شباط/فبراير ١٩٩٨ موجهة من الممثل الدائم لجمهورية كوريا لدى الأمم المتحدة، يحيل بها تقرير اجتماع الخبراء الدوليين المتعلق بدور البحوث الممولة من الأموال العامة والتكنولوجيات التابعة للملكية العامة في نقل ونشر التكنولوجيات السليمة بيئياً، الذي عقد في كيونغ جو، جمهورية كوريا، في الفترة من ٤ إلى ٦ شباط/فبراير ١٩٩٨
E/CN.17/1998/13	٣	تقرير الفريق العامل بين الدورات المخصص للنهج الاستراتيجية لإدارة المياه العذبة
E/CN.17/1998/14	٥	تقرير الفريق العامل بين الدورات المخصص للصناعة والتنمية المستدامة
E/CN.17/1998/15	٨	مذكرة شفوية مؤرخة ٣٠ آذار/مارس ١٩٩٨ موجهة من البعثة الدائمة للجمهورية التشيكية لدى الأمم المتحدة، تحيل بها تقرير حلقة العمل الدولية الرابعة بشأن مؤشرات التنمية المستدامة، التي عقدت في براغ في الفترة من ١٩ إلى ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨
E/CN.17/1998/16	٨	رسالة مؤرخة ٣٠ آذار/مارس ١٩٩٨ موجهة من الممثل الدائم لفرنسا لدى الأمم المتحدة، يحيل بها الإعلان الختامي وبرنامج العمل ذي الأولوية، اللذين اعتمدهما المؤتمر الدولي المعني بالمياه والتنمية المستدامة، المعقود في باريس، في الفترة من ١٩ إلى ٢١ آذار/مارس ١٩٩٨
E/CN.17/1998/17	٣	رسالة مؤرخة ١٦ نيسان/أبريل ١٩٩٨ موجهة من الممثل الدائم بالإناية لألمانيا لدى الأمم المتحدة، يحيل بها إعلان بيترسبرغ الذي أصدره منتدى الحوار الدولي حول سياسات المياه العالمية، والتعاون من أجل إدارة المياه العابرة للحدود، الذي عقد في بيترسبرغ بالقرب من بون، ألمانيا، في الفترة من ٣ إلى ٥ آذار/مارس ١٩٩٨
E/CN.17/1998/18	٨	رسالة مؤرخة ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٨ موجهة من الممثلين الدائمين للبرازيل وهولندا لدى الأمم المتحدة يحيلان بها تقرير اجتماع الخبراء المعنيين بالممارسات البيئية في مجال الأنشطة البحرية المتصلة بالنفط والغاز، الذي عقد في نورديوك، هولندا

العنوان أو الوصف	بند جدول الأعمال	رمز الوثيقة
رسالة مؤرخة ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٩٨ موجهة إلى الأمين العام من نائب الممثل الدائم لليونان لدى الأمم المتحدة، يحيل بها الإعلان الذي اعتمده بالإجماع المؤتمر الدولي للبيئة والمجتمع: التعليم والوعي العام من أجل الاستدامة، الذي عقد في تيسالونيكى في الفترة من ٨ إلى ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧	٤	E/CN.17/1998/19
نص للتفاوض اقترحه الرئيس بشأن بناء القدرات والتعليم والوعي العام والعلم ونقل التكنولوجيا السليمة بيئياً	٤	E/CN.17/1998/CRP.1
مشاركة المنظمات الحكومية الدولية في أعمال الدورة السادسة للجنة التنمية المستدامة: مذكرة من الأمانة العامة	٢	E/CN.17/1998/L.1
مشاركة المنظمات الحكومية الدولية في أعمال الدورة السادسة للجنة التنمية المستدامة: مذكرة من الأمانة العامة	٢	E/CN.17/1998/L.2
موجز عن الجزء المتعلق بالصناعة مقدم من رئيس لجنة التنمية المستدامة في دورتها السادسة	٥	E/CN.17/1998/L.3
مشروع تقرير اللجنة عن دورتها السادسة	١٠	E/CN.17/1998/L.4
مشروع مقرر مقدم من نائب رئيس اللجنة، السيد روغاتيين بياو (بنن)، بعنوان "استعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية"	٦	E/CN.17/1998/L.5
مشروع مقرر مقدم من نائب رئيس اللجنة، السيد روغاتيين بياو (بنن)، بعنوان "المسائل المتعلقة بعمل اللجنة فيما بين الدورات"	٨	E/CN.17/1998/L.6
مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة للجنة	٩	E/CN.17/1998/L.7
مشروع مقرر مقدم من نائب رئيس اللجنة، السيد ميلوسلاف هيتس (سلوفاكيا)، بعنوان "المعلومات المقدمة من الحكومات وتبادل الخبرات الوطنية"	٨	E/CN.17/1998/L.8
مشروع مقرر مقدم من نائب رئيس اللجنة، السيد مايكل أوديفال (السويد)، بعنوان "المبادئ التوجيهية لحماية المستهلكين من أجل الاستهلاك المستدام"	٨	E/CN.17/1998/L.9
مشروع مقرر مقدم من نائب رئيس اللجنة، السيد مايكل أوديفال (السويد)، بعنوان "الصناعة والتنمية المستدامة"	٥	E/CN.17/1998/L.10

- - - - -